

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنم الله الفردوس  
www.moswarat.com

# إِتِّخَافُ السَّالِكِ

بِقَوْلِكَ حَدِيثِ الْمُخَلْفِينَ  
مِنْ رِوَايَةِ رَبِيعِ بْنِ مَالِكٍ

بِقَلَمِ

أبي أسامة سكيِّم بن عيِّد الهلالي

مركز الدراسات المنهجية السلفية

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## إتحاف السالك

بفوائد حديث الخلفين  
من رواية كعب بن مالك

محفوظ  
جميع الحقوق

## إتحاف السالك

بفوائد حديث الخلفين  
من رواية كعب بن مالك

بقلم:

أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي

مركز الدراسات المنهجية السلفية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مُقَدِّمَةٌ

إن الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أمّا بعد: فقد اتفقت كلمة جلة علماء الإسلام في فواتح مصنفاتهم وغرر مدوناتهم: أنّ شرف العلم تابع لشرف معلومه، وأصل معدنه مؤثرٌ على جوهر مولوده.

وقد حصل لي بالتّبع والاستقراء: «أنّ أولى ما صرفت فيه نفائس الأيام، وأعلى ما خصّ بمزيد الاهتمام، الاشتغال بالعلوم الشرعية المتلقاة عن خير البرية، ولا يرتاب عاقلٌ في أنّ مدارها على كتاب الله المقتضى؛ وسنة نبيّه المصطفى، وأنّ باقي العلوم إما آلات لفهمها وهي الضّالة المطلوبة، أو أجنبية عنها وهي الضّارة المغلوبة»<sup>(١)</sup>.

ثم رأيت أفضلها جمعاً، وأعظمها خيراً ونفعاً علم الحديث الذي هو أم العلوم الشرعية: «فإنه علم الصّدر الأول، والذي عليه بعد القرآن المعوّل، وهو لعلوم الإسلام أصلٌ وأساس، وهو المفسّر للقرآن بشهادة لتبين للناس»<sup>(٢)</sup>، وهو الذي قال الله فيه تصريحاً: ﴿إن هو إلا وحيّ يوحى﴾

(١) «هدي الساري مقدمة فتح الباري»، (ص ٣).

(٢) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾

[النجم: ٤]، وهو الذي وصفه الصادق الأمين بمماثلة القرآن المبين؛ حيث قال في التوبيخ لكل مترفٍ إمعة<sup>(١)</sup>: «إني أوتيت القرآن ومثله معه»<sup>(٢)</sup>، وهو العلم الذي لم يشارك القرآن سواه في الإجماع على كفر جاحد المعلوم في لفظه ومعناه، وهو العلم الذي إذا تجاثت الخصوم للركب، وتفاوتت العلوم في الرتب، أصمت مرنان نوافله كل مناضلٍ، وأصمت برهان معارفه كل فاضلٍ، وهو العلم الذي ورّثه المصطفى المختار والصّحابة الأبرار والتّابعون الأخيار، وهو العلم الفائضة بركاته على جميع أقاليم الإسلام، الباقية حسناته في أمة الرسول عليه السلام، وهو العلم الذي صانه الله من عبارات الفلاسفة، وتقيّدت عن سلوك مناهجه فهي راسفة<sup>(٣)</sup> في الفلاء أسفة، وهو العلم الذي جلا الإسلام به في ميدان الحجّة وصلّى، وتجمل بدياج ملابسة من صام وصلّى، وهو العلم الفاضل حين تلجلج الألسنة بالخطاب، الشّاهد له بالفضل رجوع عمر بن الخطّاب<sup>(٤)</sup>، وهو العلم الذي تفجّرت منه بحار العلوم الفقهية والأحكام الشرعيّة، وتزيّنت بجواهره التّفاسير القرآنيّة، والشّواهد النّحويّة، والدّقائِق الوعظية، وهو العلم الذي

(١) هُوَ مَنْ لَا رَأْيَ لَهُ، فَهُوَ يَتَابِعُ كُلَّ نَاعِقٍ، وَيَمِيلُ مَعَ كُلِّ رِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَضِيءُ بِنُورِ الْعِلْمِ، وَلَمْ يَلْجَأْ إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ.

(٢) صحيح - أخرجه أبو داود (٤٦٠٤)، والترمذي (٢٦٦٤)، وأحمد (٤) / ١٣٠ - (١٣١) وغيرهم.

من حديث المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه.

وقد جمعت طرقه وشواهدة في كتابي «مجمع البحرين في تخريج أحاديث الوحيين» يسر الله نشره بخير. وانظر لزماً مجلتنا (الأصالة) عدد (١٣، ١٤) (ص ١٠٢ - ١١٦).

(٣) مُقَيَّدَةٌ.

(٤) انظر لزماً «الرسالة» للشافعي (ص ٤٢٠).

يميز الله به الخبيث من الطيب، ولا يرغب إلا المبتدع المتريب، وهو العلم الذي يسلك بصاحبه نهج السلامة، ويوصله دار الكرامة، السَّارِبُ<sup>(١)</sup> إلى حدائق الشَّارِبِ من حقائقه كلَّ عالم بالسَّنة، ولا بَسِ من كل صوفٍ جنة<sup>(٢)</sup>، وسالك منهاج الحق إلى الجنة، وهو العلم الذي إليه يرجع الأصولي وإن برز في علمه، والفقير وإن برز في ذكائه وفهمه، والنَّحوي وإن برز في تجويد لفظه، واللَّغوي وإن اتَّسع حفظه، والواعظ المبصر، والصَّوفي المفسِّر، كلهم إليه راجعون، ولرياضه متجعون<sup>(٣)</sup>.

ولما كان علم الحديث روايةً ودرايةً ورعايةً رأيت أن أتصدى للاقتباس من أنواره تقريراً واستنباطاً، وأكرع من مناهله الرّوية انتزاعاً وانتشاطاً، وقد رأيت منذ سنواتٍ خلت: أن قصّة الثلاثة الذين خلفوا في غزوة العسرة قد اشتملت على فوائد جمّة زوائد، وحوت حكماً عظيمة فرائد؛ ففي كل فقرة منها عبرةٌ بل عبر، وفي جملتها صورٌ عميقة الأثر:

تبرز من خلالها صلابة مجتمع الصحابة الأبرار الذي أشاده رسول الله ﷺ فأحسن، وتظهر متانة بنائه الذي رصّه المعصوم ﷺ رصاً فأتقن، ويشرق صفاء عناصره الذين هداهم الله للإيمان وزينّه في قلوبهم فامتّن. وتتجلّى في ظلّها قناعةٌ لفهم تكاليف الدّعوة، ولقيمة الأمر والنهي، ولضرورة السّمع والطّاعة.

فقمّت على استخراجها، وآلفت بينها، وسميتها: «إنحاف السّالك بفوائد حديث المخلفين من رواية كعب بن مالك».

(١) الظاهر.

(٢) سترة ووقاية.

(٣) «الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم»، ابن الوزير، (١ / ٤ - ٥).

وهذه الدّراية والرّعاية هي حظّ أصحاب النبي ﷺ؛ فقد كانوا أبرّ هذه الأمّة قلوباً، وأعمقها فهماً، وأرسخها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً، وقد أحكمه عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه في جوابه لأبي جحيفة السّوائي عندما سأله: هل عندكم كتاب؟ فقال علي رضي الله عنه: «لا، إلا كتاب الله، أو فهماً أعطيه رجلٌ مسلم»<sup>(١)</sup>.

وهي وصيّتهم لبعضهم ولمن بعدهم؛ كما في كتاب عمر بن الخطّاب رضي الله عنه في القضاء الذي أرسله لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ فقال فيه: «الفهم الفهم فيما يتلجج في صدرك، ويشكل عليك: ما لم ينزل في الكتاب، ولم تجر به سنّة.

واعرف الأشباه والأمثال، ثمّ قس الأمور بعضها ببعض، فانظر أقربها إلى الله، وأشبهها بالحقّ، فاتّبعه، واعمد إليه»<sup>(٢)</sup>.

وهو الذي عناه الإمام ابن قيّم الجوزيّة في فاتحة «تهذيب السنن»<sup>(٣)</sup> فقال: «فإنّ أولى ما صرفت إليه العناية، وجرى المتسابقون في ميدانه إلى أفضل غاية، وتنافس فيه المتنافسون، وشمّر إليه العاملون العلم الموروث عن خاتم المرسلين، ورسول ربّ العالمين، والذي لا نجاة لأحدٍ إلا به، ولا فلاح له في داريه إلا بالتّعلق بسببه، الذي من ظفر به فقد فاز وغنم، ومن

(١) أخرجه البخاري (١١١).

قال الحافظ في «فتح الباري» (١ / ٤٠٢): «فالاستثناء الأول مفرغ، والثاني منقطع، معناه: لكن إن أعطى الله رجلاً فهماً في كتابه فهو يقدر على الاستنباط؛ فتحصل عنده الزيادة بذلك الاعتبار».

(٢) انظر لزاما كتابي «من وصايا السلف» (ص ٤٦)؛ ففيه شرح وتخرّيج لهذا

الكتاب العظيم الذي تلقاه علماء الأمّة بالقبول.

(٣) (١ / ٥-٧).

صدف عنه فقد خسر وحرم؛ لأنه قطب السعادة الذي مدارها عليه، وآخية<sup>(١)</sup> الإيمان الذي مرجعه إليه، فالوصول إلى الله وإلى رضوانه بدون محال، وطلب الهدى من غيره هو عين الضلال، وكيف يوصل إلى الله من غير الطريق التي جعلها هو سبحانه موصلة إليه، ودالة لمن سلك فيها عليه، بعث رسوله بها منادياً، وأقامه على أعلامها داعياً، وإليها هادياً؟ فالباب عن السالك في غيرها مسدود، وهو عن طريق هداه وسعادته مسدود، بل كلما ازداد كدحاً واجتهاداً ازداد من الله طرداً وإبعاداً، ذلك أنه صدف<sup>(٢)</sup> عن الصراط المستقيم، وأعرض عن المنهج القويم، ووقف مع آراء الرجال، ورضي لنفسه بكثرة القيل والقال، وأخلد إلى أرض التقليد، وقنع أن يكون عيلاً على أمثاله من العميد، لم يسلك في سبل العلم مناهجها، ولم يرتق في درجاته معارجها، ولا تألقت في خلده أنوار بوارقه، ولا بات قلبه يتقلب بين رياضه وحدائقه، لكنه ارتضع من لم تطهر بالعصمة لبانه، وورد مشرباً أجناً<sup>(٣)</sup> طالما كدّره قلب الوارد ولسانه، تضحّ منه الفروج والدماء والأموال إلى من حلّل الحلال وحرّم الحرام، وتعجّ منه الحقوق إلى منزل الشرائع والأحكام، فحق على من كان في سعادة نفسه ساعياً، وكان قلبه حيّاً وواعياً، أن يرغب بنفسه أن يجعل كده وسعيه في نصرة من لا يملك له ضرراً ولا نفعاً، وأن لا ينزلها في منازل الذين ضلّ سعيهم وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، فإن الله يوماً يخسر فيه المبطلون، ويربح فيه المحقون: ﴿ويوم يعرض الظالم على يديه﴾ [الفرقان: ٢٧].

ورحم الله أخواً ناصحاً أميناً وجد حقاً صحيحاً؛ فرجحه، أو خطأ

(١) عروة تثبت في الأرض أو حائط وتربط بها الدابة؛ والمراد: عروة الإيمان.

(٢) أعرض ومال.

(٣) فاسداً؛ تغيّر طعمه، ولونه، ورائحته.

صريحاً؛ فأصلحه؛ فإنني راجعٌ عن أخطائي في حياتي ومماتي، وأعوذ بالله  
الكريم أن أتعمد مخالفةً لكتابه أو سنة رسوله، أو أقصد مجازفةً عن سبيل  
المؤمنين.

وأسأل الله الكريم المنان مولانا الحق: أن يتولانا وإخواننا بفضله ومنه  
وكرمه في الدارين، إنه بكل جميلٍ كفيلاً، وهو حسبي ونعم الوكيل.

قاله بفمه وكتبه بقلمه

حامداً لربه ومصلياً ومسلياً على رسول الله ﷺ

أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي

السلفي عقيدهً ومنهجاً وسلوكاً وفروعاً

النجدي موطناً، الفلسطيني الخليلي مولداً، الأردني إقامةً وداراً

في ضحى يوم الجمعة لثلاث عشرة ليلة بقيت من ربيع

الآخر سنة ١٤١٨هـ

في عمّان البلقاء عاصمة إقليم الأردن من جند الشام

المحروسة.

## نص الحديث ورواياته

عن عبد الله بن كعب<sup>(١)</sup>، كان قائد كعب من بنيه<sup>(٢)</sup> حين عمي،  
[وكان أعلم قومه وأوعاهم<sup>(٣)</sup> لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ].

قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف<sup>(٤)</sup> عن  
رسول الله ﷺ في غزوة تبوك.

قال كعب بن مالك: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها  
قط إلا في غزوة تبوك، غير أنني قد تخلفت في غزوة بدر، ولم يعاتب  
[الله] أحداً تخلف عنه، إنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون غير<sup>(٥)</sup>  
قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد.

ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة<sup>(٦)</sup> حين تواقنا على  
الإسلام<sup>(٧)</sup>، وما أحب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذكر<sup>(٨)</sup> في  
الناس منها، (وفي رواية: وإن كانت بدر أكثر ذكراً في الناس منها).

(١) في روايتي محمد بن عبدالله ومعمل بن يسار عن الزهري عند مسلم  
(٢٧٦٩) (٥٤) (٥٥) عن عبيد الله بن كعب مصغراً، وسائر الرواة عن الزهري عن  
عبد الله بن كعب مكبراً، وهو الصواب؛ كما قال المحققون؛ كالدارقطني وغيره.

(٢) وقع في بعض الروايات «بيته» وهو تصحيف، والله أعلم.

(٣) أحفظهم.

(٤) زمان تخلفه.

(٥) قافلة أبي سفيان التي كان فيها أموال قريش وتجارها.

(٦) الليلة التي بايع رسول الله ﷺ الأنصار فيها على الإسلام، والعقبة: هي

طرف منى التي تضاف إليها جمرة العقبة، وكانت بيعة العقبة مرتين في سنتين.

(٧) تبايعنا عليه، وتعاهدنا على نصرته، وحماية رسول الله ﷺ.

(٨) أعظم ذكراً.

وَكَانَ مِنْ خَبْرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ وَاللَّهُ، مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ [فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلِمَا يَرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى<sup>(١)</sup> بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة]<sup>(٢)</sup>؛ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرِّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفْرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا<sup>(٣)</sup>، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَا<sup>(٤)</sup> لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةً غَزَوْهُمْ<sup>(٥)</sup>، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمْ<sup>(٦)</sup> الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ - يَرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيَّوَانَ - (وفي رواية: وغزا رسول الله ﷺ بناس كثير يزيدون عن عشرة آلاف<sup>(٧)</sup> لا يجمعهم ديوان حافظ)<sup>(٨)</sup>.

(١) أوهم غيرها، والتورية: أن يذكر لفظاً يحتمل معنيين: أحدهما أقرب من الآخر؛ فيوهم إرادته القريب، وهو يريد البعيد.

(٢) زاد أبو داود (٢٦٣٧) من طريق محمد بن ثور عن معمر عن الزهري به وكان يقول: «الحرب خدعة»؛ وهي زيادة صحيحة، ولها شواهد من حديث جابر وأبي هريرة رضي الله عنهما.

(٣) بَرِيَّةٌ طَوِيلَةٌ قَلِيلَةُ الْمَاءِ، يَخَافُ فِيهَا الْهَلَاكُ، وَاسْمُهَا مَفَازَةٌ تَفَاؤُلًا بِالسَّلَامَةِ، وَالْفُوزِ، وَالنَّجَاةِ.

(٤) بِتَشْدِيدِ اللَّامِ وَيَجُوزُ تَخْفِيفُهَا: كَشَفَهُ وَأَوْضَحَهُ وَبَيَّنَّهُ وَعَرَّفَهُ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ غَيْرِ تَوْرِيَةٍ.

(٥) لَيْسَتْ عَدُوًّا بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي سَفَرِهِمْ.

(٦) بِمَقْصَدِهِمْ.

(٧) قَالَ الْحَافِظُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (١١٧/٨ - ١١٨): «وَلِلْحَاكِمِ فِي «الإكلیل» مِنْ حَدِيثِ مَعَاذٍ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى غَزْوَةِ تَبُوكَ زِيَادَةً عَلَى ثَلَاثِينَ أَلْفًا»، وَبِهَذَا جِزْمُ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَأُورِدَهُ الْوَاقِدِيُّ بِسُنْدِ آخِرِ مَوْصُولٍ، وَزَادَ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ عَشْرَةُ أَلْفِ فَرَسٍ، فَتَحْمَلُ رَوَايَةَ مَعْقِلٍ عَلَى إِرَادَةِ عَدَدِ الْفَرَسَانِ».

(٨) يَرِيدُ دِيْوَانَ مَكْتُوبٍ، وَهَذَا يَقْوِي رَوَايَةَ التَّنْوِينِ لَا الْإِضَافَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ [إِلَّا] يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ<sup>(١)</sup>، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِقتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَادَى بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ<sup>(٢)</sup>، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا [فقلت: أتجهز بعده بيوم أو يومين ثم ألحقهم]، ثُمَّ غَدَوْتُ [بعد أن فصلوا لأتجهز] فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَادَى بِي حَتَّى أَسْرَعُوا<sup>(٣)</sup>، وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ<sup>(٤)</sup>، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَدْرِكَهُمْ؛ فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفِقتُ (وفي رواية: فكنت) إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فطفت فيهم] يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ<sup>(٥)</sup> أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَدَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعْفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكًا<sup>(٦)</sup>، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكٍ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ<sup>(٧)</sup>، وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ<sup>(٨)</sup>. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ

(١) أميل.

(٢) الاجتهاد في الشيء والمبالغة فيه.

(٣) قال الحافظ (٨ / ١١٨): وفي رواية «الكشميهني: «حتى شرعوا» بالشين

المعجمة وهو تصحيف».

(٤) سبق الغزاة، وقاتوا.

(٥) متهمًا بالنفاق مطعوناً في دينه.

(٦) هكذا مصروفه، وللاكثر بغير صرف، وإنما صرفها لإرادة الموقع دون البقعة.

(٧) ثوباه، والعرب تسميه عطفاً لوقوعه على عطفي الرجل.

(٨) جانبيه، والمراد: شدة إعجابه بنفسه ولباسه.

جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتِ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مَبِيضًا<sup>(١)</sup> يَزُولُ<sup>(٢)</sup> بِهِ السَّرَابُ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ»<sup>(٤)</sup>؛ فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ<sup>(٥)</sup> الْمُنَافِقُونَ].

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَجَّهَ قَافِلًا<sup>(٦)</sup> مِنْ تَبُوكَ حَضَرَني بَنِي<sup>(٧)</sup> (وفي رواية: همي) فَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ عَدًّا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ [ب] كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ<sup>(٨)</sup> قَادِمًا زَاحٍ<sup>(٩)</sup> عَنِّي الْبَاطِلُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا [فيه كذب] فَأَجَمَعْتُ<sup>(١٠)</sup> صِدْقَهُ، وَصَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمَخْلَفُونَ؛ فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا؛ فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَاتِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ،

(١) لابس البياض.

(٢) يتحرك وينهض.

(٣) هو ما يظهر للإنسان في الهواجر في الصحارى كأنه ماء.

(٤) اللهم اجعله أبا خيثمة، وهو على التحقيق والوجود.

(٥) عابوه واحتقروه.

(٦) راجعاً.

(٧) شدة الحزن.

(٨) أقبل دون قدمه.

(٩) انكشف وزال.

(١٠) عزمت عليه، وجزمت به.

حَتَّى جِئْتُ فَلَمَّا سَلَّمْتُ [عليه] تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمَغْضَبِ ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ»؛ فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟». قَالَ: قُلْتُ: [بلى] يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا<sup>(١)</sup>، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ<sup>(٢)</sup> اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ<sup>(٣)</sup> إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ<sup>(٤)</sup> [وفي رواية: عفو الله]، [لا] وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي [من] عُذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ»؛ فَقُمْتُ.

وَنَارَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَدَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ [وفي رواية: المتخلفون]، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ<sup>(٥)</sup>.

(١) فصاحة وقوة في الكلام وبراعة، بحيث أخرج من عهدة ما ينسب إلي إذا أردت بما يُقبل ولا يُرد.

(٢) ليسرعن.

(٣) تغضب.

(٤) أي يعقبني خيراً، وأن يثني عليه.

(٥) وفي رواية: فقال كعب: «ما كنت لأجمع أمرين: أتخلف عن رسول الله ﷺ،

وأكذبه، فقالوا: إنك شاعر جريء، فقال: أما على الكذب فلا».

قَالَ: فَوَاللَّهِ؛ مَا زَالُوا يُؤْتَبُونَنِي <sup>(١)</sup> حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكْذَبَ نَفْسِي.

قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَّ هَذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ <sup>(٢)</sup> وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ.

قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا أُسُوءٌ، قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنِ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ <sup>(٣)</sup> مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قَالَ: فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَقَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ؛ فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ <sup>(٤)</sup>؛ فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا <sup>(٥)</sup>، وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجَلَدَهُمْ <sup>(٦)</sup> فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ [مَعَ الْمُسْلِمِينَ]، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي

(١) يلومني أشد اللوم.

(٢) هكذا هو في جميع نسخ مسلم: العامري، وأنكره العلماء وقالوا: هو غلط إنما صوابه العمري، من بني عمرو بن عوف، وكذا ذكره البخاري، وكذا نسبة محمد بن إسحاق وابن عبد البر، وغيرهما من الأئمة، قال القاضي: هو الصواب.

(٣) هو بالرفع، وموضعه نصب على الاختصاص.

(٤) تغير على كل شيء حتى الأرض، فإنها توحشت عليّ، وسارت كأنها أرض لم أعرفها، بتوحشها عليّ.

(٥) خضعاً.

(٦) أصغرهم سناً وأقواهم.

مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفْتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ [عَلِيٍّ] أَمْ لَا؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ<sup>(١)</sup>، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ (وفي رواية: أقبل إلي)، وَإِذَا التَّمْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةٍ<sup>(٢)</sup> الْمُسْلِمِينَ (وفي رواية: الناس)؛ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ<sup>(٣)</sup> جِدَارَ حَائِطِ<sup>(٤)</sup> أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدْكَ اللَّهُ<sup>(٥)</sup> هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ نَبْطٍ (وفي رواية: أنباط) أَهْلِ الشَّامِ<sup>(٦)</sup> مَنَّ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَكُنْتُ كَاتِبًا فَقَرَأْتُهُ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغْنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ<sup>(٧)</sup>، فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ<sup>(٨)</sup>. قَالَ فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذِهِ

(١) أنظر إليه في خفية.

(٢) إعراضهم.

(٣) علوته وصعدت سوره: وهو أعلاه.

(٤) بستانه وحديقته، وذكر أنه ابن عمه؛ لأنه من قومه بني سلمة وليس ابن

عمه أخي أبيه الأقرب.

(٥) أي أسألك بالله، وأصله من النشيد: وهو الصوت.

(٦) النبط والأنباط والنبيط، وهم: فلاحو العجم، وسموا بذلك؛ لأنهم يستنبطون

الماء؛ أي: يستخرجونه.

(٧) فيها لغتان: إحداهما مَضِيعَةٌ، والثانية؛ مَضِيعَةٌ، أي: موضع وحال يضيع فيه حقه.

(٨) وفي بعض النسخ: نواسيك، بزيادة ياء وهو الصحيح، أي: ونحن نواسيك =

أَيْضاً مِنَ الْبَلَاءِ؛ فَتَيَامَمْتُ<sup>(١)</sup> بِهَا التَّنُورَ؛ فَسَجَرْتُهَا<sup>(٢)</sup> بِهَا. حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ وَاسْتَلَبْتُ<sup>(٣)</sup> الْوَحْيَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ. قَالَ: فَقُلْتُ أَطْلَقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا بَلٍ اعْتَزِلْهَا؛ فَلَا تَقْرَبْنَهَا.

قَالَ: فَأَرْسَلْ إِلَى صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي الْحَقِي بِأَهْلِكَ؛ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

قَالَ: فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدَمَهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَيَّ شَيْءٍ، وَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَيَّ يَوْمِهِ هَذَا.

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ، فَقَدْ أَذِنَ لَامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدَمَهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ. قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَن كَلَامِنَا.

قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ

=وقطعه عن جواب الأمر. معناه: نشاركك فيما عندنا، وفي رواية: «في أموالنا، فقلت: إنا لله قد طمع في أهل الكفر».

(١) هكذا في جميع النسخ، وهي لغة في تيممت، ومعناها: قصدت.

(٢) أحرقتها، وأنت الضمير؛ لأنه أراد معنى الكتاب، وهو الصحيفة، والتنور: ما

يخبز فيه.

(٣) أبطأ.

بِئُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ<sup>(١)</sup>؛ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ<sup>(٢)</sup> يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ، أَبَشِرْ. قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ. قَالَ: فَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ النَّاسَ<sup>(٣)</sup> بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ؛ فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي، وَأَوْفَى الْجَبَلِ فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي فَتَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهُ مَا أَمَلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ<sup>(٤)</sup>، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَيْسَتْهُمَا، فَانْطَلَقْتُ أَتَأَمُّمُ<sup>(٥)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا<sup>(٦)</sup> يُهَيِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ: لِيَهْتِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ؛ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَوْلَهُ النَّاسُ؛ فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهْرُولُ، حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي وَاللَّهُ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ. قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ وَيَقُولُ: «أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ».

قَالَ: فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «لَا بَلَّ

(١) بما اتسعت، ومعناه: ضاقت عليّ الأرض مع أنها متسعة، والرحب: السعة.

(٢) صعده وارتفع عليه، وسلع: جبل بالمدينة النبوية معروف.

(٣) أعلمهم.

(٤) من جنس الثياب.

(٥) أقصد.

(٦) جماعة جماعة.

مِن عِنْدِ اللَّهِ.»

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ. قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ [مِنْهُ].

قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي <sup>(١)</sup> صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ».

قَالَ فَقُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ.

قَالَ: وَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَْتُ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ <sup>(٢)</sup> اللَّهُ فِي صَدَقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ، وَاللَّهُ مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ. وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ وَضَاقتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ ﴿ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧]، [١١٨].

(١) أخرج منه، وأتصدق به.

(٢) أنعم عليه، والبلاء والإبلاء يكون في الخير والشر، ولكن إذا أطلق كان للشر

غالبًا، فإذا أريد الخير، قيد كما قيده هنا، فقال: أحسن مما Ablani.

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَّبْتُهُ<sup>(١)</sup>؛ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَّبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِنُتْرَضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ. يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥، ٩٦].

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلْفَنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّىٰ قَضَىٰ اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾، وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِفْنَا تَخَلُّفْنَا عَنِ الْغَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا<sup>(٢)</sup> عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وكثير من روايات البخاري، قال العلماء: لفظه لا في قوله: أن لا أكون زائدا، ومعناه: أن أكون كذبتة، كقوله تعالى: ﴿ما منعك أن لا تسجد إذ أمرتك﴾. [الأعراف: ١٢].

(٢) تأخيره.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩) والسياق له، والزيادة الأولى والثانية له، وكذلك الرواية الأولى، وباقي الزيادات والروايات للبخاري.

## الفوائد

**الفائدة الأولى:** إباحة الغنيمة لهذه الأمة الإسلامية المرحومة.

ويبرز هذا المعنى في قول كعب رضي الله عنه واصفاً خروج الأجرة محمد ﷺ وصحبه: «وخرجوا يريدون غير قريش».

وهذا مما خص الله سبحانه وتعالى به أمة الإسلام؛ لقوله ﷺ: «أُعطيْتُ خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأیما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعث للناس عامة»<sup>(١)</sup>.

إن الماضين كانوا يغزون ويأخذون أموال أعدائهم وأسلابهم لكن لا يتصرفون فيها بل يجمعونها، وعلامة قبول غزوهم ذلك أن تنزل نار من السماء فتأكلها، وعلامة عدم قبوله أن لا تأكلها، ومن أسباب عدم القبول أن يقع الغلول فيهم، وقد منَّ الله على أمة محمد ﷺ ورحمها بشرف نبينا عنده؛ فأحل لهم الغنيمة وستر عليهم الغلول، فطوى عنهم فضيحة أمر عدم القبول، كما جاء في حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال:

«غزا نبي<sup>(٢)</sup> من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأه<sup>(٣)</sup> وهو يريد أن يبني<sup>(٤)</sup> بها ولما بين بها، ولا أحد بنى بيوتاً ولم يرفع

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر رضي الله عنه، وله شاهد من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) هو يوشع بن نون فتى موسى عليهما السلام؛ لقوله ﷺ: «ما حبست الشمس على بشر قط: إلا على يوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس».

صحيح- أخرجه أحمد (٢/ ٣٢٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٩/ ٩٩) وغيرهما من حديث أبي هريرة. رضي الله عنه بإسناده صحيح على شرط البخاري؛ كما قال شيخنا حفظه الله في «الصحيح» (٢٢٢٦).

(٣) فرج امرأة، والمراد: تزوجها.

(٤) يدخل بها.

سقفوها، ولا آخر اشترى غنماً أو خلفات<sup>(١)</sup> وهو ينتظر ولادها؛ فغزا فدنا من القرية<sup>(٢)</sup> صلاة العصر أو قريباً من ذلك؛ فقالَ للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علينا، فحبست حتى فتح الله عليهم، فجمع الغنائم، فجاءت<sup>(٣)</sup> لتأكلها فلم تطعمها، فقال: إن فيكم غلولا، فليبايعني من كل قبيلة رجل، فلزقت يد رجل بيده، فقال: فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده، فقال: فيكم الغلول، فجاؤوا برأس بقرة من الذهب فوضعوها، فجاءت النار فأكلتها، ثم أحل الله لنا الغنائم، رأى ضعفنا وعجزنا، فأحلها لنا<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «لم تحل الغنائم لأحد سود الرؤوس من قبلكم، كانت تنزل نار من السماء فتأكلها»<sup>(٥)</sup>.

ولهذا فالغنائم رزق ساقه الله لأمة محمد ﷺ المرحومة إذا قامت بحق الجهاد في سبيل الله؛ كما في حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم»<sup>(٦)</sup>.

(١) هي النوق الخوامل، وقد يطلق على غيرها.

(٢) هي بيت المقدس كما تقدم (ص ٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أي النار.

(٤) أخرجه البخاري (٣١٢٤)، ومسلم (١٧٤٧).

(٥) صحيح - أخرجه الترمذي (٣٠٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩/ ٣٨٣ -

تحفة الأشراف)، وابن حبان (٤٨٠٦)، والبيهقي (٦/ ٢٩٠ - ٢٩١) وغيرهم.

قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين؛ كما قاله شيخنا حفظه الله في

«الصحيحة» (٢١٥٥).

(٦) صحيح لغيره - أخرجه أحمد (٢/ ٥٠، ٩٢)، والخطيب البغدادي في «الفتاوى والمتفق»

(٢/ ٧٣)، وابن الأعرابي في «معجمه» (ق ٢٢٢)، وابن أبي شيبه في «مصنفه» =

قال الحافظ في «فتح الباري» (٦ / ٩٨): «في الحديث إشارة إلى

= (٥ / ٣١٣)، والهروي في «ذم الكلام» (ق ٥٤ / ٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ق ٩٢ / ٢)، وغيرهم من طريق عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان ثنا حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عنه به.

قلت: إسناده حسن، وفي عبدالرحمن بن ثابت كلام لا ينزل حديثه عن درجة الحسن.

وقد جود إسناده شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٩)، وصححه الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (١ / ٣٤٢).

وعلق البخاري (٦ / ٩٨) جملة: «جعل رزقي تحت ظل رحمي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري».

وقال الحافظ في «فتح الباري»: «هو طرف من حديث أخرجه أحمد من طريق أبي منيب... وأبو منيب لا يعرف اسمه، وفي الإسناد عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف في توثيقه، وله شاهد مرسل بإسناد حسن أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأوزاعي عن سعيد بن جبلة عن [طاووس] عن النبي ﷺ بتمامه».

وأخرجه بتمامه في «تغليق التعليق» (٣ / ٤٤٥) ثم أشار إلى شاهده المرسل. قلت: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥ / ٣٢٢) بتمامه، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٠) الجملة الأخيرة.

ورجاله ثقات غير سعيد بن جبلة ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤ / ١٠) وقال: هو شامي.

ولم ينفرد ابن ثوبان به، فله متابعة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣١) حدثنا أبو أمية محمد بن وهب بن عطية حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن عبدالله بن عمر مثله سواء. وإسناده رجاله ثقات غير شيخ الطحاوي ففي «التقريب»: «صدوق صاحب حديث، يهيم».

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بمجموع ذلك، والله أعلم.

فضل الرمح، وإلى حل الغنائم لهذه الأمة، وإلى أن رزق النبي ﷺ جعل فيها لا في غيرهما من المكاسب، ولهذا قال بعض العلماء: إنها أفضل المكاسب».

وكان بداية ذلك في غزوة بدر حيث قال الله تعالى لنيبه وأصحابه:  
﴿فكفوا عما غنمتم حلالاً طيباً واتقوا الله إن الله غفور رحيم﴾ [الأنفال: ٦٩].  
فله الحمد على نعمه تترى، وله الثناء الحسن في الأولى والأخرى.  
**الفائدة الثانية:** القتال يوم بدر لم يكن فرضاً عينياً.

والشاهد في ذلك قول كعب رضي الله عنه: «لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها قط إلا في غزوة تبوك، غير أنني قد تخلفت في غزوة بدر، ولم يُعَاتَب الله أحداً تخلف عنه».

وهذا استثناء من المفهوم في قوله: «لم أتخلف إلا في تبوك»؛ فإن مفهومه إنني حضرت جميع الغزوات ما خلا غزوة تبوك، والسبب في كونه لم يستثنهما معاً بلفظ واحد كونه تخلف في غزوة تبوك مختاراً مع تقدم الطلب ووجوب النفير ووقوع العتاب على من تخلف، بخلاف بدر في ذلك كله؛ فلذلك غاير بين التخلفين.

ومفهومه أيضاً: أن الجهاد أصبح فرضاً عينياً بعد يوم بدر، ولذلك إذا استنفر الإمام الجيش، لزمهم النفير، ولم يجز لأحد التخلف إلا بإذنه، ولا يشترط في وجوب النفير تعيين كل واحد منهم بعينه، بل متى استنفر الجيش لزم كل واحد منهم الخروج معه، وهذا أحد المواضع الثلاثة التي يصير فيها الجهاد فرض عين، والثاني: إذا حضر العدو البلد، والثالث: إذا حضر بين الصفين<sup>(١)</sup>.

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٥٥٨).

**الفائدة الثالثة:** جواز التحدث بنعم الله إذا لم يكن على سبيل الفخر والترفع والرياء.

وشاهد ذلك قول كعب رضي الله عنه: «ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين توائفنا على الإسلام، وما أحب أن لي بها مشهد بدر وإن كانت بدر أذكر في الناس منها».

إعلموا - أرشدكم الله - أن الله سبحانه وتعالى إذا أسبغ على عبده نعمة؛ فإنه جل جلاله يجب أن يرى أثرها عليه؛ لقوله ﷺ: «إذا أنعم الله عز وجل على عبده نعمه فإنه يجب أن يرى أثر نعمته على عبده»<sup>(١)</sup>.

ومن آثار نعمة الله على العبد: التحدث بنعمة الله، وفي ذلك يقول الله عز وجل: ﴿وَأما بنعمة ربك فحدث﴾ [الضحى: ١١].

وفي هذا التحديث قولان:

أحدهما: أنه ذكر النعمة والإخبار بها، وقول العبد: أنعم الله علي بكذا وكذا.

والآخر: هو الدعوة إلى الله وتبليغ رسالته.

والصواب: أنه يعم النوعين، إذ كل نعمة مأمور بشكرها والتحدث بها، وإظهارها في شكرها.

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (١٠٢/٢٠):

«والخطاب للنبي ﷺ، والحكم عام له ولغيره».

(١) صحيح - أخرجه أحمد (٨٣٢/٤)، وابن سعد في الطبقات (٤/٢٩١) و

(١٠/٧) وغيرهم من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

قلت: وهو صحيح.

ولهذا قال رسول الله ﷺ: «التحدث بنعمة الله شكر، وتركها كفر»<sup>(١)</sup>.  
وقال رسول الله ﷺ: «من أبلي<sup>(٢)</sup> بلاء فذكره فقد شكره، وإن كتمه  
فقد كفره»<sup>(٣)</sup>.

وهذا ما درج عليه أهل العلم منذ قديم الزمان، ولن أنسى قول  
الحافظ أبي طاهر السلفي رحمه الله:

ليس على الأرض في زمني من شأنه في الحديث شاني<sup>(٤)</sup>  
وهذا السيوطي كتب سيرته الذاتية في كتاب وسمه بـ «التحدث  
بنعمة الله»<sup>(٥)</sup> ذكراً فيه كثيراً مما أنعم الله به عليه.

وانظر إلى الشيخ محمد عابد السندي رحمه الله يقول: «لمثلي فليسع؛  
لأن بيني وبين البخاري تسعة»<sup>(٦)</sup>.

واسمع إلى قول الحافظ ابن رجب يعقب على بحث نفيس في توجيه  
آيات المواييث: «وهذا مما فتح الله به، ولا أعلم أحداً سبق إليه، والله

---

(١) حسن- أخرجه أحمد (٢٧٨/٤ و ٣٧٥) وغيره من حديث النعمان بن بشير  
رضي الله عنه.

قلت: وهو حسن.

(٢) أنعم عليه، والإبلاء: الإنعام والإحسان.

(٣) صحيح- أخرجه أبو داود (٤٨١٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/

٢٥٩) من حديث جابر رضي الله عنه.

قلت: وهو صحيح.

(٤) «فهرس الفهارس»، الكتاني، (٢/ ٩٩٦)، وانظر مقدمة «سؤالات السلفي»

(ص ١١).

(٥) وقد طبعته جامعة كمبرج سنة ١٩٧٥ م.

(٦) «فهرس الفهارس»، الكتاني، (٢/ ٧٢٢).

قال مقيده أبو أسامة الهلالي: ضابط هذا الباب أن لا يكون كبيراً أو فخراً أو ترفعاً ورياءً، فقد حدث رسول الله ﷺ بنعمة الله عليه مبيناً هذا الضابط؛ فقال: «إني لأول الناس تنشق الأرض عن جمعتي يوم القيامة ولا فخر، وأعطى لواء الحمد ولا فخر، وأنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من يدخل الجنة ولا فخر» الحديث<sup>(٢)</sup>.

#### الفائدة الرابعة: بيعة العقبة من أفضل مشاهد الصَّحابة.

وشاهد ذلك أن كعباً رضي الله عنه كان لا يراها دون مشهد بدر.

واستمع إلى كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث عن تلك الليلة العظيمة التي تواتقوا فيها على نصره الإسلام؛ فقال: «خرجنا في حجاج قومنا من المشركين، وقد صلينا وفقهنا ومعنا البراء بن معرور كبيرنا وسيدنا فلما توجهنا لسفرنا وخرجنا من المدينة قال البراء لنا: يا هؤلاء إني قد رأيت والله رأياً وإني ما أدري ما توافقوني عليه أم لا؟ قال: قلنا له: وما ذاك؟ قال: قد رأيت أن لا أدع هذه البنية مني بظهر -يعني الكعبة- وأن أصلي إليها. قال: فقلنا: والله ما بلغنا أن نبينا يصلي إلا إلى الشام، وما نريد أن نخالفه. فقال: إني أصلي إليها. قال: فقلنا له: لكننا لا نفعل؛ فكننا إذا حضرت الصلاة صلينا إلى الشام وصلى إلى الكعبة حتى قدمنا مكة. قال أخي وقد عبنا عليه ما صنع وأبى إلا الإقامة عليه، فلما قدمنا

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٧٥ - ٤٧٦).

(٢) صحيح - أخرجه أحمد (٣/ ٤١٤) واللفظ له، والدارمي (١/ ٢٧) من حديث

أنس رضي الله عنه.

قلت: وهو صحيح.

مكة قال: يا ابن أخي انطلق إلى رسول الله ﷺ؛ فأسأله عما صنعت في سفري هذا، فإنه والله قد وقع في نفسي منه شيء لما رأيت من خلافكم إياي فيه. قال: فخرجنا نسأل رسول الله ﷺ وكنا لا نعرفه لم نره قبل ذلك؛ فلقينا رجل من أهل مكة؛ فسألناه عن رسول الله ﷺ، فقال: هل تعرفانه؟ قال: قلنا: لا. قال: فهل تعرفان العباس بن عبد المطلب عمه؟ قلنا: نعم. قال: وكنا نعرف العباس كان لا يزال يقدم علينا تاجراً قال: فإذا دخلتما المسجد فهو الرجل الجالس مع العباس. قال: فدخلنا المسجد فإذا العباس جالس ورسول الله ﷺ معه جالس؛ فسلمنا ثم جلسنا إليه؛ فقال رسول الله ﷺ للعباس: «هل تعرف هذين الرجلين يا أبا الفضل؟» قال: نعم، هذا البراء بن معرور سيد قومه، وهذا كعب بن مالك. قال: فو الله ما أنسى قول رسول الله ﷺ: «الشاعر» قال: نعم. قال: فقال البراء بن معرور: يا نبي الله إني خرجت في سفري هذا وهداني الله إلى الإسلام؛ فرأيت أن لا أجعل هذه البنية مني بظهر؛ فصليت إليها، وقد خالفني أصحابي في ذلك حتى وقع في نفسي من ذلك شيء فماذا ترى يا رسول الله؟ قال: «لقد كنت على قبلة لو صبرت عليها» قال: فرجع البراء إلى قبلة رسول الله ﷺ، فصلى معنا إلى الشام. قال: وأهله يزعمون أنه صلى إلى الكعبة حتى مات، وليس ذلك كما قالوا، ونحن أعلم به منهم. قال: وخرجنا إلى الحج فواعدنا رسول الله ﷺ العقبة من أوسط أيام التشريق، فلما فرغنا من الحج وكانت الليلة التي وعدنا رسول الله ﷺ ومعنا عبدالله ابن عمرو بن حرام أبو جابر سيد من ساداتنا، وكنا نكتم من معنا من قومنا من المشركين أمرنا؛ فكلمناه، وقلنا له: يا أبا جابر إنك سيد من ساداتنا وشريف من أشرافنا وإنا نرغب بك عما أنت فيه أن تكون حطياً للنار غداً ثم دعوته إلى الإسلام وأخبرته بميعاد رسول الله ﷺ؛ فأسلم؛ وشهد

معنا العقبة وكان نقيياً. قال: فمنا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا حتى إذا مضى ثلث الليل خرجنا من رحالنا لميعاد رسول الله ﷺ نتسلل مستخفين تسلل القطا حتى اجتمعنا في الشعب عند العقبة ونحن سبعون رجلاً ومعنا امرأتان من نسائهم نسيية بن كعب أم عمارة إحدى نساء بني مازن ابن النجار وأسماء بنت عمرو بن عدي بن ثابت إحدى نساء بني سلمة وهي أم منيع. قال: فاجتمعنا بالشعب ننتظر رسول الله ﷺ حتى جاءنا ومعه يومئذ عمه العباس بن عبد المطلب، وهو يومئذ على دين قومه إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويتوثق له، فلما جلسنا كان العباس بن عبد المطلب أول متكلم؛ فقال: يا معشر الخزرج قال: وكانت العرب مما يسمون هذا الحي من الأنصار الخزرج: أوسها وخزرجها إن محمداً منا حيث علمتم، وقد منعناه من قومنا ممن هو على رأينا فيه، وهو في عز من قومه ومنعة في بلده.

قال: فقلنا: قد سمعنا ما قلت؛ فتكلم يا رسول الله؛ فخذ لنفسك ولربك ما أحببت. قال فتكلم رسول الله ﷺ فتلا ودعا إلى الله عز وجل ورجب في الإسلام قال: «أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نسائكم وأبناءكم» قال: فأخذ البراء بن معرور بيده، ثم قال: نعم، والذي بعثك بالحق لنمنعك مما نمنع منه أزرنا؛ فبايعنا رسول الله ﷺ، فنحن أهل الحروب وأهل الحلقة ورثناها كابراً عن كابر قال: فاعترض القول والبراء يكلم رسول الله ﷺ أبو الهيثم بن التيهان حليف بني عبد الأشهل؛ فقال يا رسول الله: إن بيننا وبين الرجال حباً وإن قاطعوها -يعني العهود- فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا؟ فتبسم رسول الله ﷺ ثم قال: «بل الدم والهدم الهدم أنا منكم وأنتم مني أحارب من حاربتهم وأسلم من سالمتم». وقد قال

رسول الله ﷺ: «أخرجوا إلي منكم إثني عشر نقيباً يكونون على قومهم» فأخرجوا منهم اثني عشر نقيباً منهم تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس.

وأما معبد بن كعب فحدثني في حديثه عن أخيه عن أبيه كعب بن مالك قال: كان أول من ضرب على يد رسول الله ﷺ البراء بن معرور ثم تتابع القوم فلما بايعنا رسول الله ﷺ صرخ شيطان في رأس العقبة بأبعد صوت سمعته قط: يا أهل الجبابج -والجبابج: المنازل- هل لكم في مذمم والصبابة معه قد أجمعوا على حربكم -قال يعني ابن إسحاق: ما يقول عدو الله: محمد فقال رسول الله ﷺ: «هذا أذب العقبة هذا ابن أزيب اسمع أي عدو الله أما والله لأفرغن لك»، ثم قال رسول الله ﷺ:

«ارفعوا إلى رحالكم» قال: فقال له العباس بن عباد بن نضلة: والذي بعثك بالحق لئن شئت لنميلن على أهل منى غداً بأسيا فنا. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لم أؤمر بذلك». قال: فرجعنا فنمنا حتى أصبحنا فلما أصبحنا غدت علينا جلة قريش حتى جاؤونا في منازلنا؛ فقالوا: يا معشر الخزرج إنه قد بلغنا أنكم قد جئتم إلى صاحبنا هذا تستخرجونه من بين أظهرنا وتبايعونه على حربنا، والله أنه ما من العرب أحد أبغض إلينا أن تنشب الحرب بيننا وبينه منكم. قال: فانبعث من هنالك من مشركي قومنا يملفون لهم بالله ما كان هذا شيء وما علمناه، وقد صدقوا ولم يعلموا ما كان منا. قال: فبعضنا ينظر إلى بعض. قال: وقام القوم وفيهم الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي وعليه نعلان جديدان قال: فقلت: كأني أريد أن أشرك القوم بها فيما قالوا ما تستطيع يا أبا جابر وأنت سيد من سادتنا أن تتخذ نعلين مثل نعلي هذا الفتى من قريش فسمعها الحارث؛ فخلعها ثم رمى بها إلي؛ فقال: والله لتتعلنن، قال يقول أبو جابر: أحفظت والله الفتى فاردد عليه عليه قال: فقلت: والله لا أردهما قال: والله صلح، والله

لئن صدق الغال لأسلمينه.

فهذا حديث كعب بن مالك في العقبة وما حضر منها<sup>(١)</sup>.

هذه بيعة العقبة وما جرى فيها من محاورات، وما أبرم فيها من موثيق ومعاهدات جعلت كعباً لا يراها دون مشهد بدر لأموور تظهر في السياق، منها:

١- أن الأمر في العقبة قام على التجرد المحض، والبذل الخالص، وليس للمغانم مكان بل المغارم المتوقعة أكثر من المغانم الموهوبة.

وهذا خلاف يوم بدر حيث خرجوا يريدون غير قريش أن تكون لهم؛ لأن فيها عوضاً كاملاً لما لحق المسلمين من خسائر في أثناء هجرتهم، لذلك قال رسول الله ﷺ: «هذه غير قريش فيها أموالهم؛ فأخرجوا إليها لعل الله ينفلكموها»<sup>(٢)</sup>.

ويريد الله أن يحق الحق ويبطل الباطل، فجمع بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد.

٢- أن بيعة العقبة الكبرى نقطة بعث جديد في ميدان الدعوة التي

(١) صحيح - أخرجه أحمد (٣/ ٤٦٠ - ٦٢٤)، وابن جرير في «تاريخ الأمم الملوك» (١/ ٢٣٧ - ٢٣٩) من طريق ابن إسحاق قال حدثني معبد بن كعب بن مالك بن أبي كعب القين: أن أخاه عبد الله بن كعب - وكان أعلم الأنصار - حدثه أن أباه كعباً حدثه - وكان كعب ممن شهد العقبة وبايع رسول الله ﷺ قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث، وهو حجة في السيرة والمغازي.

(٢) صحيح - أخرجه ابن هشام (٢/ ٦١) عن ابن إسحاق بسند صحيح من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

يسوسها محمد ﷺ حيث نجح المستضعفون في الأرض من تأسيس دار لهم وسط صحراء تموج بالكفر والجهالة، فكان المسلم في المدينة وإن لم ير أخاه المستضعف في مكة يحنو عليه، ويتعصب له، ويغضب من ظالمه، ويقاتل دونه، وذلك ما استقدم الأنصار من المدينة تحيش في حناياهم مشاعر الولاء لمن أحبهم بالغيب في ذات الله.

وهذا أعظم كسب حققه المهاجرون حيث تنادوا من كل مكان هلموا إلى دار الأنصار حيث المنعة والإيثار:

﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

**الفائدة الخامسة:** فضيلة أهل العقبة وبدر وأنهم جيل القدوة وقرن الأسوة.

وشاهد ذلك قول كعب: «هل لقي هذا معي من أحد؟ قالوا: نعم لقيه رجلان قالوا مثل ما قلت، وقيل لهما مثل ما قيل لك، قال: قلت: من هما؟ قالوا: مرارة بن الربيع العمري، وهلال بن أمية الواقفي. قال: فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدوا بدرًا فيهما أسوة. قال: فمضيت حيث ذكروهما لي».

فإن قيل: قوله في مرارة وهلال بأنهما شهدا بدرًا من أوهام الزهري؛ كما عده الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله فقال: «وهذا الموضع مما عد من أوهام الزهري؛ فإنه لا يحفظ عن أحد من أهل المغازي والسير ألبتة ذكر هذين الرجلين في أهل بدر لا ابن إسحاق، ولا موسى بن عقبة، ولا الأموي ولا الواقدي، ولا أحد ممن عد أهل بدر، وكذلك ينبغي ألا يكونا من أهل

بدر، فإن النبي ﷺ لم يهجر حاطبا ولا عاقبه وقد جس عليه، وقال لعمر لما هم بقتله: «وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم».

وأين ذنب التخلف من ذنب الجس؟

قال أبو الفرج بن الجوزي: ولم أزل حريصاً على كشف ذلك وتحقيقه حتى رأيت أبا بكر الأثرم قد ذكر الزهري، وذكر فضله وحفظه وإتقانه، وأنه لا يكاد يحفظ عليه غلط إلا في هذا الموضوع؛ فإنه قال: إن مرارة بن الربيع وهلال بن أمية شهدا بدرًا، وهذا لم يقله أحد غيره، والغلط لا يعصم منه أحد» أهـ بحروفه<sup>(١)</sup>.

وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال بعد قول كعب الآنف: «وهكذا وقع هنا، وظاهره أنه من كلام كعب بن مالك، وهو مقتضى صنيع البخاري، وقد قررت ذلك في غزوة بدر، ومن جزم بأنهم شهدا بدرًا أبو بكر بن الأثرم<sup>(٢)</sup>، وتعقبه ابن الجوزي ونسبه إلى الغلط، ولم يصب<sup>(٣)</sup>.

واستدل بعض المتأخرين<sup>(٤)</sup> لكونهما لم يشهدا بدرًا بما وقع في قصة حاطب وأن النبي ﷺ لم يهجره، ولا عاقبه مع كونه جس عليه، بل قال

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٥٧٧).

(٢) هكذا جاء في «فتح الباري»، وكلام ابن قيم الجوزية يدل على: أن أبا بكر

ابن الأثرم نقل عنه ابن الجوزي أنه غلط الزهري في قوله أنهما شهدا بدرًا(!).

(٣) هكذا ورد في «فتح الباري» وفي كلام ابن قيم الجوزية ما يدل على أن ابن

الجوزي استدل بقول أبي بكر الأثرم ولم يتعقبه، وإنما أبو بكر بن الأثرم هو الذي تعقب الزهري.

(٤) هو ابن قيم الجوزية كما تقدم، وقد نقل الحافظ جُلَّ كلامه حول فقه

حديث الثلاثة الذين خلفوا ولم يشر إلى ذلك (!).

لعمر لما هم بقتله: «وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فأني قد غفرت لكم» قال: وأين ذنب التخلف من ذنب الجس؟ قلت: وليس ما استدل به بواضح؛ لأنه يقتضي أن البدرى عنده إذا جنى جناية ولو كبرت لا يعاقب عليها، وليس كذلك، فهذا عمر بن الخطاب مع كونه المخاطب بقصة حاطب فقد جلد قدامة بن مظعون الحد لما شرب الخمر وهو بدرى كما تقدم، وإنما لم يعاقب النبي ﷺ حاطباً ولا هجره، لأنه قبل عذره في أنه كاتب قريشاً خشية على أهله وولده وأراد أن يتخذ عندهم يداً فعذره بذلك، بخلاف تخلف كعب وصاحبيه؛ فإنهم لم يكن لهم عذراً أصلاً، والله أعلم» (١)

#### الفائدة السادسة: جواز إخبار الرجل عن تفريطه وتقصيره في طاعة

الله ورسوله، وعن سبب ذلك، وما آل إليه أمره؛ للموعظة والاعتبار ولا يُعَدُّ ذلك من المجاهرة بالمعصية.

وشاهد ذلك قول كعب: «وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة، والله ما جمعت قبلها راحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة».

وفي هذا من التحذير والنصيحة وبيان طرق الخير وما يترتب عليه من أهم الأمور، فإنَّ المؤمن كالنذير العريان لا يكذب أهله بل يحضهم على النصح، ويدهم على مواطن الخير؛ لئلا يقعوا فيما وقع، ويصنعوا في لحظة نسيان ما صنع.

#### الفائدة السابعة: تسلية المرء نفسه عما لم يقدر عليه من الخير بما

(١) «فتح الباري» (٨/ ١٢٠).

قدر له من نظيره أو خيره منه.

وشاهد ذلك قول كعب: «ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين توثقنا على الإسلام، وما أحب أن لي بها مشهد بدر وإن كانت بدر أذكر في الناس منها».

**الفائدة الثامنة:** أن الإمام إذا رأى مصلحة في أن يستر على رعيته بعض ما يهم به ويقصده من العدو، ويورّي به عنه استحباب له ذلك أو يتعين بحسب المصلحة، ومن ذلك ينبغي لأمر الجيش إذا أراد غزوة أن يوري بغيرها؛ لئلا يسبقه الجواسيس ونحوهم بالتحذير.

وينبغي على الإمام أو أمير الجيش إذا كان سافراً بعيداً إعلامهم بالذي يضرهم ستره وإخفاؤه؛ ليتأهبوا له، ويعدوا له عدته.

وشاهد ذلك كله قول كعب عن رسول الله ﷺ: «ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورّى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة؛ فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سافراً بعيداً ومفازاً، واستقبل عدواً كثيراً؛ فجلى للمسلمين أمرهم؛ ليتأهبوا أهبه غزوهم؛ فأخبرهم بوجههم الذي يريد».

ومن هنا تظهر حكمة رسول الله ﷺ على الصعيد العسكري؛ كمحافظته على سرية الخطط إذا كان الموقف يستدعي ذلك، وعدم تغريه بجنده، ووضعهم في الصورة الحقيقية الواقعية للمعركة حتى يكونوا على مستوى المهمات اللقاء عليهم، وهذا يوضحه ما بعده.

**الفائدة التاسعة:** أن الستر والكتمان إذا تضمن مفسدة لم يجز.

لأن المقصود من الستر والكتمان إنجاح الحوائج وتحقيق المقاصد؛ لقوله ﷺ: «استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان»<sup>(١)</sup>.

قال ابن الجوزي رحمه الله: «لا ينبغي لمن تظاهرت نعم الله عز وجل عليه أن يظهر منها ما يبين أثرها ولا يكشف جملتها، وهذا من أعظم لذات الدنيا التي يأمر الحزم بتركها؛ فإن العين حق.

وإني تفقدت النعم، فرأيت إظهارها حلواً عند النفس؛ إلا أنها إن أظهرت لوديد؛ لم يأمن تشعث باطنه بالغيظ، وأن أظهرت لعدو؛ فالظاهر إصابته بالعين لموضع الحسد.

إلا أنني رأيت شر الحسود كاللازم؛ فإنه في حال البلاء يتشفى، وفي حال النعم يصيب بالعين.

ولعمري؛ إن المنعم عليه يشتهي غيظ حسوده، ولكنه لا يؤمن أن يخاطر بنعمته؛ فإن الغالب إصابته الحاسد لها بالعين؛ فلا يساوي الالتداز بإظهار ما غيظ به ما أفسدت عينه بإصابتها.

وكتمان الأمور في كل حال فعل الحازم؛ فإنه إن كشف مقدار سنه؛ استهرموه إن كان كبيراً، واحتقروه إن كان صغيراً، وإن كشف ما يعتقده؛ ناصبه الأضداد بالعداوة. وإن كشف قدر ماله؛ استحقروه إن كان قليلاً، وحسدوه إن كان كثيراً.

وفي هذه الثلاثة يقول الشاعر:

احفظ لسانك لا تبح بثلاثة سن ومال وما استطعت ومذهب

فعلى الثلاثة تبلى بثلاثة بمموه ومخرق ومكذب

وقس على ما ذكرت ما لم أذكره، ولا تكن من المذاييع الغر الذين لا

يحملون أسرارهم حتى يفشوها إلى من لا يصلح.

وربَّ كلمةٍ جرى بها اللسان هلك بها الإنسان»<sup>(١)</sup>

وقال: «رأيت أكثر الناس لا يتمالكون من إفشاء سرهم؛ فإذا ظهر؛ عاتبوا من أخبروا به.

فوا عجباً كيف ضاقوا بحبسه ذرعاً، ثم لاموا من أفشاه؟

وفي الحديث: «استعينوا على قضاء أموركم بالكتمان».

ولعمري؛ إن النفس يصعب عليها كتم الشيء، وترى بإفشائه راحة، خصوصاً إذا كان مرضاً أو همماً أو عشقاً، وهذه الأشياء في إفشائها قريبة، إنما اللازم كتمانها احتيال المحتال فيما يريد أن يحصل به غرضاً؛ فإن من سوء التدبير إفشاء ذلك قبل تمامه؛ فإنه إذا ظهر؛ بطل ما يراد أن يفعل، ولا عذر لمن أفشى هذا النوع.

وقد كان النبي ﷺ إذا أراد سفراً؛ ورى بغيره.

فإن قال قائل: إنما أحدث من أثق به.

قيل له: وكل حديث جاوز الاثنين شائع، وربما لم يكتف صدقك، وكم قد سمعنا من يحدث عن الملوك بالقبض على صاحب، فنمَّ الحديث إلى الصاحب، وهرب، ففات السلطان مراده، وإنما الرجل الحازم الذي لا يتعداه سره، ولا يفشه إلى أحد.

ومن العجز إفشاء السر إلى الولد والزوجة.

والمال من جملة السر؛ فإطلاعهم عليه: إن كان كثيراً؛ فربما تمنوا هلاك المورث، وإن كان قليلاً؛ تبرموا بوجوده، وربما طلبوا من الكثير على مقدار كثرته، فأتلفتها النفقات.

(١) «صيد الخاطر» (ص ٢٣٢ - ٢٣٣).

وستر المصائب من جملة كتمان السر؛ لأن إظهارها يسر الشامت، ويؤلم المحب.

وكذلك ينبغي أن يكتم مقدار السن؛ لأنه إن كان كبيراً؛ استهرموه، وإن كان صغيراً؛ احتقروه.

ومما قد انهال فيه كثير من المفرطين: أنهم يذكرون بين أصدقائهم أميراً أو سلطاناً، فيقولون فيه، فيبلغ ذلك إليه، فيكون سبب الهلاك. وربما رأى الرجل من صديقه إخلاصاً وافيةً، فأشاع سرّه. وقد قيل:

احذر عدوك مرّةً      واحذر صديقك ألف مرّة  
فلربما انقلب الصديق      فكان أدرى بالمضرة

ورب مفش سره إلى زوجة أو صديق، فيصير بذلك رهيناً عنده، ولا يتجاسر أن يطلق الزوجة ولا أن يهجر الصديق؛ مخافة أن يظهر سره القبيح. فالحازم من عامل الناس بالظاهر، فلا يضيق صدره بسرّه؛ فإن فارقت امرأة أو صديق أو خادم؛ لم يقدر أحدٌ منهم أن يقول فيه ما يكره. ومن أعظم الأسرار الخلوات؛ فليحذر الحازم فيها من الانبساط بمراى من مخلوق.

ومن خلق له عقل ثاقب؛ دلّه على الصواب قبل الوصايا<sup>(١)</sup>.

أمّا إذا انقلب الستر والكتمان إلى مفسدة، فلا يحل ذلك، ولذلك لم يُورِّ رسول الله ﷺ في غزوة تبوك.

(١) المصدر السابق (ص ٤٣٣ - ٤٣٥).

ومن التستر والتكتم الذي يهب ريثاً السرية في العمل الدعوي المعاصر الذي ركبها الجماعات الحزبية، وذلك من وجوه:

١- إثارة الحكام المفسدين الذين لا يحكمون بما أنزل الله، وتهيج أعوانهم المجرمين؛ حيث يرون أن السرية تريد قلب كراسيهم، وقطع رؤوسهم، وسلب ملكهم، والتأمر عليهم.

٢- قطع الصلة بين المستترين بالدعوة وبقية المسلمين حيث يكتمون عنهم ما لا يجوز كتمانهم، ويخفون عنهم ما لا ينبغي اخفاؤه.

٣- السرية أضحت من علامات أهل البدع والأهواء الذين يستترون عن أهل السنة.

قال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله: «إذا رأيت قوماً يتناجون في دينهم دون العامة، فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة»<sup>(١)</sup>

قال ابن الجوزي رحمه الله: «فقد بان بما ذكرنا أن أهل السنة هم المتبعون، وأن أهل البدعة هم المظهرون شيئاً لم يكن قبل، ولا مستند له، ولهذا استتروا ببدعتهم، ولم يكتف أهل السنة مذهبهم، فكلمتهم ظاهرة، ومذهبهم مشهور، والعاقبة لهم»<sup>(٢)</sup>.

٤- أن السرية هلاك للدعوة والعلم وقد أدرك عمر بن عبدالعزيز رحمه الله ذلك؛ فكتب إلى أبي بكر بن حزم: «أنظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه؛ فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ، ولتُفَشوا العلم، ولتجلسوا حتى يُعَلِّم من لا يعلم؛

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ٤٨)، والدارمي (١ / ٩١).

(٢) «المنتقى النفيس من تلبيس إبليس» (ص ٤٠).

فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرّاً»<sup>(١)</sup>.

لقد بين هذا الخليفة السني متى تهلك الأمة حتى يكون العلم سرّاً، ولا يفشو حديث رسول الله ﷺ؛ فعندئذ ينطق الأصاغر، ويستنسر الروبيضة، وتغرق السفينة... عياداً بالله.

٥- وقد شهد من عاني هذه السرية بخطورتها فقال: «إن الدعوة إلى السّرية الإسلامية، إنما تسللت تحت اسم المصلحة إلى أجوائها؛ فأصبحت ممراً لتقديم الولاءات، وإبعاد الكفاءات عن مواطن الحل والعقد. وكان أول ضحايا الدعوة إلى السرية مقومات العمل الإسلامي، وليس أعداءه.

ويجب أن لا يغرب عن بالنا ما ألحقت الدعوات السرية والباطنية بالإسلام من كيد، وما لحق فكرها من انحراف، وعقيدتها من زيغ، لأنها مشّت في الأنفاق المظلمة، ولم يكن هناك سبيل للتصويب والحوار، ورصد نتائجه، باسم الحفاظ على الكيان والسرية والأمن»<sup>(٢)</sup>.

وقال آخر: «كل عمل اتّسم بطابع السرية والعمل تحت الأرض، إذا كان يظن في نفسه البراعة والذكاء، وأن خصومه لن يدسوا له من عناصرهم ما يسرب أخباره دوماً؛ فهو في غفلة.

إن الأوساط السرية المظلمة هي الأوساط المناسبة لاستنبات البذور الغربية، مجهولة الطبيعة، والمناسبة للعمل تحت الأرض»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) أخرجه البخاري (١ / ١٩٤ - فتح).

(٢) «نظرات في مسيرة العمل الإسلامي»، (ص ٣٨ - ٣٩) بتصرف.

(٣) «في النقد الذاتي» (ص ٤١).

قال أبو أسامة الهلالي عفا الله عنه: لقد أثبتت التجارب المتواترة والمشاهدات المتكاثرة: أن العمل الدعوي السريّ سرّيّ عن المخلصين من أهل العلم وطلابه، مكشوف لأعداء الإسلام، مخترق من أجهزة تجسسهم، ويحرك في أغلب الأوقات حسب مخططاتهم، ولذلك فأعداء العمل الإسلامي من داخله أو خارجه يصرون على تقبيح صورة العلم وأهله وطلابه؛ ليبتعد الشباب المتحمس عن نصحتهم وحرصهم؛ فيقع صيداً سهلاً لمخططات المتربصين بالإسلام ودعاته شراً، ولكن المستعجلين لا يفقهون.

**الفائدة العاشرة:** الجيش في حياة النبي ﷺ لم يكن له ديوان جامع.

وشاهد ذلك في قول كعب: «والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير ولم يجمعهم كتاب حافظ، يريد بذلك الديوان».

وأول من دَوَّنَ الديوان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهذا من سنته التي أمر النبي ﷺ باتباعها، وظهرت مصلحتها، وحاجة المسلمين إليها.

وهذا يدخل في «المصلحة المرسلّة» وهي في اصطلاح الأصوليين: أوصاف تلائم مقاصد الشريعة، ولكن لم يشهد لها دليل معين بالاعتبار أو الإلغاء، ويحصل من ربط الحكم بها جلبُ مصلحة راجحة أو دفع مفسدة واضحة عن العباد.

وضابطها ما وضحه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقال: «والضابط في هذا -والله أعلم- أن يقال: إن الناس لا يحدثون شيئاً إلا لأنهم يرونه مصلحة إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه، فإنه لا يدعو إليه عقل ولا دين.

فما رآه النَّاسُ مصلحة؛ نظر في سبب المحوج إليه:

فإن كان السبب المحجوج إليه أمراً حدث بعد النبي ﷺ من غير تفريط منه، فهنا قد يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه.

وكذلك إذا كان المقتضي لفعله قائماً على عهد رسول الله ﷺ، لكن تركه النبي ﷺ لمعارض زال بموته.

وأما ما لم يحدث سبب يحجج إليه، أو كان السبب المحجوج إليه بعض ذنوب العباد، فهنا لا يجوز الإحداث.

فكل أمر يكون المقتضي لفعله على عهد رسول الله موجوداً، لو كان مصلحة ولم يفعل: يعلم أنه ليس بمصلحة.

وأما ما أحدث المقتضي له بعد موته من غير معصية الخالق؛ فقد يكون مصلحة.

ثم هنا للفقهاء طريقتان:

أحدهما: أن ذلك يفعل ما لم ينه عنه.

وهذا قول القائلين بالمصالح المرسلة.

والثاني: أن ذلك لا يفعل ما لم يؤمر به.

وهو قول من لا يرى إثبات الأحكام بالمصالح المرسلة.

وهؤلاء ضربان:

منهم من لا يثبت الحكم إن لم يدخل في لفظ كلام الشارع أو فعله أو إقراره، وهم نفاة القياس.

ومنهم من يثبته بلفظ الشارع أو بمعناه، وهم القياسيون.

فأما ما كان المقتضي لفعله موجوداً، لو كان مصلحة، وهو مع هذا لم يشرعه، فوضعه تغيير لدين الله، وإنما أدخله فيه من نسب إلى تغيير الدين

من الملوك والعلماء والعباد، أو من زل منهم باجتهد.

فمثال هذا القسم: الأذان في العيدين؛ فإن هذا لما أحدثه بعض الأمراء؛ أنكره المسلمون؛ لأنه بدعة، فلو لم يكن كونه بدعة دليلاً على كراهته، وإلا ل قيل: هذا ذكر لله، ودعاء للخلق إلى عبادة الله، فيدخل في العمومات؛ كقوله تعالى: ﴿اذكروا الله ذكراً كثيراً﴾ [الأحزاب: ٤١] وقوله تعالى: ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله﴾ [فصلت: ٣٣] أو يقاس على الأذان في الجمعة؛ فإن الاستدلال على حسن الأذان في العيدين أقوى من الاستدلال على حسن أكثر البدع.

بل يقال: ترك رسول الله ﷺ له مع وجود ما يعتقد مقتضياً وزوال المانع: سنة، كما أن فعله سنة.

فلما أمر بالأذان في الجمعة، وصلى العيدين بلا أذان ولا إقامة؛ كان ترك الأذان فيهما سنة.

فليس لأحد أن يزيد في ذلك، بل الزيادة في ذلك كالزيادة في أعداد الصلوات، أو أعداد الركعات، أو صيام الشهر، أو الحج.

فإن رجلاً لو أحب أن يصلي الظهر خمس ركعات، وقال: هذا زيادة عمل صالح؛ لم يكن له ذلك.

وكذلك لو أراد أن ينصب مكاناً آخر يقصد لدعاء الله فيه وذكره؛ لم يكن له ذلك، وليس له أن يقول: هذه بدعة حسنة، بل يقال له: كل بدعة ضلالة.

ونحن نعلم أن هذا ضلالة، قبل أن نعلم نهياً خاصاً عنها، أو نعلم ما فيها من مفسدة؛ فهذا مثال لما حدث مع قيام المقتضي له، وزوال المانع له، لو كان خيراً.

فإن كل ما يديه المحدث لهذا من المصلحة أو يستدل به من الأدلة قد كان ثابتاً على عهد رسول الله ﷺ، ومع هذا لم يفعله رسول الله ﷺ؛ فهذا الترك سنة خاصة، مقدمة على كل عموم وكل قياس»<sup>(١)</sup> أ.هـ مختصراً.

قال الشاطبي رحمه الله: «سكوت الشارع عن الحكم على ضربين:

أحدهما: أن يسكت عنه؛ لأنه لا داعية له تقتضيه، ولا موجب يقدر لأجله؛ كالنوازل التي حدثت بعد رسول الله ﷺ؛ فإنها لم تكن موجودة، ثم سكت عنها مع وجودها، وإنما حدثت بعد ذلك، فاحتجاج أهل الشريعة إلى النظر فيها، وإجرائها على ما تقرر في كليتها.

وما أحدثه السلف الصالح راجع إلى هذا القسم<sup>(٢)</sup>؛ كجمع المصحف، وتدوين العلم، وتضمين الصُّنَاع، وما أشبه ذلك مما لم يجز له ذكر في زمن رسول الله ﷺ، ولم تكن من نوازل زمانه، ولا عرض للعمل بها موجب يقتضيها.

فهذا القسم جارية فروعه على أصوله المقررة شرعاً؛ بلا إشكال، فالقصد الشرعي فيها معروف.

والثاني: أن يسكت عنه وموجبه المقتضي له قائم، فلم يقرر فيه حكم عند نزول النازلة زائد على ما كان في ذلك الزمان.

فهذا الضرب السكوت فيه كالنص على أن قصد الشارع أن لا يزداد فيه ولا ينقص؛ لأنه لما كان هذا المعنى الموجب لشرع الحكم العملي

(١) «إقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٢٧٨ - ٢٨٠).

(٢) يريد الرد على العز بن عبد السلام رحمه الله في تقسيمه البدع إلى الأحكام

الخمس، وقد بسط الرد عليه في كتابي «البدعة وأثرها السيئ في الأمة»، (ص ٦١ -

موجوداً، ثم لم يشرع الحكم دلالة عليه؛ كان ذلك صريحاً في أن الزائد على ما كان هنالك بدعة زائدة، ومخالفه لما قصده الشارع، إذ فهم من قصده الوقوف عند ما حُدَّ هنالك، لا الزيادة عليه ولا النقصان منه»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: «واستدلال كل من اخترع بدعة أو استحسّن محدثة لم تكن في السلف الصالح بأن السلف اخترعوا أشياء لم تكن في زمان رسول الله ﷺ؛ ككتب المصحف، وتصنيف الكتب، وتدوين الدواوين، وتضمين الصناع، وسائر ما ذكر الأصوليون في أصل المصالح المرسلّة، فخلطوا وغلطوا، واتبعوا ما تشابه من الشريعة ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويلها، وهو كله خطأ على الدين، واتباع لسبيل الملحدين؛ فإن هؤلاء الذين أدركوا هذه المدارك، وعبروا على هذه المسالك: إما أن يكونوا قد أدركوا من فهم الشريعة ما لم يفهمه الأولون، أو حادوا عن فهمها؟

وهذا الأخير هو الصواب، إذ المتقدمون من السلف الصالح هم كانوا على الصراط المستقيم، ولم يفهموا من الأدلة المذكورة وما أشبهها؛ إلا ما كانوا عليه، وهذه المحدثات لم تكن فيهم، ولا عملوا بها، فدل على أن تلك الأدلة لم تتضمن هذه المعاني المخترعة بحال، وصار عملهم بخلاف ذلك دليلاً إجماعياً على أن هؤلاء في استدلالهم وعملهم مخطئون ومخالفون للسنة.

فيقال لمن استدلّ بأمثال ذلك: هل وجد هذا المعنى الذي استنبطت في عمل الأولين أو لم يوجد؟

فإن زعم أنه لم يوجد - ولا بد من ذلك -؛ فيقال له: أفكانوا غافلين عما تنبّهت له؟ أو جاهلين به؟ أم لا؟

(١) «الموافقات»، (٢/٤٠٩ - ٤١٠).

ولا يسعه أن يقول بهذا؛ لأنه فتح لباب الفضيحة على نفسه، وخرق للإجماع.

وإن قال: إنهم كانوا عارفين بما أخذ هذه الأدلة كما كانوا عارفين بما أخذ غيرها.

قيل له: فما الذي حال بينهم وبين العمل بمقتضاها على زعمك حتى خالفوها إلى غيرها؟ ما ذاك إلا لأنهم اجتمعوا فيها على الخطأ دونك أيها المتقول، والبرهان الشرعي والعادي دال على عكس القضية، فكل ما جاء مخالفاً لما عليه السلف الصالح؛ فهو الضلال بعينه.

فإن زعم أن ما انتحله من ذلك إنما هو من قبيل المسكوت عنه في الأولين، وجد له إذا كان مسكوتاً عنه في الأدلة مساغ؛ فلا مخالفة، إنما المخالفة أن يعاند ما نقل عنهم بضده، وهو البدعة المنكرة؛ قيل له: بل هو مخالف؛ لأن ما سكت عنه في الشريعة على وجهين:

أحدهما: أن تكون مظنة العمل به موجودة في زمان رسول الله ﷺ، فلم يشرع له أمر زائد على ما مضى فيه، فلا سبيل إلى مخالفته؛ لأن تركهم لما عمل به هؤلاء مضاد له، فمن استلحقه؛ صار مخالفاً للسنة.

والثاني: أن لا توجد مظنة العمل به ثم توجد، فيشرع له أمر زائد يلائم تصرفات الشرع في مثله، وهي المصالح المرسلة، وهي من أصول الشريعة المبني عليها، إذ هي راجعة إلى أدلة الشرع حسبما تبين في علم الأصول، فلا يصح إدخال ذلك تحت جنس البدع.

وأيضاً؛ فالمصالح المرسلة - عند القائل بها- لا تدخل في التعبدات ألينة، وإنما هي راجعة إلى حفظ أصل الملة، وحياسة أهلها في تصرفاتهم في العبادات أن لا يقع إلا على ما كانت عليه في الأولين، فلذلك نهى

عن أشياء وكره أشياء، وإن كان إطلاق الأدلة لا ينفیها؛ بناءً منه على أنها تقيدت مطلقاتها بالعمل، فلا مزيد عليه، وقد تمهد أيضاً في الأصول أن المطلق إذا وقع العمل به على وجه؛ لم يكن حجة في غيره.

فالحاصل: أن الأمر أو الإذن إذا وقع على أمر له دليل مطلق، فرأيت الأولين قد عنوا به على وجه، واستمر عليه عملهم؛ فلا حجة فيه على العمل على وجه آخر، بل هو مفتقر إلى دليل يتبعه في أعمال ذلك الوجه.

فإذاً؛ ليس ما انتحل هذا المخالف العمل به من قبيل المسكوت عنه، ولا من قبيل ما أصله المصالح المرسلّة، فلم يبق إذاً أن يكون إلا من قبيل المعارض لما مضى عليه عمل الأقدمين، وكفى بذلك مزلةً قدم، وبالله التوفيق»<sup>(١)</sup>.

فإذا تبين ضابط المصلحة المرسلّة؛ فحاصلها يرجع إلى حفظ أمر ضروري، أو رفع حرج لازم في الدين، ومدارها على المعاملات والعادات ونحوها دون العبادات التي مدارها على التوقيف الذي ينبغي أن يأتي به العبد وفق ما شرع الله، وبيّنه رسول الله ﷺ.

**الفائدة الحادية عشر:** الحزم في مبادرة الطاعة إذا حضرت فرصتها أو حان وقتها.

قال ابن قيم الجوزية: «إن الرجل إذا حضرت له فرصة القربة والطاعة؛ فالحزم كل الحزم في انتهازها، والمبادرة إليها، والعجز في تأخيرها، والتسويق بها، ولا سيما إذا لم يثق بقدرته وتمكنه من أسباب تحصيلها، فإن العزائم والهمم سريعة الانتقاض قلما ثبتت، والله سبحانه يعاقب من فتح له باباً من الخير فلم ينتهزه، بأن يحول بين قلبه وإرادته، فلا يمكنه بعد من إرادته عقوبة له، فمن لم يستجب لله ورسوله إذا دعاه، حال بينه

وبين وقلبه وإرادته، فلا يمكنه الاستجابة بعد ذلك.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وقد صرح الله سبحانه بهذا في قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ١١٠]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]. وقال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥] وهو كثير في القرآن<sup>(١)</sup>.

يا لها من صورة رهيبة مخيفة تظهر على صفحاتها حكمة القدرة اللطيفة؛ فيحول بينه وبين قلبه الذي بين جنبيه، ويستحوذ عليه، ويحتجزه، فيصرفه كيف شاء، ويقبله كيف يريد، وصاحبه لا يملك شيئاً، وهو قلبه الذي في صدره، ولكنها عقوبة يستحقها فقد شغل قلبه في وقت الطاعة بغير طاعة، ولو كانت في صورتها طاعة، فإن الطاعة أن تطيع الله في كل طاعة في وقتها هي، وليس في وقت غيرها، وهذا هو مقام العبودية الذي يريده الله من عبده أن يكون عبداً له متى يريد وأين يريد، ولذلك من أدى العبادة في غير وقتها أو بعد فواته ليس مطيعاً.

ولذلك؛ فإن أسعد أهل العبودية بالعبودية هم الذين: «رأوا أن أفضل العبادة: العمل على مرضاة الرب في كل وقت بما هو مقتضي ذلك الوقت ووظيفته:

فأفضل العبادات في وقت الجهاد: الجهاد، وإن آل إلى ترك الأوراد من صلاة الليل وصيام النهار، بل ومن ترك إتمام صلاة الفرض، كما في حالة الأمن.

(١) «زاد المعاد»، (٤/٥٧٤).

والأفضل وقت حضور الضيف مثلاً: القيام بحقه، والاشتغال به عن الورد المستحب، وكذلك في أداء حق الزوجة والأهل.

والأفضل في أوقات السحر: الاشتغال بالصلاة والقرآن، والدعاء والذكر والاستغفار.

والأفضل في وقت استرشاد الطالب وتعليم الجاهل: الإقبال على تعليمه والاشتغال به.

والأفضل في أوقات الأذان: ترك ما هو فيه من ورد، والاشتغال بإجابة المؤذن.

والأفضل في أوقات الصلوات الخمس: الجد والنصح في إيقاعها على أكمل الوجوه، والمبادرة إليها في أول الوقت، والخروج إلى الجامع، وإن بعد كان أفضل.

والأفضل في وقت ضرورة المحتاج إلى المساعدة بالجاه، أو البدن، أو المال: الاشتغال بمساعدته، وإغاثة لهفته، وإيثار ذلك على أورادك وخلوتك.

والأفضل في وقت الوقوف بعرفة: الاجتهاد في التضرع والدعاء والذكر دون الصوم المضعف عن ذلك.

والأفضل في أيام العشر ذي الحجة: الإكثار من التعبّد لا سيما التكبير والتهليل والتحميد، فهو أفضل من الجهاد المتعين.

والأفضل في العشر الأواخر من رمضان: لزوم المسجد فيه والخلوة والاعتكاف دون التصدي لمخالطة الناس والاشتغال بهم، حتى أنه أفضل من الإقبال على تعليمهم العلم، وإقراءهم القرآن، عند كثير من العلماء.

والأفضل في وقت مرض أخيك المسلم أو موته: عيادته، وحضور جنازته وتشيعه، وتقديم ذلك على خلوتك وجميعتك.

والأفضل في وقت نزول النوازل وأذاة النَّاس لك: أداء واجب الصبر مع خلطتك بهم، دون الهرب منهم، فإن المؤمن الذي يخالط النَّاس ليصبر على أذاهم أفضل من الذي لا يخالطهم ولا يؤذونه.

والأفضل خلطتهم في الخير، فهي خير من اعتزالهم فيه، واعتزالهم في الشر، فهو أفضل من خلطتهم فيه، فإن علم أنه إذا خالطهم أزاله أو قلله فخلطتهم حينئذ أفضل من اعتزالهم.

فالأفضل في كل وقت وحال: إيثار مرضاة الله في ذلك الوقت والحال، والاشتغال بواجب ذلك الوقت ووظيفته ومقتضاه.

وهؤلاء هم أهل التعب المطلق، والأصناف قبلهم هم أهل التعب المقيد، فمتى خرج أحدهم عن النوع الذي تعلق به من العبادة وفارقه يرى نفسه كأنه قد نقص وترك عبادته، فهو يعبد الله على وجه واحد، وصاحب التعب المطلق ليس له غرض في تعبد بعينه يؤثره على غيره، بل غرضه تتبع مرضاة الله تعالى أين كانت، فمدار تعبده عليها، فهو لا يزال متنقلاً في منازل العبودية، كلما رفعت له منزلة عمل على سيره إليها، واشتغل بها حتى تلوح له منزلة أخرى، فهذا دأبه في السير حتى ينتهي سيره، فإن رأيت العلماء رأيتهم معهم، وإن رأيت العباد رأيتهم معهم، وإن رأيت المجاهدين رأيتهم معهم، وإن رأيت الذاكرين رأيتهم معهم، وإن رأيت المتصدقين رأيتهم معهم.

فهذا هو العبد المطلق، الذي لم تملكه الرسوم، ولم تقيدته القيود، ولم يكن عمله على مراد نفسه، وما فيه لذتها وراحتها من العبادات، بل هو

على مراد ربه، ولو كانت راحة نفسه ولذتها في سواه، فهذا هو المتحقق بالعبودية حقاً، القائم بها صدقاً، ملبسه ما تهيأ، ومأكله ما تيسر، واشتغاله بما أمر الله به في كل وقت بوقته، ومجلسه حيث انتهى به المكان ووجده خالياً، لا تملكه إشارة، ولا يتعبده قيد، ولا يستولي عليه رسم حر مجرد دائر مع الأمر حيث دار، يدين بدين الأمر أنى توجهت ركائبه، ويدور معه حيث استقلت مضاربه، يأنس به كل محق، ويستوحش منه كل مبطل، كالغيث حيث وقع نفع، وكالنخلة لا يسقط ورقها، وكلها منفعة حتى شوكتها، وهو موضع الغلظة منه على المخالفين لأمر الله، والغضب إذا انتهكت محارم الله، فهو لله وبالله ومع الله، قد صحب الله بلا خلق، وصحب الناس بلا نفس، بل إذا كان مع الله عزل الخلائق عن البين، وتخلي عنهم، وإذا كان مع خلقه عزل نفسه عن الوسط وتخلي عنها.

فواهاً له، ما أغربه بين الناس، وما أشد وحشته منهم، وما أعظم أنسه بالله وفرحه به، وطمأنينته وسكونه إليه، والله المستعان، وعليه التكلان» أ.هـ<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الثانية عشر:** الركون إلى الدنيا وإيثارها رأس كل بلية في

الدين.

وذلك أن رسول الله ﷺ غزا تلك الغزوة حين طابت الثمار، ودنا قطافها، وامتدت الظلال واتسع فيؤها؛ فأخبر كعب بن مالك أنه إليها أميل؛ فصرفته عن القيام بالواجب الذي ينبغي على الوجه الذي ينبغي في الوقت الذي ينبغي، ففرط فيه، ووقع فيما يعتذر منه شرعاً.

(١) «مدارج السالكين»، (١/٨٨ - ٩٠).

وقد ذكر ابن قيم الجوزية رحمه الله وجوهاً عديدة تبين أن حب الدنيا وإيثارها رأس الخطايا ومفسد للدين، منها:

أحدها: أن حبها يقتضي تعظيمها، وهي حقيرة عند الله، ومن أكبر الذنوب تعظيم ما حَقَّرَ الله.

ثانيها: أن الله لعنها ومقتها وأبغضها إلا ما كان له فيها، ومن أحب ما لعنه الله ومقته وأبغضه، فقد تعرض للفتنة.

ثالثها: أنه إذا أحبها صيرها غايته، وتوسل لها بالأعمال التي جعلها الله وسائل إليه وإلى الدار الآخرة، فعكس الأمر وقلب الحكمة؛ فانعكس قلبه، وانعكس سيره إلى وراء.

فهنا أمران:

أحدهما: جعل الوسيلة غاية.

الثاني: التوسل بأعمال الآخرة إلى الدنيا.

وهذا شر معكوس من كل وجه، وقلب منكوس غاية الانتكاس.

رابعها: أن محبتها تعرض بين العبد وبين فعل ما يعود عليه نفعه في الآخرة؛ لاشتغاله عنه بمحبوبه.

والناس ههنا مراتب:

فمنهم من يشغله محبوبه عن الإيمان وشرائعه.

ومنهم من يشغله عن الواجبات التي تجب عليه الله ولخلقه، فلا يقوم بها ظاهراً ولا باطناً.

ومنهم من يشغله حبها عن كثير من الواجبات.

ومنهم من يشغله عن واجب يعارض تحصيلها وإن قام بغيره.  
ومنهم من يشغله عن القيام بالواجب الذي ينبغي على الوجه الذي  
ينبغي؛ فيفرط في وقته وفي حقوقه.

ومنهم من يشغله عن عبودية قلبه في الواجب وتفريغه له عند أدائه،  
فيؤديه ظاهراً لا باطناً... وأين هذا من عشاق الدنيا ومحببيها؟ هذا من  
أندرههم.

وأقل درجات حبها أن يشغل عن سعادة العبد، وهو: تفرغ القلب  
لحب الله، ولسانه لذكره، وجمع قلبه على لسانه، وجمع لسانه وقلبه على  
ربه، فعشقها ومحببتها تضر بالآخرة ولا بد؛ كما أن محبة الآخرة تضر بالدنيا.

خامسها: أن محبتها تجعلها أكثرهم العبد.

قال ﷺ: «من كانت الآخرة أكبر همّه، جعل الله غناه في قلبه، وجمع  
شملة، وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا أكبر همه، جعل الله  
فقره بين عينيه، وفرق عليه شملة، ولم يأت من الدين إلا ما قُدِّرَ له»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح - أخرجه الترمذي (٢٤٦٥) من طريق الربيع بن صبيح عن يزيد  
ابن أبان وهو الرقاشي عن أنس مرفوعاً.  
قلت: سكت عنه الترمذي، وإسناده ضعيف؛ لأن يزيد الرقاشي ضعيف، لكنه  
مقبول في المتابعات.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢٨٢/١) من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن  
وقتادة، و(٩٦٦/٣) من طريق داود بن محبر ثنا همام عن قتادة كلاهما عن أنس بلفظ آخر.  
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٤١)، والبخاري (ص٣٢٢ - زوائده) من  
طريق إسماعيل عن الحسن وحده.

قلت: هذه أسانيد فيها ضعف كما لا يخفى.

وله شاهد من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

سادسها: أن مُحِبَّهَا أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً بِهَا، وهو معذب في دوره الثالث: يعذب في الدنيا بتحصيلها والسعي فيها ومنازعة أهلها، وفي دار البرزخ بفواتها والحسرة عليها، وكونه قد حيل بينه وبين محبوبه على وجه لا يرجو اجتماعه به أبداً ولم يحصل له هناك محبوب يعوضه عنه، فهذا أشد الناس عذاباً في قبره، يعمل الهم والغم والحزن والحسرة في روحه ما تعمل الديدان وهوام الأرض في جسمه.

والمقصود: أن محب الدنيا يعذب في قبره ويعذب يوم لقاء ربه، قال تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٥٥].

سابعها: أن عاشقها ومحبتها الذي يؤثرها على الآخرة من أسفه الخلق وأقلهم عقلاً؛ إذ أثر الخيال على الحقيقة، والمنام على اليقظة، والظل الزائل على النعيم الدائم، والدار الفانية على الدار الباقية، وباع حياة الأبد في أرغد عيش بحياة إنما هي أحلام نوم أو كظل زائل، إن الليب

= أخرج ابن ماجه (٤١٠٥)، وأحمد (١٨٣ / ٥)، والدارمي (٧٥ / ١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٣٨ / ١)، وابن حبان (٦٨٠) وغيرهم من طريق شعبة عن عمر ابن سليمان قال: سمعت عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان عن أبيه قال خرج زيد بن ثابت من عند مروان بنصف النهار.

قلت: ما بعث إليه هذه الساعة إلا لشيء يسأل عنه، فسألته فقال: سألنا عن أشياء سمعناها من رسول الله ﷺ (وذكره).

قلت: إسناده صحيح رجاله ثقات؛ كما قال البوصيري في «زوائد» (ق ٢٥٢ / أ) ووافقه شيخنا في «الصحيح» (٤٠٤ و ٩٥٠).

وله شواهد من حديث ابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة رضي الله عنهم. وبالجملة؛ فالحديث ثابت صحيح، والله الحمد والمنة على الإسلام والسنة.

بمثلها لا يُخدَعُ.

وكان بعض السلف يتمثل في هذا البيت:

يا أهل اللذات دنيا لا بقاء لها      إن اغتراراً بظل زائل حمق» أ.هـ<sup>(١)</sup>

**الفائدة الثالثة عشرة:** لم يكن يتخلف عن رسول الله ﷺ إلا أحد

ثلاثة: رجل مغموص عليه في النفاق، أو رجل من أهل الأعدار، أو رجل خَلَّفَهُ رسول الله ﷺ لمصلحته أو استعمله على المدينة.

فأما النفاق فهو أصل كل بلية، وجذر كل رزية، وقد وصفه ابن قيم الجوزية؛ فأخلص الوصية، ودونك أغلى هدية: «وأما النفاق: فالداء العضال الباطن، الذي يكون الرجل ممتلئاً منه، وهو لا يشعر، فإنه أمرٌ خفي على النَّاسِ، وكثيراً ما يخفى على من تلبس به؛ فيزعم أنه مصلح وهو مفسد.

وهو نوعان: أكبر، أصغر.

فالأكبر: يوجب الخلود في النار في دركها الأسفل، وهو: أن يظهر للمسلمين إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وهو في الباطن منسلخ من ذلك كله مكذب به، لا يؤمن بأن الله تكلم بكلام أنزله على بشر جعله رسولاً للناس، يهديهم بإذنه، وينذرهم بأسه، ويخوفهم عقابه.

وقد هتك الله سبحانه أستار المنافقين، وكشف أسرارهم بالقرآن، وجلىّ لعباده أمورهم؛ ليكونوا منها ومن أهلها على حذر، وذكر طوائف العالم الثلاث في أول سورة البقرة: المؤمنين، والكفار، والمنافقين، فذكر في المؤمنين أربع آيات، وفي الكفار آيتين، وفي المنافقين ثلاث عشرة آية؛

(١) من «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ٤١١-٤١٨ بتحقيقي) باختصار.

لكثرتهم وعموم الابتلاء بهم، وشدة فتنتهم على الإسلام وأهله، فإن بلية الإسلام بهم شديدة جداً، لأنهم منسوبون إليه، وإلى نصرته وموالاته، وهم أعداؤه في الحقيقة.

يخرجون عداوته في كل قالب يظن الجاهل أنه علم وإصلاح، وهو غاية الجهل والإفساد<sup>(١)</sup>.

ثم فَصَّلَ أحوالهم، وَبَيَّنَّ قِيلَهُمْ وَقَالَهُمْ، وَضَرَبَ لِلْعُقَلَاءِ أَمْثَالَهُمْ لِيَنْجُوا فَإِنَّ النِّفَاقَ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلَةِ عَلَى صَخْرَةِ صَمَاءِ فِي جَنَحِ لَيْلَةٍ ظُلْمَاءِ، نَسَأَلَ اللهُ السَّلَامَةَ مِنَ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ وَالْفُسُوقِ وَالْعَصْيَانِ.

وأما أهل الأعدار فإنهم ليلغون مراتب المجاهدين إذا صحت نيتهم، وصفت طويتهم.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فقال: «إن بالمدينة لرجالا ما سرتهم سيراً، ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم حسبهم المرض»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «إلا شركوكم في الأجر»<sup>(٣)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه: «رجعنا من غزوة تبوك مع النبي ﷺ فقال: «إن أقواماً بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعباً ولا وادياً إلا وهم معنا فيه، حسبهم العذر»<sup>(٤)</sup>.

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٣٤٧ - ٣٥٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٩١١).

(٣) أخرجه مسلم (٣/ ١٥١٨).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٣٨، ٢٨٣٩).

فمن حبسه العذر أو كان من أولي الضرر بلغ بنيته أجر المجاهدين وألحقه الله بهم، شاهد ذلك في كتاب الله: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم﴾ [النساء: ٩٥].

«إنه سبحانه فاضل بين المجاهدين والقاعدين ثم استثنى أولي الضرر من القاعدين، فكأنه ألحقهم بالفاضلين»<sup>(١)</sup>.

وفي هذا المقام نكتة لطيفة ينبغي التنبيه عليها، لأن تحتها كنزاً من الفهم عن الله ورسوله ﷺ ووضع كلامهما موضعه.

قال الإمام الهمام ابن قيم الجوزية: «ولا يلزم من استوائهما في أصل الأجر استوائهما في كفيته وتفصيله؛ فإن الأجر على العمل والنية له مزية على مجرد النية التي قارنها القول، ومن نوى الحج ولم يكن له مال يحج به، وإن أئيب على ذلك، فإن ثواب من باشر أعمال الحج مع النية له مزية عليه.

وإذا أردت فهم هذا؛ فتأمل قول النبي ﷺ: «من سأل الله الشهادة صادقاً من قلبه بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه»<sup>(٢)</sup>.

ولا ريب أن ما حصل للمقتول في سبيل الله من ثواب الشهادة تزيد كفيته وصفاته على ما حصل لناوي ذلك إذا مات على فراشه، وإن بلغ منزلة الشهيد.

فها هنا أجران: أجر وقرب، فإن استويا في أصل الأجر، لكن الأعمال التي قام بها العامل تقتضي أثراً زائداً وقرباً خاصاً، وهو فضل الله يؤتيه

(١) «فتح الباري» (٦ / ٤٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٠٩).

من يشاء.

وقد قال ﷺ: «إذا تواجه المسلمان بسيفهما؛ فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»<sup>(١)</sup>.

فاستويا في دخول النار، ولا يلزم استواءهما في الدرجة ومقدار العذاب؛ فأعط أَلْفَاظَ رسول الله ﷺ حقها، ونزلها منازلها يتبين لك المراد<sup>(٢)</sup> وأما من قعد بأمر رسول الله ﷺ؛ فإنه مجاهد في سبيل الله؛ لأن الجهاد مراتب، فإذا كان الجيش يحمي ثغور المسلمين من الأعداء، فإن حصون المسلمين من الداخل بحاجة من يحميها من العابثين الذين يتسللون لواداً لكشف العورات للأعداء.

وما تقدم ذكره من ذم النفاق والمنافقين، ومدح أولي الضرر وأهل العذر الذين كانوا مع المجاهدين بقلوبهم وشعورهم يفضي إلى وجوب الخروج في الغزو إذا دعا الإمام إليه؛ لقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(٣)</sup>.

**الفائدة الرابعة عشر:** الإمام والمطاع لا ينبغي أن يهمل من تحلف عنه في بعض الأمور، بل يذكُرُهُ وَيُذَكِّرُهُ؛ ليراجع الطاعة ويتوب.

ويدل عليه أن النبي ﷺ قال بتبوك: «ما فعل كعب بن مالك؟»، ولم يذكر سواه من المخلفين استصلاحاً له، ومراعاة لحاله، وإهمالاً للقوم المنافقين، ولقد كان لذلك أثر بالغ وخير سابغ على كعب بن مالك وثباته

(١) أخرجه البخاري (٣١) ومسلم (٢٨٨٨).

(٢) «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ٤٦١ - ٤٦٢ - بتحقيقي).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٨٣ و ٢٨٨٩) ومسلم (١٨٦٤).

على منهجه عندما أرسل له ملك غسان يعرض عليه الجاه والمال ليلحق به ويترك دار الإسلام.

وهذا باب عظيم من أبواب التربية النبوية وهو: الاهتمام بالاتباع، وتفقد أحوالهم ومراعاة شؤونهم؛ تطيباً لقلوبهم ومن ذلك وصية رسول الله ﷺ العلماء بطلابهم؛ لأن طلاب العلم غراس في رياض العلماء، فينبغي على أهل العلم أن يستوصوا بهم خيراً، وينظروا إليهم بعين المحبة، ويحيطوهم بالحرص والرعاية حتى يستقيم عودهم، ولا تميل قناتهم.

ولقد أوصى رسول الله ﷺ بطلاب الحديث خيراً؛ فعن أبي سعيد الخدري أنه قال:

«مرحباً بوصية رسول الله ﷺ، كان رسول الله ﷺ يوصينا بكم؛ يعني: طلبة الحديث»<sup>(١)</sup>.

وتأمل كيف استوصى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بصاحبه الكميل بن زياد النخعي؛ حيث هش في وجهه ممسكاً بيده، ودلّه على مواطن العبر والموعظة؛ فأخذه إلى الجبان<sup>(٢)</sup>، وهو:

إما أن يكون الخلاء؛ فهو موطن خلوة واعتبار وتفكير وتأمل؛ لأن القلب يفرغ لما توجه إليه، فرسول الله ﷺ حُبِّبَ إليه الخلاء بادئ بدء؛ فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت:

(١) صحيح أخرجه الحاكم (١ / ٨٨)، والعلائي في «بغية الملتمس» (ص ٢٨)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٢١).

وصححه شيخنا في «الصحيحة» (٢٨٠).

(٢) انظرها مخرجة مشروحة في كتابي «الإسعاد بذكر فوائد وصية علي بن أبي

طالب للكميل بن زياد».

«أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حجب إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه»<sup>(١)</sup>.

أو يكون المراد بالجبان: المقابر؛ فإنها تذكر بالآخرة.

ثم نبه على أهمية ما يُملية عليه؛ فأمره بالوعي والحفظ.

وهذا منهج نبوي في التعليم؛ كما صنع رسول الله ﷺ مع ابن عباس رضي عنهما فقال له:

«يا غلام إني أعلمك كلمات...» الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقد أدرك علماء السلف الريانيون أهمية هذه النكتة، فأفردوها بأبواب في مصنفاتهم.

قال الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»  
(١/٣٤٣ - ٣٥٥):

«باب توقيف المحدث طلبة العلم وأخذة نفسه بحسن الاحتمال لهم والحلم».

وذكر تحت هذا الباب فصلاً، نذكر رؤوسها:

- ١- إكرامه المشايخ وأهل المعرفة.
- ٢- تعظيم الأشراف وذوي الأنساب.
- ٣- تعظيمه من كان رأساً في طائفته وكبيراً عند أهل نحلته.
- ٤- إكرامه الغرباء من الطلبة وتقريبهم.
- ٥- استقباله لهم بالترحيب.

---

(١) أخرجه البخاري (٣)

(٢) صحيح- كما بينته في كتابي «صحيح كتاب الأذكار وضعيفه» (١٢٦٨/

٦- تواضعه لهم.

٧- تحسين خلقه معهم.

٨- الرفق بمن جفا طبعه منهم.

ومن درر قالاته في «الفقيه والمتفقه» (١١٠/٢) تحت باب: «ذكر أخلاق الفقيه وآدابه وما يلزمه استعماله مع تلاميذه وأصحابه»:

«يلزم الفقيه أن يتخير من الأخلاق أجملها، ومن الآداب أفضلها، فيستعمل ذلك مع البعيد والقريب والأجنبي والنسيب، ويتجنب طرائق الجهال وخلاتق العوام والأراذل».

وقال (١١٣/٢) تحت عنوان: «استعمال التواضع ولين الجانب ولطف الكلام»

«ينبغي له أن يعود لسانه لين الخطاب والملاطفة في السؤال والجواب، ويعم بذلك جميع الأمة من المسلمين وأهل الذمة».

وقال (١١٦/٢-١٢٠) تحت عنوان: «استقباله المتفقهة بالترحيب بهم وإظهار البشر لهم»:

«وخدمة الفقيه أصحابه بنفسه مما يصفى منهم المودة، ويلقي في قلوبهم المحبة».

وقال: «وينبغي أن يتفقدتهم، ويسأل عن غاب منهم».

وقال (١٣٩/٢) تحت عنوان: «تنبيه الفقيه على مراتب أصحابه»: «يستحب للفقيه أن ينبه على مراتب أصحابه في العلم، ويذكر فضلهم، ويبين مقاديرهم؛ ليفزع الناس إليهم في النوازل بعده إليهم، ويأخذوا عنهم».

وقال (٢/١٤٠): «وإذا بان للفقهاء نفاذ أحد أصحابه في العلم وحسن بصيرته بالفقه جاز له تخصيصه دونهم وأثرته عليهم».

وتحت هذه النكت لطائف منها:

١- بقاء سلسلة الإسناد واتصاله.

قال العلائي في «بغية الملتمس» (ص ٢٣): «وأما بعد: فإن الله تبارك وتعالى، وله الحمد والمنة، مَنْ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَكْرَمَةَ بِسَلْسَلَةِ الْإِسْنَادِ وَاتِّصَالِهِ، وَنَقَلَ خَلْفُهَا عَنْ سَلْفِهَا سَنَةَ نَبِيِّهَا ﷺ وَبَيَانَ أَحْوَالِهِ، وَذَلِكَ مِنْ مَعْجَزَاتِهِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا، وَوَعَدَ أُمَّتَهُ بِالْمَحَافِظَةِ عَلَيْهَا، وَأَوْصَى بِالطَّالِبِينَ لِذَلِكَ وَالطَّافِهِمْ وَإِسْعَادِهِمْ بِمَطْلُوبِهِمْ وَإِسْعَافِهِمْ، ثُمَّ سَاقَ (بِإِسْنَادِهِ) قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «تَسْمَعُونَ، وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيَسْمَعُ مَنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ»<sup>(١)</sup>.

ثم ساق (بإسناده) روايات وطرق وصية رسول الله بطلبة العلم<sup>(٢)</sup>.

٢- تشجيع الرحلة في طلب العلم.

حيث ورد في بعض روايات حديث أبي سعيد الخدري السابق:

«سَيَأْتِيكُمْ أَقْوَامٌ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَقُولُوا: مَرْحَبًا مَرْحَبًا

بِوَصِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْنُوهُمْ».

قلت للحكم: ما أقنؤهم؟

(١) صحيح - أخرجه أبو داود (٣٦٩٥)، وأحمد (١/٣٢١)، وابن حبان (٧٧-

موارد)، والحاكم (١/٩٥) من طريق عبدالله بن عبدالله عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلت: إسناده صحيح؛ لكن عبدالله بن عبدالله لم يخرج له الشيخان، وهو ثقة.

(٢) مضي تخريجه (ص ٦١).

قال: علّموهم<sup>(١)</sup>.

وقد صنف الخطيب البغدادي كتابه: «الرحلة في طلب الحديث» ذكر فيه نفائس هذا الباب.

ومن اشتهر عنه من أهل العلم التواضع وحرصه على إفادة تلاميذه سعى إليه طلبة العلم من أقطار الأرض ينهلون من معينه.

٣- إقبال المتعلم على طلب العلم.

ومن كان من العلماء مُوطَّأ الأكناف، سمح الأوصاف ورده طلبة العلم، وأفادوا منه؛ يدل ذلك على هذا قول الله تعالى لنبية:

﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنَّ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

فإذا كان رب البرية يوصي رسوله ﷺ بأصحابه خيراً؛ فطلاب العلم في حاجة إلى كنف عالم رحيم، وإلى رعاية والدٍ فائقة، وإلى بشاشة أخٍ سمحة، وإلى ود يسعهم، وحلم لا يضيق بجهلهم، وضعفهم، ونقصهم.

إنهم في حاجة إلى قلب كبير يعطيهم ولا يحتاج منهم إلى عطاء، ويحمل همومهم ولا يضمنهم بهممه، ويجدون عنده الرعاية والعطف.

وهكذا فلا يكاد المرء يسمع شيئاً من هذه الوصايا بطلاب العلم، ويرى الرعاية لهم من أهل العلم إلا اندفع تلقائياً؛ ليكون أحد أطراف الحياة العلمية الشاخنة.

**الفائدة الخامسة عشر: العجب من المهلكات.**

(١) «صحيح سنن ابن ماجه»، (٢٠١).

ودلالته في الحديث قول الصحابي مجيباً رسول الله ﷺ عندما سأل عن كعب فقال: «حبسه برداه والنظر في عطفه».

وقد بين رسول الله ﷺ: أن العُجبَ مهلكةٌ: «ثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه»<sup>(١)</sup>.

وقال ﷺ: «بينما رجل يتبختر في بردين وقد أعجبه نفسه خسف الله به الأرض؛ فهو يتجلجل<sup>(٢)</sup> فيها إلى يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

والعُجبُ لا يستدعي غير المعجب حتى لو قُدِّرَ أن يخلق وحده تصور أن يكون معجباً بنفسه ويرى لها الفضل، فإن كان معه غيره تولد من العُجبِ الكِبْرُ.

وهذا الكبر المتولد من العجب أول ما عصى إبليس اللعين ربه تعالى؛ فال أمره إلى الخسران والهوان: ﴿قَالَ مَا مَنَّكَ أَلَا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٢، ١٣].

وقد خاف رسول الله ﷺ العجب على أمته فقال: «لولا أن تكونوا تذبون لخفت عليكم ما هو أكبر من ذلك: العجب العجب»<sup>(٤)</sup>.

وهذا يدل على أن العجب من أكبر الكبائر وأخطر الذنوب، وأنه ران القلوب يحجبها عن مراد الله ورسوله ﷺ؛ كما قال تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦]

(١) «الصحيحة» (١٨٠٢).

(٢) يغوص في الأرض باضطراب.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨).

(٤) حسن لغيره؛ كما بينه شيخنا في «الصحيحة» (٦٥٨).

وبذلك يتبين: أن بذرة العجب إذا نبتت في قلب أفسدته وجعلته كالبيت الحرب: تأوي إليه الشرور من كل حذب وصوب، وصدق من قال: الغرور شرور، وحب الظهور يقصم الظهور<sup>(١)</sup>.

**الفائدة السادسة عشر:** جواز الطعن في الرجل بما يغلب على اجتهاد الطاعن حمية أو ذباً عن الله ورسوله ﷺ.

وهذا واضح جلي في قول الصحابي من بني سلمة أمام رسول الله ﷺ: «يا رسول الله حَبَسَهُ برداه والنظر في عطفيه».

قال الإمام النووي رحمه الله: «اعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهو ستة أسباب:

الأول: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية، أو قدرة على إنصافه من ظالمه؛ فيقول: ظلمني فلان بكذا.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر، ورد العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا، فازجره عنه ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حراماً.

الثالث: الاستفتاء؛ فيقول للمفتي: ظلمني أبي، أو أخي، أو زوجي، أو فلان بكذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه، وتحصيل حقي ودفع الظلم؟ ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط والأفضل أن يقول: ما تقول في رجل أو شخص، أو زوج، كان من أمره كذا؟ فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين ومع ذلك؛ فالتعيين جائز.

(١) وانظر لزماً كتابي «التواضع»؛ ففيه تفاصيل مسألة الكبر وبيان مفسادها

الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، وذلك من وجوه:  
منها جرح المجروحين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع  
المسلمين، بل واجب للحاجة.

ومنها المشاورة في مصاهرة إنسان، أو مشاركته، أو إيداعه، أو  
معاملته، أو غير ذلك، أو مجاورته، ويجب على المشاور أن لا يخفي حاله،  
بل يذكر المساوي التي فيه بنية النصيحة.

ومنها إذا رأى متفقهاً يتردد إلى مبتدع، أو فاسق يأخذ عنه العلم،  
وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك، فعليه نصيحته ببيان حاله، بشرط أن  
يقصد النصيحة، وهذا مما يُغَلَطُ فيه، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد،  
ويلبس الشيطان عليه بذلك، ويخيل إليه أنها نصيحة؛ فليفتن لذلك.

ومنها أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها: إما بأن لا يكون  
صالحاً لها، وإما بأن يكون فاسقاً، أو مغفلاً، ونحو ذلك فيجب ذكر ذلك  
لمن له عليه ولاية عامة ليزيله، ويولي من يصلح، أو يعلم ذلك منه  
ليعامله بمقتضى حاله، ولا يغتر به، وأن يسعى في أن يحثه على الاستقامة  
أو يستبدل به.

الخامس: أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته كالمجاهر بشرب الخمر،  
ومصادرة الناس، وأخذ المكس؛ وجباية الأموال ظلماً، وتولي الأمور الباطلة،  
فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرم ذكره بغيره من العيوب، إلا أن يكون لجوازه  
سبب آخر مما ذكرناه.

السادس: التعريف، فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب؛ كالأعمش،  
والأعرج، والأصم، والأعمى، والأحول، وغيرهم جاز تعريفهم بذلك؛ ويحرم  
إطلاقه على وجه التنقص؛ ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثرها مجمع عليه؛ ودلائلها من الأحاديث الصحيحة مشهورة<sup>(١)</sup>.

وقد تعقب الشوكاني رحمه الله النووي رحمه الله في رسالة سماها: «رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة»، وقد وازنت بينهما في كتابي «بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين» (٣ / ٣٥ - ٤٩).

**الفائدة السابعة عشر:** الرد على المخالف والطاعن من أصول الدين إذا غلب على ظن الراد أن المخالف وهم أو غلط.

ودلالته في رد معاذ بن جبل رضي الله عنه على من قال: «حبسه برداه والنظر في عطفه»، وسكوت رسول الله ﷺ مقرأً.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «جواز الرد على الطاعن إذا غلب على ظن الراد أنه وهم وغلط؛ كما قال معاذ للذي طعن في كعب: بثس ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً، ولم ينكر رسول الله ﷺ على واحد منهما»<sup>(٢)</sup>.

اعلموا إخواني في الله أسعدكم الله: أن الرد من أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح أهل الحديث على رؤوس البدع، رأس في مراد الشارع الحكيم.

ومن استقرأ الوحيين رأى في مواقف الأنبياء مع أممهم، والدعاة مع

(١) «بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين» (٣ / ٣٣ - ٣٥).

وهذه الأوجه التي ذكرها النووي رحمه الله سبقه إلى ذلك الغزالي في «الإحياء» (٣ / ١٥٢ - ١٥٣)؛ كما نبّه على ذلك في كتاب «الأذكار»، ولكنه في «شرح صحيح مسلم» و«رياض الصالحين» لم يبين ذلك.

(٢) «زاد المعاد» (٤ / ٥٧٥).

أهلهم مواقف المناظرة والمجادلة بالتي هي أحسن، وهكذا ورثتهم من بعدهم، فإليكم بيانها:

أولاً: القرآن الكريم:

وردت إشارات صريحة في القرآن الكريم تدل على ذلك، وباستقراءها تبين أنها وردت على وجوه:

أ- بيان وظيفة الأنبياء والرسل في دعوتهم:

من المهمات التي بعث الله جل جلاله رسله صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، بيان مواطن النزاع، والفصل في موارد الإشكال، وفي ذلك يقول الحق عز وجل: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ. إِنْ تَحَرَّصَ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ. وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ. لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ﴾ [النحل: ٣٦ - ٣٩].

وفي متعلق اللام في قوله تعالى: ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ تفسيران<sup>(١)</sup>:

الأول: أنها تتعلق بقوله ﴿بلى﴾؛ أي: يبعثهم ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾، والضمير في قوله: ﴿لهم﴾ عائد إلى من يموت، لأنه شامل للمؤمنين والكافرين.

(١) «أضواء البيان» (٣ / ٢٧١).

الآخر: أنها تتعلق بقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾؛ أي: بعثناه ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾.

قلت: والراجح هو التفسير الأخير؛ بدلالة قوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ \* وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٣-٦٤].

وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلَفُونَ فِيهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [الزخرف: ٦٣].

إذن؛ فيان الخلاف بإحقاق الحق وإزهاق الباطل مقصد إلهي من مقاصد إرسال الرسل وإنزال الكتب.

ب- الرد على صنوف المخالفين: من الدهريين، والصابئة، والمجوس، وأهل الكتاب، والمنافقين، والكفار، والمبتدعين.

ت- إبطال شبه الكافرين والجاحدين والمجادلين بالباطل، وعلى رأسهم إبليس حيث فند الحق شبهه.

ث- تعليم المؤمنين طريق الحوار والاسترشاد والجدل بالتي هي أحسن. ثانياً: السنة النبوية الصحيحة:

ففي نصوصها الكثير الطيب؛ فمن فعله:

أ- رده ﷺ على ذي الخويصرة التميمي عندما اعترض على قسمته ﷺ.

ب- ورده ﷺ على نفر الثلاثة الذين سألوا عن عبادته وتقالوها.

ت- ورده ﷺ على عثمان بن مظعون رضي الله عنه التبتل.

ث- ورده ﷺ على من سأله يوم حنين أن يجعل للمسلمين ذات أنواط.

ج- محاجة وفد نصارى نجران.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله ذاكراً فوائد قصة وفد نجران:

«ومنها: جواز مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم، بل استحباب ذلك، بل وجوبه إذا ظهرت مصلحته من إسلام من يرجى إسلامه منهم، وإقامة الحجّة عليهم، ولا يهرب من مجادلتهم إلا عاجز عن إقامة الحجّة، فليؤلّ ذلك إلى أهله، وليخَلّ بين المطي وحاديها، والقوس وباريها، ولولا خشية الإطالة لذكرنا من الحجج التي تلزم أهل الكتابين الإقرار بأنه رسول الله بما في كتبهم، وبما يعتقدون بما لا يمكن دفعه ما يزيد على مئة طريق، ونرجو من الله سبحانه أفرادها بمصنف مستقل<sup>(١)</sup>.

ودار بيني وبين بعض علمائهم مناظرة في ذلك؛ فقلت له في أثناء الكلام: ولا يتم لكم القدح في نبوة نبينا ﷺ إلا بالطعن في الرّب تعالى والقدح فيه، ونسبته إلى أعظم الظلم والسّفه والفساد، تعالى الله عن ذلك.

فقال: كيف يلزمنا ذلك؟

قلت: بل أبلغ من ذلك، لا يتم لكم ذلك إلا بجحوده وإنكار وجوده تعالى. وبيان ذلك: أنه إذا كان محمد عندكم ليس بنبي صادق، وهو بزعمكم ملك ظالم؛ فقد تهيأ له أن يفترى على الله، ويتقول عليه ما لم يقله، ثم يتم له ذلك، ويستمر حتى يحلل، ويحرم، ويفرض الفرائض،

---

(١) وقد أفردتها رحمه الله في كتاب عجاب هو «هداية الحيارى في أجوبة اليهود

ويشعر الشرائع، وينسخ الملل، ويضرب الرقاب، ويقتل أتباع الرسل، وهم أهل الحق، ويسبي نساءهم وأولادهم، ويغنم أموالهم وديارهم، ويتم له ذلك حتى يفتح الأرض، وينسب ذلك كله إلى أمر الله تعالى له به ومحبتة له، والرب تعالى يشاهده، وما يفعل بأهل الحق وأتباع الرسل، وهو مستمر في الافتراء عليه ثلاثاً وعشرين سنة، وهو مع ذلك كله يؤيده وينصره، ويُعلي أمره، ويمكن له من أسباب النصر الخارجة عن عادة البشر، وأعجب من ذلك أنه يجيب دعواته، ويهلك أعداءه من غير فعل منه نفسه ولا سبب، بل تارة بدعائه، وتارة يستأصلهم سبحانه من غير دعاء منه ﷺ، ومع ذلك يقضي له كل حاجة سأله إياها، ويعده كل وعد جميل، ثم ينجز له وعده على أتم الوجوه، وأهنتها، وأكملها، هذا وهو عندكم في غاية الكذب والافتراء والظلم، فإنه لا أكذب ممن كذب على الله، واستمر على ذلك، ولا أظلم ممن أبطل شرائع أنبيائه ورسله، وسعى في رفعها من الأرض، وتبديلها بما يريد هو، وقتل أوليائه وحزبه وأتباع رسله، واستمرت نصرته عليهم دائماً، والله تعالى في ذلك كله يقره، ولا يأخذ منه باليمين، ولا يقطع منه الوتين، وهو يخبر عن ربه أنه أوحى إليه أنه لا ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٩٣] فيلزمكم معاشر من كذبه أحد أمرين لا بد لکم منهما:

إما أن تقولوا: لا صانع للعالم، ولا مدبر، ولو كان للعالم صانع مدبر قدير حكيم، لأخذ على يديه، ولقابله أعظم مقابلة، وجعله نكالا للظالمين إذ لا يليق بالملوك غير هذا، فكيف بملك السماوات والأرض، وأحكم الحاكمين؟

الثاني: نسبة الرب إلى ما لا يليق به من الجور، والسفه، والظلم، وإضلال الخلق دائماً أبد الأبد، لابل نصره الكاذب، والتمكين له من الأرض، وإجابة دعواته، وقيام أمره من بعده، وإعلاء كلماته دائماً، وإظهار دعوته، والشهادة له بالنبوة قرناً بعد قرن على رؤوس الأشهاد في كل مجمع وناد، فأين هذا من فعل أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين؟ فلقد قدحتم في رب العالمين أعظم قدح، وطعتم فيه أشد طعن، وأنكرتموه بالكلية، ونحن لا ننكر أن كثيراً من الكذابين قام في الوجود، وظهرت له شوكة، ولكن لم يتم له أمره، ولم تطل مدته، بل سلط عليه رسله وأتباعهم، فمحقوا أثره، وقطعوا دابره، واستأصلوا شأفته.

هذه سنته في عباده منذ قامت الدنيا، وإلى أن يرث الأرض ومن عليها.

فلما سمع مني هذا الكلام.

قال: معاذ الله أن نقول: إنه ظالم أو كاذب، بل كل منصف من أهل الكتاب يقرب بأن من سلك طريقه، واقتفى أثره، فهو من أهل النجاة والسعادة في الأخرى.

قلت له: فكيف يكون سالك طريق الكذاب، ومقتفي أثره بزعمكم من أهل النجاة والسعادة؟

فلم يجد بداً من الاعتراف برسالته، ولكن لم يرسل إليهم.

قلت: فقد لزمك تصديقه، ولا بد وهو قد تواترت عنه الأخبار بأنه رسول رب العالمين إلى الناس أجمعين، كتابيهم وأمهم، ودعا أهل الكتاب إلى دينه، وقاتل من لم يدخل في دينه منهم حتى أقروا بالصغار والجزية،

فبهت الكافر، ونهض من فوره.

والمقصود: أن رسول الله ﷺ لم يزل في جدال الكفار على اختلاف مللهم ونحلهم إلى أن توفي، وكذلك أصحابه من بعده، وقد أمره الله سبحانه بجدالهم بالتي هي أحسن في السورة المكية والمدنية، وأمره أن يدعوهم بعد ظهور الحجة إلى المباهلة، وبهذا قام الدين، وإنما جعل السيف ناصراً للحجة، وأعدل السيوف سيف ينصر حجج الله وبيناته، وهو سيف رسوله وأمته «أ.ه»<sup>(١)</sup>.

ومن قوله:

أ- «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم»<sup>(٢)</sup>.

ب- «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله: ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»<sup>(٣)</sup>.

ومن إقراره ﷺ:

أ- إقراره لحسان بن ثابت في هجائه للمشركين.

ثالثاً: أقوال الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم:

قام الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم بواجب الجهاد عن الإسلام عقيدة

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٦٣٩ - ٦٤٢).

قلت: وذكر ابن قيم الجوزية هذه المناظرة بينه وبين الكتابي في «الصواعق المرسله»

(١/ ٣٢٧ - ٣٢٩) بأخصر من هنا.

(٢) صحيح - أخرجه أبو داود (٢٥٠٤)، والنسائي (٧/٦) وغيرهما من حديث

أنس رضي الله عنه بإسناد صحيح على شرط مسلم.

(٣) حسن بشواهد؛ كما بينته في «تحرير النقول في تصحيح حديث العدول»،

وذكرت من حسنه من أهل العلم.

وشريعة خير قيام من رد البدع، وتفنيذ الأهواء المضلة ووثدها في مهدها، فمن ذلك:

١- مناظرة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لأفراخ الخوارج<sup>(١)</sup> في مسجد الكوفة.

٢- مناظرة عبد الله بن عباس رضي الله عنه للخوارج.

٣- مناظرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب للخوارج.

قال ابن عبد البر رحمه الله:

«وناظر علي رضي الله عنه الخوارج حتى انصرفوا، وناظرهم ابن عباس أيضا بما لا مدفع فيه من الحججة من نحو كلام علي، ولولا شهرة ذلك وخشية طول الكتاب لاجتلبت ذلك على وجهه»<sup>(٢)</sup>.

رابعا: أقوال أهل العلم:

١- أثبت ابن عبد البر رحمه الله باباً يبين فيه جواز المناظرة والمجادلة وإقامة الحججة، وأورد أقوال السلف في ذلك<sup>(٣)</sup>.

٢- الرد على منكري المناظرة والمجادلة.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: «وقد ذهب قوم قصرت علومهم، وبعدت أفهامهم إلى إنكار المناظرة وإبطال المجادلة»<sup>(٤)</sup>.

وقد بين الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله في بحث تاريخي مقامات

---

(١) لأن عامة تلك الخلق كانوا يطاعنون الصحابة يوم النهروان مع الخوارج(!).

(٢) «جامع بيان العلم وفضله» (١٠٣/٢).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٩٩ - ١٠٨).

(٤) «الفييه والمتفقه» (١/ ٢٣٠ و ٢/ ٥).

الرد على المخالفين فقال: «والذي صح عن النبي ﷺ ذمهم من طوائف أهل البدع هم الخوارج؛ فإنه قد ثبت فيهم الحديث من وجوه كلها صحاح<sup>(١)</sup>؛ لأن مقاتلتهم حدثت في زمن النبي ﷺ، وكلمه رئيسهم<sup>(٢)</sup>.  
وأما الإرجاء، والرفض، والقدر، والتجهم، والحلول وغيرها من البدع، فإنها حدثت بعد انقراض عصر الصحابة.

وبدعة القدر أدركت آخر عصر الصحابة، فأنكرها من كان حياً منهم؛ كعبد الله بن عمر، وابن عباس، وأمثالهما رضي الله عنهم، وأكثر ما يجيء في ذمهم فإنما هو موقوف على الصحابة»

قلت: ردوا على أحبائهم وأهلهم وعلمائهم، وكانوا كما قال شيخ الإسلام الثاني ابن قيم الجوزية: «شيخ الإسلام<sup>(٣)</sup> حييناً، ولكن الحق أحب إلينا منه»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: «ولولا أن الحق لله ورسوله، وأن كل ما عدا الله ورسوله، فمأخوذ من قوله ومتركه، وهو عرضة الوهم والخطأ؛ لما اعترضنا على من لا نلحق غبارهم، ولا نجري معهم في مضمارهم، ونراهم فوقنا في مقامات الإيمان ومنازل السائرين؛ كالنجوم الدراري، ومن كان عنده علم فليرشدنا إليه، ومن رأى في كلامنا زيغاً، أو نقصاً وخطأً، فليهد إلينا الصواب، نشكر

(١) الواقف على أحاديث الخوارج يجزم بتواترها.

(٢) هو ذو الندية.

(٣) هو أبو اسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الهروي الصوفي المتوفى سنة ٤٨١هـ، صاحب كتاب «منازل السائرين» الذي شرحه ابن قيم الجوزية في «مدارج السالكين».

(٤) «مدارج السالكين» (٢/٣٧ و ٣/٣٩٤).

له سعيه، ونقابله بالقبول والإذعان والانقياد والتسليم، والله أعلم، وهو الموفق<sup>(١)</sup>».

قلت: وقد أصَّل هذا الأصل على قواعد أهل السنة والحديث الأخ الشيخ المفضل عبد الله بن بكر أبو زيد حفظه الله في كتابه المستطاب: «الرد على المخالف من أصول الإسلام» وشحنه بحقائق تسر المتبعين، وتشفي صدور قوم مؤمنين، وتبين أن حزب النجاة والفرقة المنصورة أهل الحديث لا يزالون في جهاد ومجاهدة وصبر ومصابرة ومرابطة يذبون عن الإسلام وأهله كيد الخائنين حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك لا يضرهم المخالفون ولا المثبطون؛ فاظفر به؛ فإنه نفيس.

**الفائدة الثامنة عشر:** السنة للقادم من السفر أن يدخل البلد على وضوء، وأن يبدأ ببيت الله قبل بيته؛ فيصلي فيه ركعتين، ثم يجلس للمُسلِّمين عليه، ثم ينصرف إلى أهله<sup>(٢)</sup>.

ودليل ذلك قول كعب بن مالك: «وصَّبَح رسول الله ﷺ قادماً، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد؛ فركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس».

**الفائدة التاسعة عشر:** أحكام الإسلام تجري على الظاهر والله يتولى السرائر.

ودلالته في قول كعب بن مالك رضي الله عنه: «فلما فعل ذلك جاءه المخلفون؛ فطفقوا يعتذرون إليه، ويحلفون له، وكانوا بضعةً وثمانين رجلاً؛ فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم، وبايعهم، واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله».

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ١٣٧).

(٢) «زاد المعاد» (٤/ ٥٧٥).

قال ابن قيم الجوزية: «إن رسول الله ﷺ كان يقبل علانية من أظهر الإسلام من المنافقين، ويكل سريرته إلى الله، ويجري عليه حكم الظاهر، ولا يعاقبه بما لم يعلم من سرّه»<sup>(١)</sup>.

ولا شك في صحة هذه القاعدة وتوافقها مع مقاصد الشرع، ولشهرتها فلا تكاد تحفى، ولذلك ظن كثير من الأصوليين والفقهاء أن «أمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر» حديث نبوي مرفوع. وعن ذكره كذلك:

١- أبو بكر بن العربي: «...فإن قيل هذا يعارضه قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «إنما أمرت بالظاهر والله يتولى السرائر».

٢- القاضي عياض: «ومحال تغيير حكم البشر في الباطن حكم الله تعالى وحكمته؛ لقوله عليه السلام: «إنا معشر الأنبياء إنما نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر».

ويروى: «والله يتولى البواطن».

وفي رواية: «إنما أمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر»<sup>(٣)</sup>.

٣- ناصر الدين البيضاوي<sup>(٤)</sup>.

(١) «زاد المعاد» (٥ / ٥٧٥).

(٢) «أحكام القرآن» (١ / ١٤٣).

(٣) «ترتيب المدارك» (١ / ١٠١).

(٤) «منهاج الوصول إلى معرفة علم الأصول» (ص ٢٤٥).

٤- السيوطي فيما نقله عنه السندي<sup>(١)</sup>:

«قال السيوطي في حاشية أبي داود: هذا في أول الأمر لما أمر رسول الله ﷺ أن يحكم بالظاهر ويكل سرائر الخلق إلى الله تعالى كسائر الأنبياء». بل نسبه النووي<sup>(٢)</sup> صراحة لرسول الله ﷺ فقال: «معناه: إني أمرت بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر؛ كما قال ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

(١) «حاشية السندي على سنن النسائي» (٨ / ٢٣٣).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٧ / ١٦٣).

(٣) وهذا ما قرره السخاوي (ص ١٦٢) فقال: «اشتهر بين الأصوليين والفقهاء، بل وقع في «شرح النووي» في قوله ﷺ: «إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم» ما نصه: «معناه: إني أمرت بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر» كما قال ﷺ» أ.هـ.

وأقره العجلوني في «كشف الخفاء» (١ / ٢٢٢)، والقاري في «الأسرار المرفوعة» (٢٤٢).

واستنكر أبو غدة في تعليقاته على «المصنوع» (ص ٩٥) هذه النسبة فقال:

«وما يجب التنبيه عليه هناك ما وقع للسخاوي رحمه الله (وذكره)».

ثم قال: «وقد وقع لقائل هذا على النووي تسرع في فهم عبارة النووي، فكان منه الخطأ والغلط، وإليك نص عبارة النووي (وذكره)».

وقال: «وليس فيه نسبة جملة «أمرت أن أحكم بالظاهر...» إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما فيه تفسير بها، غير منسوبة لرسول الله ﷺ، وإنما وقع هذا الوهم لقائله من تسرع في نظره في عبارة النووي، وجعله جملة (كما قال ﷺ) مرتبطة بما قبلها، في حين أنها مرتبطة بما بعدها».

قلت: سياق كلام النووي صريح في تعلق جملة (كما قال ﷺ) بما قبلها، ولذلك فتوهم السخاوي والقاري والعجلوني هو الوهم، والله أعلم.

قلت: هو من كلام الإمام الشافعي في «الأم»<sup>(١)</sup> كما نبه عليه الحافظ ابن حجر رحمه الله حيث قال:

«رأيت في: «الأم» للشافعي بعد أن أخرج حديث أم سلمة رضي الله عنها، فأخبر ﷺ أنه إنما يحكم بالظاهر، وأن أمر السرائر إلى الله؛ فظن بعض من رأى كلامه: أن هذا حديث آخر، وإنما هو كلام الشافعي استنبطه من الحديث الآخر»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن كثير رحمه الله: «هذا الحديث كثيراً ما يلهج به أهل الأصول، ولم أقف له على سند، وسألت عنه الحافظ أبا الحجاج المزي، فلم يعرفه»<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ العراقي: «لا أصل له، وسئل عنه المزي، فأنكره»<sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «هذا الحديث استنكره المزي فيما حكاه ابن كثير عنه في: «أدلة التنبيه».. وقد ثبت في «تخریج أحاديث المنهاج» للبيضاوي سبب وقوع الوهم من الفقهاء في جعلهم هذا حديثاً مرفوعاً، وأن الشافعي قال في كلام له: وقد أمر الله نبيه بالظاهر، والله يتولى السرائر، وكذا قال ابن عبد البر في «التمهيد»: أجمعوا أن أحكام الدنيا على

(١) ونسبه السيوطي في «الدرر المنثرة» (ص ٥٢) للشافعي في «الرسالة».

(٢) «موافقة الخبر الخبر» (١ / ١٨١). وقال قبله: «هذا الحديث اشتهر بين

الأصوليين والفقهاء وتكلمته «والله يتولى السرائر» ولا وجود له في كتب الحديث المشهورة، ولا الأجزاء المنثورة، وقد سئل عنه المزي فلم يعرفه، والذهبي قال: لا أصل له. قال ابن كثير: يؤخذ معناه من حديث أم سلمة في الصحيحين».

(٣) «تحفة الطالب» (ص ١٧٤).

(٤) تخریج أحاديث «مختصر المنهاج» (ص ٧٨).

الظاهر، وأن أمر السرائر إلى الله.

وأغرب إسماعيل بن علي بن إبراهيم بن القاسم الجنزوي في كتابه «إدارة الأحكام»<sup>(١)</sup> فقال:

«إن هذا الحديث ورد في قصة الكندي والحضرمي اللذين اختصما في الأرض، فقال المقضي عليه: قضيت علي، والحق لي، فقال ﷺ: «إنما أقضي بالظاهر والله يتولى السرائر»<sup>(٢)</sup> أ.هـ.

وقال الزركشي: «هذا الحديث اشتهر في كتب الفقه وأصوله، وقد استنكره جماعة من الحفاظ منهم: المزي، والذهبي وقالوا: لا أصل له، وأفادني شيخنا علاء الدين مغلطي رحمه الله قال: إن الحافظ أبا طاهر إسماعيل بن علي بن إبراهيم بن أبي القاسم الجنزوي رواه في كتابه «إدارة الأحكام» في قصة الكندي والحضرمي اللذين اختصما إلى النبي ﷺ، وأصل حديثهما في «الصحيحين»، فقال المقضي عليه: قضيت علي والحق لي، فقال رسول الله ﷺ: «إنما أقضي بالظاهر، والله يتولى السرائر» أ.هـ.<sup>(٣)</sup>

وقال: «هو غير ثابت بهذا اللفظ، ولعله مروى بالمعنى من أحاديث صحيحة ذكرتها في الأفضية من «الذهب الإبريز»<sup>(٤)</sup>.

وقال السخاوي: «اشتهر بين الأصوليين والفقهاء... ولا وجود له في

(١) قال الحافظ في «موافقة الخبر الخبر» (١ / ١٨١): «ولم أفد على هذا الكتاب،

ولا أدري هل ساق له إسماعيل المذكور إسناداً أم لا؟»

ونقل مثل ذلك السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١٦٣).

(٢) «التلخيص الحبير» (٤ / ١٩٢)، وقارن بـ «موافقة الخبر الخبر» (١ / ١٨١).

(٣) «المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر» (ص ٩٩).

(٤) «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص ٧٠ - ٧١).

كتب الحديث المشهورة، ولا الأجزاء المتثورة، وجزم العراقي بأنه لا أصل له، وكذا أنكره المزي، وغيره<sup>(١)</sup>.

وأقره السيوطي<sup>(٢)</sup>، والقاري<sup>(٣)</sup>، والعجلوني<sup>(٤)</sup>، والسهمودي<sup>(٥)</sup>، وابن الديبع<sup>(٦)</sup>، والغماري<sup>(٧)</sup>.

وقال الشوكاني: «يحتج به أهل الأصول، ولا أصل له، وفي معناه قوله ﷺ يوم بدر: كان ظاهرنا علينا»<sup>(٨)</sup>.

وقال: «لا أصل له»<sup>(٩)</sup>.

قلت: لا شك أن معناه صحيح، وقد أورد له الحفاظ شواهد كثيرة،

منها:

١- عن أم سلمة ترفعه: «إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض، فأحسب أنه صدق فأقضي له بذلك؛ فمن قضيت له بحق مسلم؛ فإنما هي قطعة من النار، فليأخذها أو

(١) «المقاصد الحسنة» (ص ١٧٨)، وكأن السخاوي تبطن كلام شيخه الحافظ ابن

حجر.

(٢) «الدرر المنتشرة» (ص ٥١ - ٥٢).

(٣) «المصنوع» (ص ٣٨)، و «الأسرار المرفوعة» (ص ٢٤١ - ٢٤٢).

(٤) «كشف الخفاء ومزيل الالباس» (٥٨٥).

(٥) «الغماز على اللماز» (٣٨).

(٦) «تميز الطيب من الخبيث» (ص ٤٠).

(٧) «الابتهاج في تخريج أحاديث المنهاج» (ص ٢٤٥).

(٨) «الفوائد المجموعة» (ص ٢٠٠).

(٩) «إرشاد الفحول» (ص ٢٧٤).

ليتركها»<sup>(١)</sup>.

وترجم عليه النسائي «باب الحكم الظاهر»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ ابن كثير: «لكن له معنى في الصحيح (وذكر حديث أم سلمة)»<sup>(٣)</sup>.

٢- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الذهية التي بعث بها علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقسمهما بين أربعة نفر، فقام رجل فقال: اتق الله، فقال: «ويلك أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله».

فقال خالد: ألا أضرب عنقه؟

قال: «لا لعله أن يكون يصلي».

فقال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه؛ فقال رسول الله ﷺ: «إني لم أمر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم»<sup>(٤)</sup>.

قال النووي: «معناه: إني أمرت بالحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر؛ كما قال ﷺ»<sup>(٥)</sup>.

قلت: أصاب في تفسير معناه، وأخطأ في رفع لفظه ومبناه.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥٨)، ومسلم (١٧١٣).

(٢) «المجتبي» (٨ / ٢٣٣).

(٣) «تحفة الطالب» (ص ١٧٤)، ونحوه في «موافقة الخبر الخبر» (١ / ١٨١).

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤).

(٥) «شرح صحيح مسلم» (٧ / ١٦٣).

٣- عن عبدالله بن عتبة قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم؛ فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه، وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسب سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدق، وإن قال: إن سريرته حسنة»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة العشرون:** «ترك الإمام والحاكم رد السلام من أحدث حدثاً تأديباً له، وزجراً لغيره، فإنه ﷺ لم ينقل أنه رد على كعب، بل قابل سلامه بتبسم المغضب»<sup>(٢)</sup>.

**الفائدة الحادية والعشرون:** ملامح الوجه لا تدل على حقيقة الحال.

قال ابن قيم الجوزية: «إن التبسم قد يكون عن الغضب، كما يكون عن التعجب والسرور، فإن كُلاًّ منها يوجب انبساط دم القلب وثورانه، ولهذا تظهر حمرة الوجه لسرعة ثوران الدم فيه، فينشأ عن ذلك السرور، والغضب تعجب يتبعه ضحك وتبسم، فلا يغتر المغتر بضحك القادر عليه في وجهه ولا سيما عند المعتبة؛ كما قيل:

إذا رأيت نيوب الليث بارزة فلا تظنن أن الليث مبتسم<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>

وعلى وزن التبسم البكاء فإنه جريان الدمع من العين فلا يدل على الصدق؛ لقوله تعالى: ﴿وَجَاءُوا آبَاءَهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ﴾ [يوسف: ١٦].

(١) أخرجه البخاري (٢٦٤١).

(٢) «زاد المعاد» (٣/٥٧٥).

(٣) قائله هو أبو الطيب المتنبي من قصيدة في معاتبة سيف الدولة الحمداني.

(٤) «زاد المعاد» (٣/٥٧٥ - ٥٧٦).

قال ابن العربي رحمه الله: «قال علماؤنا: هذا يدل على أن بكاء المرء لا يدل على صدق مقاله؛ لاحتمال أن يكون تصنعاً، ومن الخلق من يقدر على ذلك، ومنهم من لا يقدر، وقد قيل: إن الدمع المصنوع لا يخفى، كما قال الحكيم:

إذا اشتبكت دموع في حدود تبين من بكى ممن تباكى  
والأصح عندي: أن الأمر مشتبه، وأن من الخلق في الأكثر من يقدر  
من التطبع على ما يشبه الطبع»<sup>(١)</sup>.

وقال البقاعي رحمه الله: «والآية دالة على أن البكاء لا يدل على  
الصدق لاحتمال التصنع»<sup>(٢)</sup>.

وهذه الحال لم تخف على القضاة الأذكياء؛ فقد جاءت امرأة إلى  
شريح تخاصم في شيء؛ فجعلت تبكي، فقالوا: يا أبا أمية أما تراها تبكي؟  
فقال: «قد جاء إخوة يوسف أباهم عشاء يبكون»<sup>(٣)</sup>.

**الفائدة الثانية والعشرون:** «معاتبه الإمام والمطاع أصحابه، ومن يعز  
عليه، ويكرّم عليه، فإنه عاتب الثلاثة دون سائر من تخلف عنه، وقد أكثر  
الناس من مدح عتاب الأجرة، واستلذاذه، والسرور به، فكيف بعتاب أحب  
الخلق على الإطلاق إلى المعتبر عليه، والله ما كان أحلى ذلك العتاب،  
وما أعظم ثمرته، وأجل فائدته، والله ما نال به الثلاثة من أنواع المسرات،

---

(١) «أحكام القرآن» (٣/١٠٧٥)، وعنه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»  
(١٤٥/٩) دون عزو.

(٢) «نظم الدرر» (٤/١٧).

(٣) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/٥١٢) لابن المنذر.

وحلاوة الرضى، وخلع القبول»<sup>(١)</sup>.

إن هذا العتاب تربية وتركية لتطهير النفوس من أدرانها، وتنقيتها من سخائمها، وتقويمها على الحق وبالحق؛ فهي عملية تنظيف، وهو يوجد تنظيف دون نوع خشونة ولذلك زجرهم بالهجر.

لذلك لا تصدنك أيها الموفق خشونة الربانيين في بعض الأحيان، لأنها تكفيك المؤونة؛ فهي مبرأة بإذن الله من كل طيش أو استعجال أو رعونة.

لا يوحشك ذلك العتب إن له لطفاً يريك الرضا في حالة الغضب

لأن الفقيه من نظر في العواقب، وتبصر في المقاصد؛ فهذه الخشونة تتمخض نعومة: قوامها الصبر، وروحها الطهر.

لعل عتبك محمود عواقبه وربما صحت الأجسام بالعلل

### الفائدة الثالثة والعشرون: التوفيق حليف الصدق وقرينه.

قال ابن قيم الجوزية: «توفيق الله لكعب وصاحبه فيما جاؤوا به من الصدق، ولم يخذلهم حتى كذبوا واعتذروا بغير الحق، فصلحت عاجلتهم، وفسدت عاقبتهم كل الفساد، والصادقون تعبوا في العاجلة بعض التعب، فأعقبهم صلاح العاقبة، والفلاح كل الفلاح، وعلى هذا قامت الدنيا والآخرة، فمرارات المبادي حلاوات في العواقب وحلاوات المبادئ مرارات في العواقب»<sup>(١)</sup>.

وقال رحمه الله: «عظم مقدار الصدق، وتعليق سعادة الدنيا والآخرة،

(١) «زاد المعاد» (٣/٥٧٦).

(٢) «زاد المعاد» (٣/٥٧٦).

والنجاة من شرهما به، فما أنجى الله من أنجاه إلا بالصدق، ولا أهلك من أهلكه إلا بالكذب، وقد أمر الله سبحانه عباده المؤمنين أن يكونوا مع الصادقين، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

وقد قسم سبحانه الخلق إلى قسمين: سعداء وأشقياء، فجعل السعداء هم أهل الصدق والتصديق، والأشقياء هم أهل الكذب والتكذيب، وهو تقسيم حاصر مطرد منعكس؛ فالسعادة دائرة مع الصدق والتصديق، والشقاوة دائرة مع الكذب والتكذيب.

وأخبر سبحانه وتعالى: أنه لا ينفع العباد يوم القيامة إلا صدقهم، وجعل علم المنافقين الذي تميزوا به هو الكذب في أقوالهم وأفعالهم، فجميع ما نعاه عليهم أصله الكذب في القول والفعل، فالصدق بريد الإيمان، ودليله، ومركبه، وسائقه، وقائده، وحليته، ولباسه، بل هو لبه وروحه.

والكذب: بريد الكفر والنفاق، ودليله، ومركبه، وسائقه، وقائده، وحليته، ولباسه، ولبه، فمضادة الكذب للإيمان كمضادة الشرك للتوحيد، فلا يجتمع الكذب والإيمان إلا ويطرده أحدهما صاحبه، ويستقر موضعه، والله سبحانه أنجى الثلاثة بصدقهم، وأهلك غيرهم من المخلفين بكذبهم، فما أنعم الله على العبد بعد الإسلام بنعمة أفضل من الصدق الذي هو غذاء الإسلام وحياته، ولا ابتلاه ببلية أعظم من الكذب الذي هو مرض الإسلام وفساده، والله المستعان<sup>(١)</sup>.

وبهذا يتبين: أن التوفيق حليف الصادقين والحذلان قرين الكاذبين، ولذلك ختم الله تعالى الآيات التي أنزلت في المخلفين الثلاثة بقوله: ﴿يَا

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٥٩٠ - ٥٩١).

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿التوبة: ١١٩﴾.

وقد بين ابن قيم الجوزية رحمه الله منزلة الصدق من الإيمان؛ فقال<sup>(١)</sup>: «وهي منزلة القوم الأعظم، الذي منه تنشأ جميع منازل السالكين، والطريق الأقوم الذي من لم يسر عليه من المنقطعين الهالكين، وبه تميز أهل النفاق من أهل الإيمان، وسكان الجنان من أهل النيران. وهو سيف الله في أرضه الذي ما وضع على شيء إلا قطعه، ولا واجهه باطلاً إلا أرداه وصرعه، من صال به لم ترد صولته، ومن نطق به علت على الخصوم كلمته.

فهو روح الأعمال، ومحك الأحوال، والحامل على اقتحام الأهوال، والباب الذي دخل منه الواصلون إلى حضرة ذي الجلال. وهو أساس بناء الدين، وعمود فسطاط اليقين، ودرجته تالية لدرجة النبوة التي هي أرفع درجات العالمين، ومن مساكنهم في الجنات تجري العيون والأنهار إلى مساكن الصديقين، كما كان من قلوبهم إلى قلوبهم في هذه الدار مدد متصل ومعين.

وقد أمر الله سبحانه أهل الإيمان: أن يكونوا مع الصادقين، وخص المنعم عليهم بالنبين والصديقين والشهداء والصالحين، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

(١) «مدارج السالكين» (٢) / ٢٦٨ - ٢٧٣.

ولا يزال الله يمدهم بأنعمه وألطافه ومزيده إحساناً منه وتوفيقاً، ولهم مرتبة المعية مع الله؛ فإن الله مع الصادقين، ولهم منزلة القرب منه، إذ درجتهم منه ثاني درجة النبيين.

وأخبر تعالى أن من صدقه فهو خير له، فقال: ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [محمد: ٢١].

وأخبر تعالى عن أهل البر، وأثنى عليهم بأحسن أعمالهم: من الإيمان، والإسلام، والصدقة، والصبر؛ بأنهم أهل الصدق فقال: ﴿وَلَكِنَّ السِّرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧] وهذا صريح في أن الصدق بالأعمال الظاهرة والباطنة، وأن الصدق هو مقام الإسلام والإيمان.

وقسم الله سبحانه الناس إلى صادق، ومنافق؛ فقال: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٤].

والإيمان أساسه الصدق، والنفاق أساسه الكذب؛ فلا يجتمع كذب وإيمان إلا وأحدهما محارب للآخر.

وأخبر سبحانه: أنه في يوم القيامة لا ينفع العبد وينجيه من عذابه إلا صدقه.

قال تعالى: ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿ [المائدة: ١١٩]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣]، فالذي جاء بالصدق هو: من شأنه الصدق في قوله، وعمله، وحاله، فالصدق في هذه الثلاثة.

فالصدق في الأقوال: استواء اللسان على الأقوال، كاستواء السنبلة على ساقها.

والصدق في الأعمال: استواء الأفعال على الأمر والمتابعة، كاستواء الرأس على الجسد.

والصدق في الأحوال: استواء أعمال القلب والجوارح على الإخلاص، واستفراغ الوسع، وبذل الطاقة.

فبذلك يكون العبد من الذين جاءوا بالصدق، وبحسب كمال هذه الأمور فيه وقيامها به؛ تكون صديقيته، ولذلك كان لأبي بكر الصديق رضي الله عنه وأرضاه، ذروة سنام الصديقية، سمي الصديق على الإطلاق، والصديق أبلغ من الصدوق، والصدوق أبلغ من الصادق.

فأعلى مراتب الصدق: مرتبة الصديقية، وهي كمال الانقياد للرسول ﷺ، مع كمال الإخلاص للمرسل.

وقد أمر الله تعالى رسوله أن يسأله أن يجعل مدخله ومخرجه على الصدق، فقال: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٠].

وأخبر عن خليله إبراهيم ﷺ أنه سأله أن يهب له لسان صدق في الآخرين فقال: ﴿وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤].

وبشر عباده بأن لهم عنده قدم صدق، ومقعد صدق، فقال تعالى:

﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]، وقال:  
 ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر:  
 ٥٤، ٥٥] فهذه خمسة أشياء: مدخل الصدق، ومخرج الصدق، ولسان  
 الصدق، وقدم الصدق، ومقعد الصدق.

وحقيقة الصدق في هذه الأشياء: هو الحق الثابت، المتصل بالله،  
 الموصل إلى الله، وهو ما كان به وله، من الأقوال والأعمال، وجزاء ذلك في  
 الدنيا والآخرة.

فمدخل الصدق، ومخرج الصدق: أن يكون دخوله وخروجه حقاً ثابتاً  
 بالله وفي مرضاته، بالظفر بالبغية، وحصول المطلوب، ضد مخرج الكذب  
 ومدخله الذي لا غاية له يوصل إليها، ولا له ساق ثابتة يقوم عليها؛  
 كمنخرج أعدائه يوم بدر، ومخرج الصدق كمنخرجه ﷺ هو وأصحابه في تلك  
 الغزوة.

وكذلك مدخله ﷺ المدينة: كان مدخل صدق بالله، والله، وابتغاء  
 مرضاة الله، فاتصل به التأيد، والظفر والنصر، وإدراك ما طلبه في الدنيا  
 والآخرة، بخلاف مدخل الكذب الذي رام أعداؤه أن يدخلوا به المدينة يوم  
 الأحزاب، فإنه لم يكن بالله، ولا لله، بل كان محادة لله ورسوله، فلم يتصل  
 به إلا الخذلان والבוوار.

وكذلك مدخل من دخل من اليهود المحاربين لرسول الله ﷺ حصن  
 بني قريظة، فإنه لما كان مدخل كذب: أصابه معهم ما أصابهم.

فكل مدخل معهم ومخرج كان بالله، والله، فصاحبه ضامن على الله،  
 فهو مدخل صدق، ومخرج صدق.

وكان بعض السلف إذا خرج من داره: رفع رأسه إلى السماء، وقال:

اللهم إني أعوذ بك أن أخرج مخرجاً لا أكون فيه ضامناً عليك؛ يريد: أن لا يكون المخرج مخرج صدق.

ولذلك فسر مدخل الصدق ومخرجه: بخروجه ﷺ من مكة، ودخوله المدينة.

ولا ريب أن هذا على سبيل التمثيل، فإن هذا المدخل والمخرج من أجل مداخله ومخرجه ﷺ، وإلا فمدخله كلها مداخل صدق، ومخرجه مخرج صدق، إذ هي لله، وباللّٰه، وبأمره، ولابتغاء مرضاته.

وما خرج أحد من بيته ودخل سوقه أو مدخلاً آخر إلا بصدق أو بكذب، فمخرج كل واحد ومدخله: لا يعدو الصدق والكذب، واللّٰه المستعان.

وأما لسان الصدق؛ فهو الثناء الحسن عليه ﷺ من سائر الأمم بالصدق، ليس ثناءً بالكذب؛ كما قال عن إبراهيم وذريته من الأنبياء والرسل عليهم صلوات الله وسلامه: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٠].

والمراد باللسان ههنا: الثناء الحسن، فلما كان الصدق باللسان، وهو محله، أطلق الله سبحانه السنة العباد بالثناء على الصادق، جزاءً وفاقاً، وعبر به عنه.

فإن اللسان يراد به ثلاثة معان: هذا، واللغة؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤] وقوله: ﴿وَإِخْتِلَافِ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾ [الروم: ٢٢] وقوله: ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣]. ويراد به الجارحة

نفسها؛ كقوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦].  
وأما قدم الصدق؛ ففسر بالجنة، وفسر بمحمد ﷺ، وفسر بالأعمال  
الصالحة.

وحقيقة «القدم» ما قدموه، وما يقدمون عليه يوم القيامة، وهم قدموا  
الأعمال والإيمان بمحمد ﷺ، ويقدمون على الجنة التي هي جزاء ذلك.  
فمن فسره بها أراد: ما يقدمون عليه، ومن فسره بالأعمال وبالنبي  
ﷺ؛ فلأنهم قدموها، وقدموا الإيمان به بين أيديهم؛ فالثلاثة قدم صدق.  
وأما مقعد الصدق؛ فهو الجنة عند الرب تبارك وتعالى.

ووصف ذلك كله بالصدق مستلزم ثبوته واستقراره، وأنه حق، ودوامه  
ونفعه، وكمال عائدته؛ فإنه متصل بالحق سبحانه، كائن به وله، فهو صدق  
غير كذب، وحق غير باطل، ودائم غير زائل، ونافع غير ضار، وما للباطل  
ومتعلقاته إليه سبيل ولا مدخل.

ومن علامات الصدق: طمأنينة القلب إليه، ومن علامات الكذب:  
حصول الريبة؛ كما في الترمذي مرفوعاً من حديث الحسن بن علي رضي  
الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «الصدق طمأنينة، والكذب ريبة»<sup>(١)</sup>.

وفي «الصحيحين» من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن  
النبي ﷺ قال: «إن الصدق يهدي إلى البرِّ وإن البرَّ يهدي إلى الجنة، وإن

(١) صحيح - أخرجه الترمذي (٨١٥٢)، والنسائي (٧٢٣/٨)، وأحمد (٢٠٠/١) من طرق عن شعبة عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء السعدي قال: قلت  
للحسن بن علي: ما حفظت من رسول الله ﷺ فقال: (وذكره).

قلت: إسناده صحيح؛ ورجاله ثقات، وله شواهد عن أنس وعبدالله بن عمر رضي

الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»<sup>(١)</sup>.

فجعل الصدق مفتاح الصديقية ومبدأها، وهي غايته؛ فلا ينال درجتها كاذب ألبتة، لا في قوله، ولا في عمله، ولا في حاله، ولا سيما كاذب على الله في أسمائه وصفاته، ونفي ما أثبتته، أو إثبات ما نفاه عن نفسه، فليس في هؤلاء صديق أبداً.

وكذلك الكذب عليه في دينه وشرعه؛ بتحليل ما حرمه، وتحريم ما لم يحرمه، وإسقاط ما أوجبه، وإيجاب ما لم يوجبه، وكراهة ما أحبه، واستحباب ما لم يحبه، كل ذلك مناف للصديقية.

وكذلك الكذب معه في الأعمال: بالتحلي بحلية الصادقين المخلصين، والزاهدين المتوكلين، وليس في الحقيقة منهم.

فلذلك كانت الصديقية: كمال الإخلاص والانقياد، والمتابعة للخبر والأمر، ظاهراً وباطناً، حتى إن صدق المتبايعين محل البركة في بيعهما، وكذبهما يمحق بركة بيعهما؛ كما في «الصحيحين» عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما: محقت بركة بيعهما»<sup>(٢)</sup> أ.هـ.

وقال رحمه الله: «فإن الصادق مطلوبه رضى ربه، وتنفيذ أوامره، وتتبع

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٢٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٧٩)، ومسلم (١٥٣٢).

عابه، فهو متقلب فيها يسير معها حيث توجهت ركائبها، ويستقل معها أين استقلت مضاربها؛ فيينا هو في صلاة إذ رأيت في ذكره، ثم في غزوه، ثم في حج، ثم في إحسان للخلق بالتعليم وغيره من أنواع النفع، ثم في أمرٍ بمعروف، أو نهى عن منكر، أو في قيام بسبب فيه عمارة الدين والدنيا، ثم في عيادة مريض، أو تشييع جنازة، أو نصر مظلوم - إن أمكن - إلى غير ذلك من أنواع القرب والمنافع.

فهو في تفرق دائم لله، وجمعية على الله، لا يملكه رسم ولا عادة ولا وضع، ولا يتقيد بقيد ولا إشارة<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الرابعة والعشرون:** جواز التمسك بمفهوم اللقب عند وجود قرينة.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «وقول النبي ﷺ لكعب: «أما هذا، فقد صدق» دليل ظاهر في التمسك بمفهوم اللقب عند قيام قرينة تقتضي تخصيص المذكور بالحكم؛ كقوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَّثْتُمْ فِيهِ غَمَمَ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ. فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ [الأنبياء: ٧٨ و ٧٩]، وقوله: ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وتربتها طهوراً»<sup>(٢)</sup> وقوله في هذا الحديث: «أما هذا فقد صدق».

وهذا مما لا يشك السامع أن المتكلم قصد تخصيصه بالحكم<sup>(٣)</sup>.

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٢٧٥).

(٢) سبق توجيهه (ص ٢٣).

(٣) «زاد المعاد» (٣/ ٥٧٦ - ٥٧٧).

### الفائدة الخامسة والعشرون: رد المصائب بروح التأسى.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «وقول كعب: هل لقي هذا معي أحد؟ فقالوا: نعم، مرارة بن الربيع، وهلال بن أمية. فيه: أن الرجل ينبغي له أن يرد حر المصيبة بروح التأسى بمن لقي مثل ما لقي.

وقد أرشد سبحانه إلى ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤].

وهذا هو الروح الذي منعه الله سبحانه أهل النار فيها بقوله: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩] (١). وقال أيضاً: «ولما كان المصاب إذا شاركه غيره في مصيبته، حصل له بالتأسى نوع تخفيف وتسلية، أخبر سبحانه أن هذا غير الموجود وغير حاصل في حق المشتركين في العذاب، وأن القرين لا يجد راحته ولا أدنى فرح بعذاب قرينه معه، وإن كانت المصائب في الدنيا إذا عمت صارت مسلاة؛ كما قالت الخنساء في أخيها صخر:

فلولا كثرة الباكين حولي على إخوانهم لقتلت نفسي  
وما سيكون مثل أخي ولكن أعزي النفس عنه بالتأسى  
ألا يا صخر لا أنساك حتى أفارق عيشتي وورود رمسي (٢)

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٥٧٧).

(٢) الأبيات في «ديوان الخنساء» (ص ٨٥).

فمنع الله سبحانه هذا القدر من الراحة على أهل النار؛ فقال: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْتُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩]»<sup>(١)</sup>.  
 وما ينبغي الوقوف عليه في هذا المقام:

١- أن ما تقدم هو في المصائب التي تكون في المال والأهل والولد وغيرها من متاع الدنيا أما التي تحلق الدين فلا يتأسى بالباطلين ورفقاء السوء إلا الجهلة الثكلة؛ لأن هذا لا ينفع يوم الحسرة.

قال ابن قيم الجوزية: «رفقاء المتخلف البطلون أكثر من أن يحصوا، فله أسوة بهم، ولن ينفعه هذا التأسى يوم الحسرة شيئاً، كما قال تعالى: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْتُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩]؛ فقطع الله سبحانه انتفاعهم بتأسى بعضهم بعضاً في العذاب.

فهذا الروح الحاصل من التأسى معدوم بين المشتركين في العذاب يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

فإن مصائب الدنيا إذا عمّت صارت مسلاةً، وتأسى بعض المصابين ببعض؛ كما قالت الخنساء:

فلولا كثرة الباكين حولي      على إخوانهم لقتلت نفسي  
 وما يكون مثل أخي ولكن      أسلي النفس عنهم بالتأسي  
 وردّ المصائب بروح التأسى معلوم في أمثال العامة؛ فهم يقولون عند نزول المصائب: من رأى مصائب الناس هانت مصيبتة عنده.

٢- أن المؤمن لو رد المصيبة بالتأسي ولكن مقامه فوق ذلك؛ لأنه

(١) «الداء والدواء» (ص ١٤٧ - ١٤٨).

(٢) «الرسالة التبوكية» (ص ١٩٠ - ١٩١ بتحقيقي).

متميز عن الناس بعقيدته ومنهجه وتطلعه فهو يرجو من الله ما لا يرجو من ليس بمسلم، وهذا ما نبه عليه رب العزة تبارك وتعالى بقوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤].

ولذلك؛ فالمؤمن هو الأعلى دائماً لعلو منهجه وتطلعاته المتعلقة بالملأ الأعلى، وهذا ما قرره الحق سبحانه في قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ. إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٩، ١٤٠].

وهذا من تمام نعمة الله على عبده الصابر المحتسب حيث برد اليقين وطمأنينة الإيمان وخشوع القلب والجوارح.  
اللهم لا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين.

### الفائدة السادسة والعشرون: وجوب هجران أهل البدع والفسوق

ومنابذي السنة.

وهذا ظاهر في نهي رسول الله ﷺ عن كلامهم، واستجابة المجتمع المسلم لذلك لم يتخلف أحد عن ذلك حتى أقاربهم مما يدل على الوجوب لا الاستحباب.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «وفيه دليل على هجران الإمام والعالم والمطاع لمن فعل ما يستوجب العتب، ويكون هجرانه دواء له بحيث لا يضعف عن حصول الشفاء به، ولا يزيد في الكمية والكيفية عليه فيهلكه، إذ المراد تأديبه لا إتلافه»<sup>(١)</sup>.

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٥٧٨).

وقال الخطابي: «فيه من العلم: أن تحريم الهجرة بين المسلمين أكثر من ثلاث إنما هو فيما يكون سبباً من قبل عتب وموجدة، أو لتقصير يقع في حقوق العشرة ونحوها دون ما كان من ذلك في حق الدين، فإن هجرة أهل الأهواء والبدعة دائمة على مر الأوقات والأزمان، ما لم تظهر منهم التوبة والرجوع إلى الحق.

وكان رسول الله ﷺ خاف على كعب وأصحابه النفاق حين تخلفوا عن الخروج معه في غزوة تبوك؛ فأمر بهجرانهم، وأمرهم بالقعود في بيوتهم نحو خمسين يوماً على ما جاء في الحديث، إلى أن أنزل الله سبحانه توبته وتوبة أصحابه، فعرف رسول الله ﷺ براءتهم من النفاق»<sup>(١)</sup>.

وقال النووي رحمه الله: «استحباب هجران أهل البدع والمعاصي الظاهرة، وترك السلام عليهم، ومقاطعتهم تحقيراً لهم وزجراً»<sup>(٢)</sup>.

إن هجر أهل البدع والمعاصي الظاهرة صورة مشرقة من حياة السلف الصالح الأول تذكر المسلم بالأسباب الوقائية من جذام أهل البدع وسيل أهل الأهواء العرم، وتحصين القاعدة الإسلامية من شوائب الآراء المضلة.

إن الزجر بالهجر باب من الفقه الأكبر كبير، ولهذا تراه شاخصاً في كتب اعتقاد السلف الصالح أهل الحديث؛ لأنه ينضوي تحت سلطان الأصل العقدي العظيم «الولاء والبراء» الذي مداره على الحب والبغض في الله والله، والذي هو رحي العبودية وقطب التوحيد.

ولذا ينبغي زجر أهل البدع بالهجر، وهجرهم بالحجر استصلاحاً لحالهم؛ ليضعفوا عن نشر بدعهم، فيأرزوا إلى جحورهم؛ فتكون كلمة

(١) «معالم السنن» (٥/٧).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٧/١٠٠).

الوحي كتاباً وسنة هي العليا في حياة المسلمين.

وهكذا تبرز معالم التميز العقدي الذي يقي من المد البدعي، ويقمع استشراف أهل الأهواء المضلة للاستشراء بين الأمة، ويعصم عدة المستقبل من شباب اليقظة الإسلامية من الفتن التي صرعتهم في أحضان الأعداء، وجعلتهم يتهافتون كالفراش على موائد دعاة الضلالة الذين يدعون إلى النار حتى كثرت الأخلاط؛ فسرى في أوصال المجتمع المسلم أمراض التميع العقدي والسلوكي تحت شعارات براقية وشارات مضللة فانفرط العقد وسقطت واسطته في الشُّرك بلا ثمن؛ فثار في العلوم الشرعية الدخن، وظهرت في النفوس الإحن على السنن، فكان ولا بد من التحصن بالنأي عن قوم لا يستطيع السُّني أن يوفي الدين حقه بين ظهرايهم، ولذلك شرع الزجر بالهجر، ولكن للهجر المشروع أحكاماً وضوابط بسطتها في رسالتي «مطلع الفجر في أحكام الزجر بالهجر» ودونك إياها:

١- الأصل في الهجر المنع بين المسلمين، ولذلك حرم الإسلام البغضاء والحسد والتدابير، وحض على التواد والتعاطف والتراحم، وما شرع من الهجران فهو للحاجة؛ لأنه قد يكون في بعض الأحيان لا بد منه للمعالجة لبعض الأدواء في النفوس، والحاجة تقدر بقدرها، وقدرها ثلاثة أيام، وعلى ذلك جملة من الأحاديث النبوية الصحيحة:

أ- عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال»<sup>(١)</sup>.

ب- عن أبي أيوب الأنصاري: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل

(١) أخرجه البخاري (٦٠٧٦)، ومسلم (٢٥٥٩).

لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال؛ يلتقيان فيعرض هذا، ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»<sup>(١)</sup>.

ت- عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا هجرة بعد ثلاث»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «فمن هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار»<sup>(٣)</sup>.

ث- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث أيام»<sup>(٤)</sup>.

ج- عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثة؛ فإذا لقيه سلم عليه ثلاث مرار كل ذلك لا يرد عليه؛ فقد باء بإثم»<sup>(٥)</sup>.

ح- عن عبد الله بن مسعود قال: ألا إن محمداً ﷺ قال: «إن قتال المسلم كفر، وسبابه فسوق، ألا لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق الثلاث»<sup>(٦)</sup>.

لقد دلت هذه الأحاديث بمنطوقها على عدم حل هجرة المسلم لأخيه المسلم فوق ثلاث ليال، وبمفهومها على إباحتها في الثلاث.

قال النووي: «قال العلماء: في هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال، وإباحتها في الثلاث الأول بنص الحديث،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٦٢).

(٣) صحيح - أخرجه أبو داود (٤٩١٤)، وأحمد (٢ / ٣٩٢ و ٤٥٦) بإسناد صحيح.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٦١).

(٥) حسن - أخرجه أبو داود (٤٩١٣) وغيره بإسناد حسن.

(٦) صحيح أخرجه الطيالسي (٣٠٦) بإسناد صحيح.

والثاني بمفهومه.

قالوا: وإنما عفى عنها في الثلاث؛ لأن الأدمي مجبول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك، فعفي عن الهجرة في الثلاثة؛ ليذهب ذلك العارض»<sup>(١)</sup>.

ويستثنى من ذلك هجر من له سلطة مادية أو معنوية إن دعت حاجة شرعية لذلك، وكذلك تأديب من يظهر المنكرات حتى يتوب منها، ودعاة البدع والأهواء يجوز هجرهم على التأيد.

وهذه استثناءات تشهد لها السنة الصحيحة، وتطبيق السلف لذلك.

والنوع الأول يكون ممن له سلطة مادية كالزوج، فقد حصل هذا من النبي ﷺ حيث هجر بعض نساءه شهراً.

عن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث: أن أم سلمة أخبرته: أن النبي ﷺ حلف أن لا يدخل على بعض أهله شهراً، فلما مضى تسعة وعشرين يوماً غدا عليهن -أوراح- ف قيل له: يا نبي الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهراً، قال: «الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً»<sup>(٢)</sup>.

ويكون من الإمام والمطاع؛ كما في قصة كعب بن مالك.

قال ابن عبد البر رحمه الله: «وهذا الحديث وإن كان ظاهره العموم، فهو عندي مخصوص بحديث كعب بن مالك، حيث أمر رسول الله ﷺ أصحابه أن يهجره، ولا يكلموه هو وهلال بن أمية ومرارة بن ربيعة؛ لتخلفهم عن غزوة تبوك حتى أنزل الله توبتهم وعذرهم، فأمر رسول الله

(١) «شرح صحيح مسلم» (١١٧/١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٠٢).

ﷺ أصحابه أن يراجعوهم الكلام.

وفي حديث كعب هذا دليل على أنه جائز أن يهجر المرء أخاه إذا بدت له منه بدعة أو فاحشة يرجو أن يكون هجرانه تأديباً له، وزجراً عنها<sup>(١)</sup>.  
ويكون من الأب؛ كما فعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مع بعض أبنائه.

عن مجاهد عن عبد الله بن عمر: أن النبي ﷺ قال: «لا يمنعن رجل أهله أن يأتوا المساجد»، فقال ابن لعبدالله بن عمر: فإننا نمنعهم. فقال عبدالله: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتقول هذا، قال: فما كلمه عبد الله حتى مات<sup>(٢)</sup>.

وأما من له سلطة معنوية؛ فكما هجرت عائشة رضي الله عنها ابن اختها عبد الله بن الزبير<sup>(٣)</sup>.

وأما هجر دعاة البدعة؛ فقد دلت السنة الفعلية على مشروعيتها، وورد عن كثير من السلف ومن بعدهم هجران أهل البدع ومنابذي السنة، فقد أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بهجر صبيغ بن عسل الذي كان يسأل عن مشكلات القرآن<sup>(٤)</sup>.

(١) «التمهيد» (٦/١١٧ - ١١٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦/٢) بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٧٣ و ٦٠٧٤ و ٦٠٧٥).

(٤) لهذه القصة طرق كثيرة ذكرها الدارمي (١/٥٥ - ٥٦)، وابن وضاح في

«البدع والنهي عنها» (ص ٥٦، ٥٧)، والأجري في «الشريعة» (ص ٧٣)، واللالكائي في

«شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١١٣٦، ١١٣٩، ١١٤٠).

قلت: وهي لا تخلو من مقال، لكن يشد بعضها بعضاً.

عن عبد الله بن مغفل أنه رأى رجلاً يخذف؛ فقال له: لا تخذف؛ فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف - أو كان يكره الخذف - وقال: «إنه لا يصاد به صيد، ولا ينكأ به عدو، ولكنها قد تكسر السن، وتفقد العين»، ثم رآه بعد ذلك يخذف؛ فقال له: أحدثك عن رسول الله ﷺ: أنه نهى عن الخذف - أو كره الخذف - وأنت تخذف؟ لا أكلمك كذا وكذا<sup>(١)</sup>.

قال النووي رحمه الله: «فيه هجران أهل البدع والفسوق ومنازدي السنة مع العلم، وأنه يجوز هجرانه دائماً، والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام إنما هو فيمن هجر لحظ نفسه، ومعايش الدنيا، وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائماً، وهذا الحديث مما يؤيده مع نظائر له كحديث كعب بن مالك وغيره»<sup>(٢)</sup>.

وهذا موقف السلف بعامة؛ كما قال شيخ الإسلام: «الهجر على وجه التأديب، وهو هجر من يظهر المنكرات، يهجر حتى يتوب منها، كما هجر النبي ﷺ والمسلمون: الثلاثة الذين خلفوا، حتى أنزل الله توبتهم، حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر، ولم يهجر من أظهر الخير وإن كان منافقاً، فهنا الهجر هو بمنزلة التعزير.

والتعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات وفعل المحرمات، كتارك

=وقد أوعب الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الإصابة» (١٩٨/٢ - ١٩٩) فذكرها بعدة ألفاظ، وصحح بعض أسانيدها.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «تفسير القرآن العظيم» (٢٤٨/٤): «فإن قصة صبيغ بن عسل مشهورة مع عمر رضي الله عنه، وإنما ضربه لأنه ظهر له من أمره فيما يسأل تعتناً وعناداً، والله أعلم».

(١) أخرجه البخاري (٥٤٧٩)، ومسلم (١٩٥٤) (٥٦).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٠٦/١٣).

الصلاة والزكاة، والتظاهر بالمظالم والفواحش، والداعي إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة التي ظهر أنها بدع وهذه حقيقة قول من قال من السلف والأئمة: أن الدعاة إلى البدع لا تقبل شهادتهم، ولا يصلى خلفهم، ولا يؤخذ عنهم العلم، ولا يناكحون، فهذه عقوبة حتى يتتهوا، ولهذا يفرقون بين الداعية وغير الداعية، لأن الداعية أظهر المنكرات، فاستحق العقوبة، بخلاف الكاتم، فإنه ليس شراً من المنافقين الذين كان النبي ﷺ يقبل علانيتهم، ويكل سرائرهم إلى الله، مع علمه بحال كثير منهم»<sup>(١)</sup>.

قال البغوي رحمه الله: «قد أخبر النبي ﷺ عن افتراق هذه الأمة، وظهور الأهواء والبدع فيهم، وحكم بالنجاة لمن اتبع سنته وسنة أصحابه رضي الله عنهم، فعلى المرء المسلم إذا رأى رجلاً يتعاطى شيئاً من الأهواء والبدع معتقداً، أو يتهاون بشيء من السنن أن يهجره، ويتبرأ منه، ويتركه حياً وميتاً، فلا يسلم عليه إذا لقيه، ولا يجيبه إذا ابتدأ إلى أن يترك بدعته، ويراجع الحق.

والنهي عن الهجران فوق الثلاث فيما يقع بين الرجلين من التقصير في حقوق الصحبة والعشرة دون ما كان ذلك في حق الدين، فإن هجرة أهل الأهواء والبدع دائمة إلى أن يتوبوا.

قال كعب بن مالك في قصة تخلفه وتخلف صاحبيه: مرارة بن الربيع، وهلال بن أمية عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك على ما (وساقه بإسناده).

وفيه دليل على هجران أهل البدع على التأبید، وكان رسول الله ﷺ يخاف على كعب وأصحابه النفاق حين تخلفوا عن الخروج معه؛ فأمر

بهجرانهم إلى أن أنزل الله توبتهم، وعرف رسول الله ﷺ براءتهم، وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم وعلماء السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم<sup>(١)</sup>.

وإجماع السلف من الصحابة ومن تبعهم من علماء الملة وفقهاء الأمة على هجران أهل البدع نقله أيضاً الخلال وأبو يعلى وابن عبد البر والغزالي وغيرهم.

وبهذا يتضح: أن النهي عن الهجر فوق الثلاث محمول على من لم يكن هجرانه شرعياً<sup>(٢)</sup>.

٢- أن يكون هجراً شرعياً:

ينبغي أن يكون الزجر بالهجر لأهل البدع ديانة؛ لأنه من باب العقوبات الشرعية بل هو من جنس الجهاد في سبيل الله، وهو دال على منزلة الإسلام والسنة في قلوب أتباعه.

فالهجر من الأعمال التي أمر الله بها ورسوله، ولا يكون مشروعاً إلا لحق الله لا لهوى النفس وحظوظها؛ فالطاعة لا بد أن تكون خالصة لله وموافقة لأمره، فتكون خالصة صواباً، ولذلك فالهجر لحق النفس ينقض الإخلاص، والهجر على خلاف الأمر ينقض المتابعة.

وهجر أهل البدع المشروع على نوعين:

الأول: هجر التعزير: وهو من العقوبات الشرعية التي يوقعها المسلم على أهل الأهواء على وجه التأديب حتى يتوب المبتدع ويفيء إلى أمر الله.

(١) «شرح السنة» (١/ ٢٢٤ - ٢٢٧).

(٢) «فتح الباري» (٨/ ١٢٤).

قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

وقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

ولما كان المقصود بالهجر زجر المبتدع وتأديبه ورجوعه إلى جماعة المسلمين فإن الشرع يزن الأمور بميزان عدل فلا إفراط ولا تفريط على قاعدة رعاية المصالح وتكثيرها، ودرء المفاصد وتقليلها.

قال شيخ الإسلام: «وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم، وقتلهم وكثرتهم؛ فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعاً، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك بل يزيد الشر، والهاجر ضعيف، بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحتهم لم يشرع الهجر.

بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر، والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف؛ ولهذا كان النبي ﷺ يتألف قوماً ويهجر آخرين؛ كما أن الثلاثة الذين خلفوا كانوا خيراً من أكثر المؤلفة قلوبهم، لما كان أولئك كانوا سادة مطاعون في عشائرتهم، فكانت المصلحة الدينية في تأليف قلوبهم، وهؤلاء كانوا مؤمنين، والمؤمنون سواهم كثير؛ فكان في هجرهم عز الدين وتطهيرهم من ذنوبهم، وهذا كما أن المشروع في العدو القتال تارة،

والمهادنة تارة، وأخذ الجزية تارة، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح.

وجواب الأئمة كأحمد وغيره في هذا الباب مبني على هذا الأصل.

ولهذا كان يفرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع؛ كما كثرت القدر في البصرة، والتنجيم بخراسان، والتشيع بالكوفة، وبين ما ليس كذلك، ويفرق بين الأئمة المطاعين وغيرهم، وإذا عرف مقصود الشريعة سلك في حصوله أوصل الطريق إليه»<sup>(١)</sup>.

وقال رحمه الله: «وعقوبة الظالم وتعزيره مشروط بالقدرة؛ فلهذا اختلف حكم الشرع في نوعي المهجرتين: بين القادر والعاجز، وبين قلة نوع الظالم المبتدع وكثرته وقوته وضعفه، كما يختلف الحكم بذلك في سائر أنواع الظلم من الكفر والفسوق والعصيان، فإن كل ما حرمه الله فهو ظلم؛ إما في حق الله فقط، وإما في حق عباده، وإما فيهما.

وما أمر به من هجر الترك والانتهاة وهجر العقوبة والتعزير إنما هو إذا لم يكن فيه مصلحة دينية راجحة على فعله، وإلا فإذا كان في السيئة حسنة راجحة لم تكن سيئة، وإذا كان في العقوبة مفسدة راجحة على الجريمة لم تكن حسنة؛ بل تكون سيئة؛ وإن كانت مكافئة لم تكن حسنة ولا سيئة.

فالهجران قد يكون مقصوده ترك سيئة البدعة التي هي ظلم وذنب وإثم وفساد، وقد يكون مقصوده فعل حسنة الجهاد والنهي عن المنكر وعقوبة الظالمين لينزجروا ويرتدعوا، وليقوى الإيمان والعمل الصالح عند أهلها، فإن عقوبة الظالم تمنع النفوس عن ظلمه، وتحضها على فعل ضد ظلمه: من الإيمان والسنة ونحو ذلك.

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/٢٠٦ - ٢٠٧).

فإذا لم يكن في هجرانه انزجار أحد ولا انتهاء أحد بل بطلان كثير من الحسنات المأمور بها لم تكن هجرة مأموراً بها، كما ذكره أحمد عن أهل خراسان إذ ذاك: إنهم لم يكونوا يقوون بالجهمية، فإذا عجزوا عن إظهار العداوة لهم سقط الأمر بفعل هذه الحسنة، وكان مداراتهم فيه دفع الضرر عن المؤمن الضعيف، ولعله أن يكون فيه تأليف الفاجر القوي.

وكذلك لما كثر القدر في أهل البصرة، فلو ترك رواية الحديث عنهم لاندرس العلم والسنن والآثار المحفوظة فيهم، فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب: كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيراً من العكس.

ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل.

وكثير من أجوبة الإمام أحمد، وغيره من الأئمة، خرج على سؤال سائل قد علم المسئول حاله، أو خرج خطاباً لمعين قد علم حاله، فيكون بمنزلة قضايا الأعيان الصادرة عن الرسول ﷺ، إنما يثبت حكمها في نظيرها.

فإن أقواماً جعلوا ذلك عاماً، فاستعملوا من الهجر والإنكار ما لم يؤمروا به، فلا يجب ولا يستحب، وربما تركوا به واجبات أو مستحبات وفعلوا به محرّمات.

وآخرون أعرضوا عن ذلك بالكلية، فلم يهجروا ما أمروا بهجره من السيئات البدعية؛ بل تركوها ترك المعرض لا ترك المنتهي الكاره، أو وقعوا فيها أو قد يتركونها ترك المنتهي الكاره ولا ينهون عنها غيرهم، ولا يعاقبون بالهجرة ونحوها من يستحق العقوبة عليها، فيكونون قد ضيعوا من النهي

عن المنكر ما أمروا به إيجاباً أو استحباباً، فهم بين فعل المنكر أو ترك النهي عنه، وذلك فعل ما نهوا عنه وترك ما أمروا به. فهذا هذا، ودين الله وسط بين الغالي فيه والجافي عنه، والله سبحانه أعلم»<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد: «فإذا كانت الغلبة والظهور لأهل السنة كانت مشروعية هجر المبتدع قائمة على أصلها، وإن كانت القوة والكثرة للمبتدعة - ولا حول ولا قوة إلا بالله - فلا المبتدع ولا غيره يرتدع بالهجر ولا يحصل المقصود الشرعي لم يشرع الهجر وكان مسلك التأليف خشية زيادة الشر... ومن أهم المهمات هنا: إذا كانت الواجبات لدى أهل السنة مثل: التعليم، والجهاد، والطب، والهندسة، ونحوها تتعذر إقامتها إلا بواسطة المبتدع؛ فإنه يعمل على تحصيل مصلحة الجهاد ومصلحة التعليم وهكذا مع الحذر من بدعته، وإتقاء الفتنة به وبها ما أمكن، وبقدر الضرورة، فإذا زالت عاد أهل السنة إلى الأصل في الهجر، وأبعد المبتدع»<sup>(٢)</sup>.

الثاني: الهجر الوقائي المانع.

قال ابن عبد البر رحمه الله: «ولا هجرة إلا لمن ترجو تأديبه أو تخاف من شره في بدعة أو غيرها»<sup>(٣)</sup>.

وقال «وأجمع العلماء على أنه لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث إلا أن يكون يخاف من مكالمته وصلته ما يفسد عليه دينه أو يولد به على نفسه مضرة في دينه أو دنياه، فإن كان كذلك فقد رخص له في مجانبته وبعده»<sup>(٤)</sup>.

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/٢١١ - ٢١٣).

(٢) «هجر المبتدع» (ص ٤٥ - ٤٦).

(٣) «التمهيد» (٦/١١٩).

(٤) المصدر نفسه (٦/١٢٧).

ومدار هذا النوع على قوله ﷺ: «من سمع بالدجال؛ فليأمنه، فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن، فيتبعه مما يبعث به من الشبهات، أو لما يبعث به من الشبهات»<sup>(١)</sup>.

وعلته أن القلوب ضعيفة والشبه خطافة، ولذلك وظف السلف هذا النوع في حياتهم العملية ضد البدعة ودعاتها لكيلا يظفر مبتدع بنيل مناه في إلقاء شبهاته وإظهار دعوته وحفاظاً على عدة المستقبل وأمل الغد من ناشئة المسلمين حتى لا يصرعوا في محاضن الأديعاء دعاة البدع وأئمة الضلالة الذين يتكلمون بكلام ظاهره كنقد الذهب وباطنه أحرق للقلوب من اللهب.

ومفردات هذا النوع:

- ١- عدم مجالستهم.
- ٢- عدم الدخول عليهم ومخالطتهم.
- ٣- عدم مشاورتهم.
- ٤- عدم الاستماع والإصغاء إليهم.
- ٥- عدم مجادلتهم ومناظرتهم.
- ٦- عدم أخذ العلم عنهم.

وأقوال السلف في بيان ذلك طافحة بها كتب السنة<sup>(٢)</sup>، ولذلك جعله الإمام أحمد أصلاً من أصول السنة؛ فقال: «وترك الخصومات

(١) صحيح - أخرجه أبو داود (٩١٣٤)، أحمد (١١٣٤/٤) والحاكم (١٣٥/٤)

وغيرهم من حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما بإسناد صحيح.

(٢) وبخاصة «الإبانة» لابن بطة، و«الشرعية» للأجري، و«شرح أصول اعتقاد

أهل السنة والجماعة» لللالكائي وغيرها.

والجلوس مع أهل الأهواء»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن بطة رحمه الله معلقاً على حديث عمران بن حصين المتقدم:  
«هذا قول الرسول ﷺ، فالله يا معشر المسلمين لا يحملن أحداً منكم حسن  
ظنه بنفسه وما عهد من معرفته بصحة مذهبه على المخاطرة بدينه في  
مجالسة بعض أهل هذه الأهواء فيقول: أداخله لأناظره، أو لاستخرج منه  
مذهبه، فإنهم أشد فتنة من الدجال، وكلامهم ألصق من الجرب، وأحرق  
للقلوب من اللهب.

ولقد رأيت جماعة من الناس كانوا يلعنونهم، ويسبونهم في مجالسهم  
على سبيل الإنكار والرد عليهم فما زالت بهم المباشطة، وخفي المكر،  
ودقيق الكفر حتى صبوا إليهم»<sup>(٢)</sup>.

قلت: وهذا النوع ينبغي إعماله في كل وقت وعدم إهماله؛ لثلا يصبو  
إليهم من لم تتمكن السنة من سويداء قلبه لصغره أو لجهله، والوقاية  
مقدمة على العلاج كما لا يخفى.

٣- الهجر لا يكون لمجرد ارتكاب فعل مختلف في حكمه بين الأئمة  
الأعلام، أو لتعثر في زلة لا يخلو منها إمام، أو هفوة لا يسلم منها كل واحد  
من الأنام، ولذلك ينبغي التفريق بين من أخطأ بعد تحري الحق وبذل  
الجهد ومن تتجارى بهم الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه فلا يدع عرقاً  
ولا مفصلاً إلا داخله، فالأول مجتهد أخطأ، والآخر بدعي متسرع ما أبطأ.

والاجتهاد الخطأ ليس كالابتداع أصلاً ووصفاً ونتيجة:

أما الأصل؛ فإن الشرع قد دل على أن الهوى هو المتبع في البدع، فهو

(١) «أصول السنة» رواية عبدوس بن مالك العطار (ص ٣٠).

(٢) «الإبانة» (٣/٤٧٠).

مقصودهم، ودليل الشرع تبع في حقهم، فإذا خالف دليل الشرع أهواءهم تأولوه، فإن استعصى عليهم ردّوه، ويتبعون شبهة وافقت أغراضهم، ويبتغون فتنة نالت إعجابهم.

قال مولانا الحق: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ الآية [آل عمران: ٧].

فأثبت الله جل جلاله الزيغ أولاً، ثم اتباع المتشابهة منه، وهو خلاف المحكم الواضح المعنى الذي هو أم الكتاب ومعظمه، على هذا القليل، فتركوا المعظم المحكم إلى القليل المتشابه، الذي لا يعطي مفهوماً واضحاً؛ إلا برده إلى المحكم.

فانظر رحمك الله كيف اتبعوا أهواءهم أولاً في مطالبة الشرع بشهادة الله.

وقال جل جلاله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾ [الأنعام: ١٥٩].

ألم تركيب نسب التفريق إليهم، ولو كان التفريق في مقتضى الدليل لم ينسبه إليهم، ولا أتى به في معرض الذم، وليس ذلك إلا اتباع الهوى. وإنما يأتي التفريق بعد وضوح الصراط المستقيم اتباعاً لبُنيّات الطريق.

قال جل ثناؤه: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].  
وأما المجتهد الراسخ؛ فلا يبتدع بداءة، وإن وقع منه فإنما يقع فلتة،

وبالعرض لا بالذات؛ لأنه لم يقصد اتباع المشابه؛ أي: لم يتبع هواه، ولا جعله عمدة، وعلامة ذلك أنه إذا ظهر له الحق أذعن له، وأناخ بفهمه في رحابه مقرأً به.

ولذلك؛ فالابتداع يقع ممن لم يتمكن من علمه، حيث لم يصح بمسبار العلم أنه من المجتهدين، فهو الحري باستنباط ما خالف الشرع، فإذا اجتمع له مع ذلك الجهل بمقاصد الشرع الهوى الباعث عليه في الأصل، فكيف إذا انضاف إليه شبهاً ظنها شرعية على صحة ما ذهب إليه؟! فيتمكن الهوى من قلبه تمكناً لا يمكن في العادة الانفكاك عنه، فيجري منه مجرى الكلب من صاحبه؛ كما جاء في حديث الفرق<sup>(١)</sup>.

والكلب داء عضال، لا يرجى شفاؤه، وكذلك البدع.

وهو أيضاً خبيث معد، وكذلك البدع، وعلى هذا يحمل قول رسول الله ﷺ: «إن الله احتجز التوبة عن صاحب كل بدعة»<sup>(٢)</sup>.

أي أن البدع تتجارى بأهلها، فتحول بينهم وبين التوبة على الغالب، والله غالب على أمره، لكن أكثر الناس لا يعلمون.

وأما الوصف، فإن من اتبع هواه كان ضالاً.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾

[القصص: ٥٠].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

وأما المجتهد الذي يتحرى مواقع الحق، ولكنه يزل عنها أحياناً،

(١) انظره مخرجاً في كتابي: «نصح الأمة في فهم أحاديث افتراق الأمة».

(٢) حسن؛ كما في «الصحيحة» (١٩٦٠).

فيسمى ما صدر عنه خطأ أو غلطة أو زلة.

وأما النتيجة؛ فإن كل مبتدع مذموم آثم.

قال ﷺ: «كل بدعة ضلالة»<sup>(١)</sup>.

وبيان مصير الضلالة، وأنها في النار؛ تعلم أن معناها الأثم لا الخطأ،

حيث حمل بعضهم لفظ: (ضلالة) على الخطأ؛ لأن ذلك من معانيه.

بينما كل مجتهد مأجور.

قال ﷺ: «إذا حكم الحاكم، ثم أصاب؛ فله أجران، وإذا اجتهد، ثم

أخطأ؛ فله أجر»<sup>(٢)</sup>.

وبهذه الإشارات يتبين الفرق الشاسع بين المبتدع والمجتهد الذي

أخطأ، وقد أدغمت في ثناياها علماً جماً، يدركه من شم رائحة العلم بأدنى

تأمل، وأما من اتبع هواه فينبه وبين ذلك حجاباً مستوراً، وحجراً محجوراً؛

لأنه يرى ظلام الباطل نوراً، واعتقاد الحق ثوراً.

**الفائدة السابعة والعشرون:** رد السلام على من يستحق الهجر غير

واجب.

قال ابن قيم الجوزية: «وقوله: «آتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه، وهو

في مجلسه بعد الصلاة، فأقول: هل حرك شفثيه برد السلام علي أم لا؟

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧).

وزاد النسائي (٣ / ١٨٨ - ١٨٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٣٧)

بإسناد صحيح: «وكل ضلالة في النار».

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص

رضي الله عنه، وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنهما عندهما.

فيه دليل على أن الرد على من يستحق الهجر غير واجب، إذ لو  
وجب الرد لم يكن بد من إسماعه»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الثامنة والعشرون:** دخول الإنسان دار صاحبه دون استئذان.

قال ابن قيم الجوزية: «وقوله: «حتى إذا طال ذلك علي، تسورت  
جدار حائط أبي قتادة».

فيه دليل على دخول الإنسان دار صاحبه وجاره إذا علم رضاه  
بذلك وإن لم يستأذنه»<sup>(٢)</sup>.

ويدخل هذا المعنى تحت قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا  
عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ  
بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ  
أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ  
خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا  
جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ  
مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [النور: ٦١].

والشاهد قوله: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾، وهو: بمعنى الجمع.

قال ابن كثير رحمه الله: «أي بيوت أصدقائكم وأصحابكم فلا جناح  
عليكم في الأكل منها إذا علمتم أن ذلك لا يشق عليهم، ولا يكرهون  
ذلك.

وقال قتادة: إذا دخلت بيت صديقك فلا بأس أن تأكل بغير إذنه»<sup>(٣)</sup>.

(١) «زاد المعاد» (٣/٥٨٠).

(٢) المصدر نفسه والصفحة نفسها.

(٣) «تفسير القرآن العظيم» (٣/٣١٦ - ٣١٧).

وقال القرطبي رحمه الله: «قيل إن هذا منسوخ، وقيل: هي محكمة؛ وهو أصح.

ذكر محمد بن ثور عن معمر قال: دخلت بيت قتادة؛ فأبصرت فيه رطباً فجعلت آكله، فقال: ما هذا؟ فقلت: أبصرت رطباً في بيتك فأكلت، قال: «أحسنت، قال الله تعالى: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾».

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ قال: «إذا دخلت بيت صديقك من غير مؤامرتة لم يكن بذلك بأس».

وقال معمر: قلت لقتادة: ألا أشرب من هذا الحُبِّ<sup>(١)</sup>؟ قال: أنت لي صديق فما هذا الاستئذان؟

وكان ﷺ يدخل حائط أبي طلحة المسمى ببيرحاء يشرب من ماء فيها طيب بغير إذنه على ما قاله علماؤنا.

قالوا: والماء متملك لأهله، وإذا جاز الشرب من ماء الصديق بغير إذنه جاز الأكل من ثماره وطعامه إذا علم أن نفس صاحبه تطيب به؛ لتفاهته ويسير مؤنته، أو لما بينهما من المودة.

ومن هذا المعنى إطعام أم حرام له ﷺ إذا نام عندها؛ لأن الأغلب أن ما في البيت من الطعام هو للرجل، وأن يد زوجته في ذلك عارية. وهذا كله ما لم يتخذ الأكل حُبْنَةً<sup>(٢)</sup>، ولم يقصد بذلك وقاية ماله، وكان تافهاً يسيراً<sup>(٣)</sup>.

(١) الجرة الضخمة التي يجعل فيها الماء.

(٢) لا يأخذ منه في طرف ثوبه.

(٣) «الجامع لأحكام القرآن» (١٢ / ٣١٦).

ويدل عليه أيضاً أحاديث من السنة الصحيحة؛ كحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنا قعوداً حول رسول الله ﷺ معنا أبو بكر وعمر في نفر، فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا، فأبطأ علينا، وخشينا أن يقطع دوننا، وفرعنا، فقمنا؛ فكننت أول من فزع، فخرجت أبتغي رسول الله ﷺ حتى أتيت حائطاً للأنصار لبني النجار، فدرت به هل أجد له باباً، فلم أجد، فإذا ربيع يدخل في جوف حائط من بئر خارجة -والربيع: الجدول- فاحتفتز كما يحتفتز الثعلب<sup>(١)</sup>، فدخلت على رسول الله ﷺ... الحديث<sup>(٢)</sup>

قال النووي رحمه الله: «وفيه جواز دخول الإنسان ملك غيره بغير إذنه إذا علم أنه يرضى لمودة بينهما أو غير ذلك؛ فإن أبا هريرة رضي الله عنه دخل الحائط وأقره النبي ﷺ على ذلك، ولم ينقل أنه أنكر عليه.

وهذا غير مختص بدخول الأرض بل يجوز الانتفاع بأدواته، وأكل طعامه، والحمل من طعامه إلى بيته، وركوب دابته ونحو ذلك من التصرف الذي يعلم أنه لا يشق على صاحبه.

هذا هو المذهب الصحيح الذي عليه جماهير السلف والخلف من العلماء رحمهم الله، وصرح به أصحابنا.

قال أبو عمر بن عبد البر: وأجمعوا على أنه لا يتجاوز الطعام وأشباهه إلى الدراهم والدنانير وأشباههما.

وفي ثبوت الإجماع في حق من يقطع بطيب قلب صاحبه بذلك نظر، ولعل هذا يكون في الدراهم الكثيرة التي يشك أو قد يشك في رضاه بها، فإنهم اتفقوا على أنه إذا تشكك لا يجوز التصرف مطلقاً فيما تشكك في

(١) تضاممت وتصارفت؛ ليسعني مدخل الجدول.

(٢) أخرجه مسلم (١٣).

رضاه به.

ثم دليل الجواز في الباب الكتاب والسنة وفعل وقول أعيان الأمة.

فالكتاب قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ [النور: ٦١].

والسنة هذا الحديث، وأحاديث كثيرة معروفة بنحوه.

وأفعال السلف وأقوالهم في هذا أكثر من تحصى، والله تعالى أعلم<sup>(١)</sup>.

**الفائدة التاسعة والعشرون:** مدار الأقوال والأفعال على العلم

والقصد.

قال ابن القيم الجوزية رحمه الله: «وفي قول أبي قتادة له الله ورسوله أعلم، دليل على أن هذا ليس بخطاب ولا كلام له، فلو حلف لا يكلمه، فقال مثل هذا الكلام جواباً له لم يحنث، ولا سيما إذا لم ينوبه مكالمته، وهو الظاهر من حال أبي قتادة.

وفي إشارة الناس إلى النبطي الذي كان يقول: من يدل على كعب ابن مالك دون نطقهم له تحقيق لمقصود الهجر، وإلا فلو قالوا له صريحاً: ذاك كعب بن مالك، لم يكن ذلك كلاماً له، فلا يكونون به مخالفين للنهي، ولكن لفرط تحريمهم وتمسكهم بالأمر، لم يذكروه له بصريح اسمه.

وقد يقال: إن في الحديث عنه بحضرته وهو يسمع نوع مكاملة له، ولا سيما إذا جعل ذلك ذريعة إلى المقصود بكلامه، وهي ذريعة قريبة، فالمنع

(١) «شرح صحيح مسلم» (١/ ٢٣٩ - ٢٤٠).

من ذلك من باب منع الحيل وسد الذرائع، وهذا أفقه وأحسن»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الثلاثون: الابتلاء يمحص الإيمان والمؤمنين.

قال ابن قيم الجوزية: «وفي مكاتبة ملك غسان له بالمصير إليه ابتلاء من الله تعالى، وامتحان لإيمانه ومحبهته لله ورسوله، وإظهار للصحابة أنه ليس ممن ضعف إيمانه بهجر النبي ﷺ والمسلمين له، ولا هو ممن تحمله الرغبة في الجاه والملك مع هجران الرسول والمؤمنين له على مفارقة دينه، فهذا فيه من تبرئة الله له من النفاق، وإظهار قوة إيمانه، وصدقه لرسوله وللمسلمين ما هو من تمام الله نعمة الله عليه، ولطفه به، وجبره لكسره.

وهذا البلاء يُظهر لُبَّ الرجل وسره، وما ينطوي عليه؛ فهو كالخير يخرج الخبيث من الطيب»<sup>(٢)</sup>.

وقد فقه سلفنا الصالح مسألة الابتلاء؛ فكان دافعاً للثبات، وطاقة عطاء لا تنفد، وقوة عزم لا تنقطع، ودونك معالم فقه الابتلاء عند سلفنا الصالح.

#### ١- الابتلاء ضرورة إيمانية.

قال تعالى: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ٢].

لا بد أن يمتحن الله أهل الإيمان ويبتليهم حتى يميز الصادق من الكاذب، ولذلك اقتضت حكمة الله تعالى البالغة أن نصب الابتلاء سبباً مفضياً إلى تمييز الخبيث من الطيب، والشقي من الغوي، ومن يصلح مما لا يصلح: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ

(١) «زاد المعاد»، (٣/٥٨٠ - ٥٨١).

(٢) «زاد المعاد» (٣/٥٨١).

نَ الطَّيِّبِ ﴿ [آل عمران: ١٧٩].

ويخلص الصادق من الوهن البشري الذي لا تسلم منه نفس بشرية؛ فتسمو همته فوق الألم فيدرك أنه جسر إلى المعالي فلن يدرك المرء المجد حتى يلحق الصبر.

ويتلى المرء على قدر دينه كلما اشتد إيمانه عظم ابتلاؤه حتى يخلص من شرور نفسه وسيئات أعماله، ويظهر طيب نفسه بكبر الامتحان؛ كالذهب الذي لا يخلص ولا يصفو من غشه إلا بكبر النيران، ولذلك قال ﷺ: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل: يتلى الرجل على حسب دينه؛ فإن كان في دينه صلباً اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلى حسب دينه، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض ما عليه من خطيئة»<sup>(١)</sup>.

ولذلك فالمؤمن ينظر إلى الابتلاء أنه نعمة ورحمة من الله على عباده يتعهدهم بالابتلاء المرة بعد المرة؛ لينقيهم، ويطهرهم، ويذهب عنهم رجز الشيطان، ويربط على قلوبهم، ويثبت به الأقدام.

وكذلك ينظر إليه أنه دليل رضى ومحبة من الله لعباده، فإن الله إذا أحب عبداً ابتلاه، وكلما صلب إيمان المرء وقوي يقينه اشتد بلاؤه فمن رضى فله الرضى، والعكس بالعكس.

٢- الابتلاء سنة من سنن الله الجارية في الأمم الخالية.

(١) صحيح - أخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣)، وأحمد (١)

١٧٢، ١٧٤، ١٨٠، ١٨٥) وغيرهم من طريقين عن سعد بن أبي وقاص به مرفوعاً.

قلت: إسناده صحيح.

وله شاهد صحيح من حديث أبي سعيد الخدري.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣].

٣- الابتلاء مقدمة التمكين.

لما كان الابتلاء ضرورة إيمانية؛ فإن المؤمن يحصل له الألم ابتداء ثم تكون له العاقبة في الدنيا والآخرة، وسئل الشافعي رحمه الله: أيهما أفضل للرجل أن يُمَكَّنَ أو يبتلى؟ فقال: لا يُمَكَّنُ حتى يبتلى.

وقد ابتلى الله المؤمنين فلما صبروا مكَّتهم في الأرض، واستخلفهم ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]، فلا يظن عاقل أن أحداً يخلص من الألم ألبتة، وإنما يتفاوت أهل الآلام في العقول فأوسطهم من باع المأماً مستمراً عظيماً بألم منقطع يسير ثم تعبه لذة في الدنيا والآخرة.

وكما أن الابتلاء سنة جارية كذلك التمكين والاستخلاف؛ كما قال تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

٤- عدم استعجال التمكين واستدعاء البلاء؛ فالمؤمن يتأني في الأمور، وينظر في عواقبها؛ لأن الفقيه من نظر في العواقب، ولم تستفزه البداءات، ولذلك فهو لا يستعجل التمكين وإن جاشت عاطفته، وغلت حماسته؛ لأنه يعلم أنه لا بد من الابتلاء ابتداء وهو لا يتمنى الابتلاء ولا يستدعيه؛ لأن في طياته فتنة مجهولة العواقب لا يدري الإنسان أيثب أم ينكص على عقبيه؟ عياداً بالله.

ويدل على ذلك الأدعية المأثورة عن رسول الله ﷺ التي يسأل الله فيها العفو والعافية والمعافة من البلاء والابتلاء.

وكذلك الأحاديث التي فيها النهي عن تمني لقاء العدو، أو المرض، أو غير ذلك من البلاء.

عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه».

قالوا: وكيف يذل نفسه؟

قال: «يتعرض من البلاء ما لا يطيق»<sup>(١)</sup>.

وما تقدم من فقه هذه المسألة مداره على حديث خباب بن الأرت

---

(١) حسن لغيره - أخرجه الترمذي (٢٢٥٤)، وابن ماجه (٤٠١٦)، وأحمد (٥/٤٠٥)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٦٠١)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٥١)، والقضاعي في «الشهاب» (٨٦٦) بإسناد ضعيف؛ لأن علي بن زيد بن جدعان ضعيف، والحسن البصري مدلس وقد عنعنه.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٠٧)، و«الأوسط» (٤٤٠٣ - مجمع البحرين)، والبزار (٣٣٢٣) - كشف الأستار، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٥٣) من طريق زكريا بن يحيى الضرير عن شبابة بن سوار - ثم وقع اضطراب في «السند»؛ فعند الطبراني في «الكبير» عن ورقاء بن عمر عن ابن أبي نجيح، وفي «الأوسط» عبد الكريم بدل ابن أبي نجيح، وعند البزار عن العلاء بن عبد الكريم - عن مجاهد عن ابن عمر.

ومع ذلك جوده الهيتمي في «مجمع الزوائد» (٧/٢٧٤ - ٢٧٥)، والعراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (١/٤٦)، والزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (١/٤٦٩).

قلت: فالحديث حسن لغيره، والله أعلم.

وله شواهد أخر ذكرها الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين»؛ فلتنظر.

رضي الله عنه قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ، -وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة- قلنا له: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو الله لنا؟ قال: «كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض؛ فيجعل فيه؛ فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق بإثنتين وما يصده ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه.

والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله أو الذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون»<sup>(١)</sup>.

وبيان ذلك:

أ- إخباره عن ابتلاء مؤمني الأمم الماضية يشير إلى أن الابتلاء ضرورة إيمانية، وأنه سنة جارية في المؤمنين على مر العصور.

ب- إخباره بانتشار الدين وانتصاره يدل على أن الابتلاء مقدمة التمكين، وأن المؤمن لا يُمكن حتى يتلى.

ت- قوله: «ولكنكم تستعجلون» تحذير من استعجال التمكين قبل النضوج واستدعاء البلاء. والله أعلم.

### الفائدة الحادية والثلاثون: زمن العبادات ينبغي فيه تجنب النساء.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «في أمر رسول الله ﷺ لهؤلاء الثلاثة أن يعتزلوا نساءهم لما مضى لهم أربعون ليلة؛ كالبشارة بمقدمات الفرج والفتح من وجهين:

أحدهما: كلامه لهم، وإرساله إليهم بعد أن كان لا يكلمهم بنفسه ولا برسوله.

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٢).

الثاني: من خصوصية أمرهم باعتزال النساء، وفيه تنبيه وإرشاد لهم إلى الجهد والاجتهاد في العبادة، وشد المؤزر، واعتزال محل اللهو واللذة، والتعويض عنه بالإقبال على العبادة، وفي هذا إيذان بقرب الفرج، وأنه قد بقي من العتب أمر يسير.

وفقه هذه القصة: أن زمن العبادات ينبغي فيه تجنب النساء، كزمن الإحرام، وزمن الاعتكاف، وزمن الصيام، فأراد النبي ﷺ أن يكون آخر هذه المدة في حق هؤلاء بمنزلة أيام الإحرام والصيام في توفرها على العبادة، ولم يأمرهم بذلك من أول المدة رحمة بهم، وشفقة عليهم، إذ لعلهم يضعف صبرهم عن نساءهم في جميعها، فكان من اللطف بهم والرحمة أن أمروا بذلك في آخر المدة؛ كما يؤمر به الحاج من حين يحرم، لا من حين يعزم على الحج<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الثانية والثلاثون:** ألفاظ الكنايات مدارها على قصد القائل.

قال ابن قيم الجوزية: «وقول كعب لامرأته: «إلحقي بأهلك»، دليل على أنه لم يقطع بهذه اللفظة وأمثالها طلاق ما لم ينوه.

والصحيح: أن لفظ الطلاق، والعتاق، والحرية كذلك إذا أراد به غير تسيب الزوجة، وإخراج الرقيق عن ملكه، لا يقع به طلاق ولا عتاق، هذا هو الصواب الذي ندين الله به، ولا نرتاب فيه ألبتة.

فإذا قيل له: إن غلامك فاجر أو جاريتك تزني، فقال: ليس كذلك، بل هو غلام عفيف حر، وجارية عفيفة حرة، ولم يرد بذلك حرية العتق، وإنما أراد حرية العفة؛ فإن جاريتيه وعبداه لا يعتقان بهذا أبداً.

وكذا إذا قيل له: كم لغلامك عندك سنة؟ فقال: هو عتيق عندي،

(١) «زاد المعاد»؛ (٣/٥٨٣).

وأراد قدم ملكه له، لم يعتق بذلك.

وكذلك إذا ضرب امرأته الطَّلُق، فسئل عنها، فقال: هي طالق، ولم يخطر بقلبه إيقاع الطلاق، وإنما أراد أنها في طلق الولادة، لم تطلق بهذا. وليست هذه الألفاظ مع هذه القرائن صريحة إلا فيما أريد بها، ودل السياق عليها، فدعوى أنها صريحة في العتاق والطلاق مع هذه القرائن مكابرة، ودعوى باطلة قطعاً<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الثالثة والثلاثون:** تنافس المسلمين في مسرة بعضهم بعضاً،

وتسابقهم في الخير.

قال ابن قيم الجوزية: «وفي استباق صاحب الفرس والراقي على سلع ليشرا كعباً دليل على حرص القوم على الخير، واستباقهم إليه، وتنافسهم في مسرة بعضهم بعضاً»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك قيام طلحة بن عبيد الله؛ ليهنى كعباً عندما أقبل، وإقبال الناس عليه فوجاً فوجاً يهتئونه بالتوبة معيار على حب القوم الخير لأنفسهم وإخوانهم.

ويدل على ذلك كله قول الرسول ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه [من الخير]»<sup>(٣)</sup>.

قال شيخنا حفظه الله: «واعلم أن هذه الزيادة: «من الخير» زيادة هامة تحدد المعنى المراد من الحديث بدقة، إذ أن كلمة: «الخير» كلمة

(١) «زاد المعاد»؛ (٣/٥٨٣ - ٥٨٤).

(٢) «زاد المعاد»؛ (٣/٥٨٥).

(٣) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه، والزيادة للنسائي، وأحمد، وأبي

عوانة، وأبي يعلى؛ كما في «الصحيح» (٣٧).

جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والآخروية وتخرج المنهيات؛ لأن اسم الخير لا يتناولها كما هو واضح فمن كمال خلق المسلم أن يجب لأخيه المسلم من الخير مثلما يجب لنفسه، وكذلك أن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه من الشر، وهذا وإن لم يذكره في الحديث؛ فهو من مضمومه؛ لأن حب الشيء مستلزم لبغض نقيضه، فترك التنصيص عليه اكتفاء؛ كما قال الكرمانى، ونقله الحافظ في «فتح الباري» وأقره<sup>(١)</sup>.

وقد أمر النبي ﷺ بهذا الخلق الكريم؛ فقال: «أحب للناس ما تحب لنفسك»<sup>(٢)</sup>.

وجعله من علامات الإيمان ودرجات الإحسان؛ فقال ﷺ: «وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً»<sup>(٣)</sup>.

#### الفائدة الرابعة والثلاثون: مشروعية سجود الشكر.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «وفي سجود كعب حين سمع صوت المبشر دليل ظاهر أن تلك كانت عادة الصحابة، وهي سجود الشكر عند النعم المتجددة، والنقم المندفعة.

وقد سجد أبو بكر الصديق لما جاءه قتل مسيلمة الكذاب<sup>(٤)</sup>.

(١) «الصححة» (١/١٥٥ - ١٥٦).

(٢) «الصححة» (٧٢).

(٣) حسن؛ كما بينته في «إيقاظ الهمم المنتقى من جامع العلوم والحكم» (ص ١٤٧ - ١٤٨).

(٤) ضعيف - أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/٢٩٥)، والبيهقي (٣٧١/٢) من طريق محمد بن عبيد الله أبي عون عن رجل أن أبا بكر (وذكره). قلت: إسناده ضعيف؛ لأن فيه رجلاً لم يسم، وباقي رجاله ثقات.

وسجد علي بن أبي طالب لما وجد ذا الثدية مقتولاً في الخوارج<sup>(١)</sup>.  
وسجد رسول الله ﷺ حين بشره جبريل أنه من صلى عليه مرة  
صلى الله عليه بها عشراً<sup>(٢)</sup>.

- (١) حسن إن شاء الله - أخرجه أحمد (١٠٧/١ - ١٠٨ و ١٤٧) بإسناد ضعيف؛ لأن طارق بن زياد مجهول.  
وتابعه مالك بن الحارث عند ابن أبي شيبة (١٢ / ٢٩٥)، والبيهقي (٣٧١/٢) وعبد الرزاق (٣/٣٥٨).  
ومالك بن الحارث مجهول.  
وتابعه زياد بن صبرة الحنفي عند ابن أبي شيبة (١٢ / ٣٩٧).  
وهذه الطرق تدل على أن له أصلاً ثابتاً، والله أعلم.
- (٢) حسن لغيره - أخرجه أحمد (١٩١/١)، والحاكم (١/٥٥٠)، والبيهقي (٣٧١/٢)، وابن أبي الدنيا في «الشكر» (١٣٨)، والضياء في «المختارة» (٩٢٦)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢٣٧)، وابن أبي عاصم في «فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم» (٤٧)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٧٧) وغيرهم.  
من طريق عمرو بن أبي عمر عن عاصم بن عمر بن قتادة عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف به.  
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/٧٨٢): «رجاله ثقات».  
قلت: إسناده ضعيف؛ لأن محمد بن عبد الواحد مجهول ولم يوثقه غير ابن حبان، وقد اختلف فيه على عمرو بن أبي عمر.  
وله طريق آخر أخرجه أحمد (١٩١/١)، والبيهقي (٢/٣٧٠)، وأبو يعلى (٨٦٩).  
من طريق يزيد بن الهاد عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبر عن عبد الرحمن بن عوف به.  
قلت: إسناده ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن الحويرث صدوق سيئ الحفظ، لكنه يعتبر به في الشواهد.  
وله طريق آخر عن أبي سنندر الأسلمي عن مولى لعبد الرحمن بن عوف وذكره. =

وسجد حين شفع لأمته؛ فشفعه الله فيهم ثلاث مرات<sup>(١)</sup>.  
وأناه بشير؛ فبشره بظفر جند له على عدوهم ورأسه في حجر عائشة؛  
فقام فخرَّ ساجداً.

وقال أبو بكر: «كان رسول الله ﷺ إذا أتاه أمر يسره خرَّ لله  
ساجداً»<sup>(٢)</sup>.

وهي آثار صحيحة لا مطعن فيها<sup>(٣)</sup> «<sup>(٤)</sup>».

= أخرجه أبو يعلى (٨٤٧)، وابن أبي عاصم في «فضل الصلاة على النبي صلى  
الله عليه وسلم» (٥٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٥٥).  
قلت: فيه مجهولان.

وله طريق آخر عند أبي يعلى (٨٥٨) ضعيف؛ لضعف مولى بن عبيد وشيخه  
قيس بن عيد الرحمن بن أبي صعصعة.

وبالجملة؛ فالحديث بمجموع ذلك لا ينحط عن درجه الحسن، والله أعلم.  
(١) ضعيف - أخرجه أبو داود (٢٧٧٥)، وعنه البيهقي (٣٧٠/٢) من طريق  
يحيى بن الحسن عن الأشعث بن إسحاق عن عامر بن سعد عن أبيه مرفوعاً.  
قلت: إسناده ضعيف؛ لأن يحيى بن الحسن وشيخه مجهولان.

(٢) حسن لغيره - أخرجه أبو داود (٢٧٧٤)، والترمذي (١٥٥٨)، وابن ماجه  
(١٣٩٤)، والدارقطني (١/٤١٠ و ٤/١٤٨)، والحاكم (١/٢٧٦)، والبيهقي (٣٧٠/٢)  
وغيرهم.

من طريق أبي عاصم عن بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكر عن أبيه عن أبي بكر  
(وذكره).

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن بكاراً لئناً.

(٣) هذا الاطلاق ليس صحيحاً بهذا الاطلاق؛ كما تبين من تخريج هذه الآثار  
والأحاديث، ولكن لا شك أن مجموع ذلك يدل على مشروعية سجود الشكر؛ فله الحمد  
والشكر.

(٤) «زاد المعاد» (٣/٥٨٤).

وقال الشوكاني: «والحديث يدل على مشروعية سجود الشكر»<sup>(١)</sup>.

قال البغوي: «سجود الشكر سنة عند حدوث نعمة طالما كان ينتظرها، أو اندفاع بلية ينتظر انكشافها، أو رؤية مبتلى بعلة أو معصية، ويخفى سجوده عن المعلول حتى لا يحمله ذلك على الكفران، ويظهر للعاصي لعله يتوب»<sup>(٢)</sup>.

**الفائدة الخامسة والثلاثون:** البذل عند البشائر من مكارم الأخلاق

وعادة الكرام.

قال ابن قيم الجوزية: «وفي نزع كعب ثوبه وإعطائهما للبشير، دليل على أن إعطاء المبشرين من مكارم الأخلاق والشيم، وعادة الأشراف، وقد أعتق العباس غلامه لما بشره أن عند الحجاج بن علاط من الخبر عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ما يسره.

وفيه دليل على جواز إعطاء البشير جميع ثيابه»<sup>(٣)</sup>

وترجم عليه البخاري في كتاب الجهاد من «صحيحه»: باب ما يعطى البشير، وأعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة<sup>(٤)</sup>

قال القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ الْبَشِيرِ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيرًا﴾ [يوسف: ٩٦]: «وقال الحسن: لما ورد البشير على يعقوب لم يجد عنده شيئاً يشبه به، فقال: والله ما أصبت عندنا شيئاً، وما خبزنا منذ سبع ليال، ولكن هوّن الله عليك سكرات الموت.

(١) «نيل الأوطار» (٣/٣١٠).

(٢) «شرح السنة» (٣/٣١٦).

(٣) «زاد المعاد» (٣/٥٨٥).

(٤) «فتح الباري» (٦/١٨٩).

قلت (أي القرطبي): وهذا الدعاء أعظم ما يكون من الجوائز، وأفضل العطايا والذخائر، ودلت هذه الآية على جواز البذل والهبات عند البشائر. وفي الباب حديث كعب بن مالك الطويل وفيه: «فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزع ثوبي فكسوتهما إياه ببشارته»، وكسوة كعب ثوبيه للبشير مع كونه ليس غيرهما دليل على جواز مثل ذلك إذا أتى حصول ما يستبشر به، وهو دليل على جواز إظهار الفرح بعد زوال الغم والترح، ومن هذا الباب جواز حذاقه الصبيان، وإطعام الطعام فيها، وقد نحر عمر بعد حفظه سورة البقرة جزوراً، والله أعلم<sup>(١)</sup>

#### الفائدة السادسة والثلاثون: استحباب المصافحة عند التلاقي.

في قول كعب: «فقام طلحة بن عبيدالله يهرول حتى صافحني وهنأني» دليل على المصافحة.

والمصافحة سنة بلا خلاف؛ لقوله ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان؛ فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا»<sup>(٢)</sup>

وقوله ﷺ: «إن المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه، وأخذ بيده فصافحه تناثرت خطاياهما؛ كما يتناثر ورق الشجر»<sup>(٣)</sup>.

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (٩ / ٢٦١ - ٢٦٢).

(٢) صحيح لغيره - أخرجه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وابن ماجه

(٣٧٠٣)، وأحمد (٤ / ٢٨٩ و ٣٠٣) وغيرهم من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن أبا اسحاق السبيعي مدلس مختلط.

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه.

أخرجه أحمد (٣ / ١٤٢) بإسناد حسن.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح لغيره، والله أعلم.

(٣) حسن لغيره - أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤٥) من حديث حذيفة =

وأول من جاء بالمصافحة الأشعريون قوم أبي موسى الأشعري.  
 عن أنس بن مالك قال: «قال رسول الله ﷺ: «يقدم عليكم غداً  
 أقوام أرق قلوباً للإسلام منكم».  
 قال: فقدم الأشعريون - فيهم أبو موسى الأشعري - فلما دنوا من  
 المدينة جعلوا يرتجزون يقولون:

غدا نلقى الأحبة محمداً وحزبه

فلما أن قدموا تصافحوا، فكانوا هم أول من أحدث المصافحة<sup>(١)</sup>.

#### الفائدة السابعة والثلاثون: استحباب التهئة.

في قول كعب: «فتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهتؤني بالتوبة يقولون:  
 ليهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد، فإذا رسول الله ﷺ جالس  
 حوله الناس؛ فقام إلي طلحة بن عبيدالله يهرول حتى صافحني وهنأني»  
 دليل على مشروعية التهئة واستحبابها.

قال ابن قيم الجوزية: «فيه دليل على استحباب تهئة من تجددت له  
 نعمة دينية، وهو جائز لمن له نعمة دنيوية، وأن الأولى أن يقال له: ليهنك  
 ما أعطاك الله، وما منَّ الله به عليك، ونحو هذا الكلام؛ فإن فيه تولية  
 النعمة ربها، والدعاء لمن نالها بالتهني بها»<sup>(٢)</sup>.

#### الفائدة الثامنة والثلاثون: شدة شفقة رسول الله ﷺ على أمته،

وكمال رحمته ورأفته بهم، وتمام فرحه لهم.

= وحسنه شيخنا في «الصحيحة» (٥٢٦).

(١) صحيح - أخرجه أحمد (٣/ ١٥٥، ٢٢٣) بإسناد صحيح.

(٢) «زاد المعاد» (٣/ ٥٨٥).

يدل عليه قول كعب: «فلما سلمت على رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه من السرور... وكان إذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه».

قال ابن قيم الجوزية: «وفي سرور رسول الله ﷺ بذلك، وفرحه به، واستنارة وجهه دليل على ما جعل الله فيه من كمال الشفقة على الأمة، والرحمة بهم والرافة، حتى لعل فرحه كان أعظم من فرح كعب وصاحبيه»<sup>(١)</sup> ويدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

**الفائدة التاسعة والثلاثون:** يوم التوبة أعظم أيام العبد.

قال ابن قيم الجوزية: «وفيه دليل على أن خير أيام العبد على الإطلاق وأفضلها توبته إلى الله، وقبول الله توبته؛ لقول النبي ﷺ: «أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك».

فإن قيل: فكيف يكون هذا اليوم خيراً من يوم إسلامه؟

قيل: هو مكمل ليوم إسلامه، ومن تمامه؛ فيوم إسلام بداية سعادته، ويوم توبته كمالها وتمامها، والله المستعان»<sup>(٢)</sup>.

«وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧].

وهذا من أعظم ما يعرف العبد قدر التوبة وفضلها عند الله، وأنها

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٥٨٥).

(٢) المصدر نفسه.

غاية كمال المؤمن؛ فإنه سبحانه أعطاهم هذا الكمال بعد آخر الغزوات بعد أن قضوا نحبهم، وبذلوا نفوسهم، وأموالهم، وديارهم لله، وكان غاية أمرهم أن تاب عليهم، ولهذا جعل النبي ﷺ يوم توبة كعب خير يوم مر عليه منذ ولدته أمه إلى ذلك اليوم، ولا يعرف هذا الحق معرفته إلا من عرف الله، وعرف حقوقه عليه، وعرف ما ينبغي له من عبودية، وعرف نفسه وصفاتها وأفعالها، وأن الذي قام من العبودية بالنسبة إلى حق ربه عليه، كقطرة في بحر، هذا إذا سلم من الآفات الظاهرة والباطنة، فسبحان من لا يسع عباده غير عفوه ومغفرته، وتغمده لهم بمغفرته ورحمته، وليس إلا ذلك أو الهلاك، فإن وضع عليهم عدله، فعذب أهل سماواته وأرضه عذبهم، وهو غير ظالم لهم، وإن رحمهم فرحمته خير لهم من أعمالهم، ولا ينجي أحداً منهم عمله<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الأربعون:** استحباب الصدقة عند التوبة بما يقدر عليه من مال.

قال ابن قيم الجوزية: «وقول كعب: «يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي» دليل على استحباب الصدقة عند التوبة بما قدر عليه من المال.

وقول رسول الله ﷺ: «أمسك عليك بعض مالك؛ فهو خير لك»، دليل على أن من نذر الصدقة بكل ماله، لم يلزمه إخراج جميعه، بل يجوز له أن يبقى له منه بقية.

وقد اختلف الرواية في ذلك؛ ففي «الصحيحين» أن النبي ﷺ قال له: «أمسك عليك بعض مالك» ولم يعين له قدرًا، بل أطلق ووكله إلى اجتهاده في قدر الكفاية، وهذا هو الصحيح، فإن ما نقص عن كفايته

وكفاية أهله لا يجوز له التصدق به، فنذره لا يكون طاعة، فلا يجب الوفاء به، وما زاد على قدر كفايته وحاجته، فأخراجه والصدقة به أفضل، فيجب إخراجه إذا نذره، هذا قياس المذهب، ومقتضى قواعد الشريعة، ولهذا تقدم كفاية الرجل، وكفاية أهله على أداء الواجبات المالية، سواء كانت حقاً لله كالكفارات والحج، أو حقاً للآدميين كأداء الديون، فإننا نترك للمفلس ما لا بد له منه من مسكن، وخادم، وكسوة، وآلة حرفة، أو ما يتجر به لمؤنته إن فقدت الحرفة، ويكون حق الغرماء فيما بقي.

وقد نص الإمام أحمد على أن من نذر الصدقة بماله كله، أجزأه ثلثه، واحتج له أصحابه بما روي في قصة كعب هذه أنه قال: «يا رسول الله إن من تويتي إلى الله ورسوله أن أخرج من مالي كله إلى الله ورسوله صدقة. قال: «لا». قلت: فنصفه؟ قال: «لا». قلت: فثلثه؟ قال: «نعم». قلت: فإنني أمسك سهمي الذي بخير». رواه أبو داود<sup>(١)</sup>، وفي ثبوت هذا ما فيه، فإن الصحيح في قصة كعب هذه ما رواه أصحاب الصحيح من حديث

(١) صحيح لغيره - أخرجه أبو داود (٣٣٤١) من طريق ابن إسحاق حدثني الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن أبيه عن جده (ذكره).

قلت: إسناده حسن رجاله ثقات غير محمد بن إسحاق وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث وقد فعل، وقد خفي هذا على الشوكاني (٩ / ١٥٠) فقال: «رواية أبي داود في إسناده محمد بن إسحاق، وفيه مقال معروف، ويشهد له حديث أبي لبابة الآتي، فهو به صحيح».

وتوهين ابن قيم الجوزية له كما هو ظاهر السياق، وقد بين علة ذلك عنده في «تهذيب السنن» (٤ / ٣٨٤) فقال: «المحفوظ في هذا الحديث ما أخرجه أصحاب الصحيح من قوله: «أمسك عليك بعض مالك»، أما ذكر الثلث فيه، فإنما أتى به ابن إسحاق، ولكن هو في حديث أبي لبابة (وذكره) ولعل بعض الرواة وهم في نقله هذا إلى حديث كعب ابن مالك في قصة تويته».

الزهري عن ولد كعب بن مالك عنه أنه قال «أمسك عليك بعض مالك» من غير تعيين لقدره، وهم أعلم بالقصة من غيرهم، فإنهم ولده، عنه نقلوها.

فإن قيل: فما تقولون فيما رواه الإمام أحمد في «مسنده» أن أبا لبابة ابن عبد المنذر لما تاب عليه قال: يا رسول الله إن من توبتي أن أهجر دار قومي وأساكنك، وأن أخلع من مالي صدقة لله عز وجل ولرسوله؛ فقال رسول الله ﷺ: «يجزئ عنك الثلث»<sup>(١)</sup>.

قيل: هذا هو الذي احتج به أحمد، لا بحديث كعب<sup>(٢)</sup>؛ فإنه قال في رواية ابنه عبد الله: «إذا نذر أن يتصدق بماله كله أو ببعضه، وعليه دين أكثر مما يملكه، فالذي أذهب إليه أنه يجزئه من ذلك الثلث، لأن النبي

=قلت: ابن إسحاق حجة إذا صرح بالتحديث، وأوهام الثقات أو توهمهم لا يثبت إلا بنقل صريح صحيح، وكيف نقول: إن بعض الرواة وهم وهو متابع على معناه؛ كما في حديث أبي لبابة. ولذلك فلا وجه لقول ابن قيم الجوزية رحمه الله لا رواية ولا دراية ولا رعاية، وفوق كل ذي علم عليم.

(١) صحيح - أخرجه أحمد (٣/ ٤٥٢ - ٤٥٣، ٥٠٢)، والدارمي (١/ ٣٩٠ - ٣٩١) من طريقين عن أبي لبابة.

وأخرجه أبو داود (٣٣١٩) عن كعب بن مالك أنه قال للنبي أو أبو لبابة أو من شاء الله وذكره.

قلت: إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٠) وفي إسناده ضعف ثم ذكر أبو داود الطريقتين الأوليين.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح، والله أعلم.

(٢) ولا تعارض بينهما.

ﷺ أمر أبا لبابة بالثلث».

وأحمد أعلم بالحديث أن يحتج بحديث كعب هذا الذي فيه ذكر الثلث، إذ المحفوظ في هذا الحديث «أمسك عليك بعض مالك»، وكان أحمد رأى تقييد إطلاق حديث كعب بحديث أبي لبابة<sup>(١)</sup>.

وقوله فيمن نذر أن يتصدق بماله كله أو ببعضه وعليه دين يستغرقه: إنه يجزئه من ذلك الثلث، دليل على انعقاد نذره، وعليه دين يستغرق ماله، ثم إذا قضى الدين، أخرج مقدار ثلث ماله يوم النذر، وهكذا قال في رواية ابنه عبد الله: «إذا وهب ماله، وقضى دينه، واستفاد غيره، فإنما يجب عليه إخراج ثلث ماله يوم حثته» يريد بيوم حثته يوم نذره، فينظر قدر الثلث ذلك اليوم، فيخرجه بعد قضاء دينه.

وقوله: «أو ببعضه» يريد: أنه إذا نذر الصدقة بمعين من مال، أو بمقدار كالف ونحوها، فيجزئه ثلثه كنذر الصدقة بجميع ماله، والصحيح من مذهبه لزوم الصدقة بجميع المعين، وفيه رواية أخرى: أن المعين إن كان ثلث ماله فما دونه، لزمه الصدقة بجميعه، وإن زاد الثلث، لزمه منه بقدر الثلث، وهي أصح عند أبي البركات<sup>(٢)</sup>.

وبعد؛ فإن الحديث ليس فيه دليل على أن كعباً وأبا لبابة نذرا نذراً منجزاً، وإنما قالوا: «إن من توبتنا أن نخلع من أموالنا»، وهذا ليس بصريح في النذر، وإنما فيه العزم على الصدقة بأموالهما شكراً لله على قبول توبتهما؛ فأخبر النبي ﷺ أن بعض المال يجزئ من ذلك، ولا يحتاجان

(١) هذا هو الصواب؛ فالمطلق يحمل على المقيد.

(٢) هو عبدالسلام بن عبدالله الحراني جد شيخ الإسلام توفي سنة ٦٥٢ هـ.

وانظر المسألة في «نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار» (٩/ ١٥٠ - ١٥١).

إلى إخراج كفه، وهذا كما قال لسعد وقد استأذنه أن يوصي بماله كله، فأذن له في قدر الثلث.

فإن قيل: هذا يدفعه أمران:

أحدهما: قوله: «يجزئك»، والإجزاء إنما يستعمل في الواجب.

الثاني: أن منعه من الصدقة بما زاد على الثلث دليل على أنه ليس بقربة، إذ الشارع لا يمنع من القرب، ونذر ما ليس بقربة لا يلزم الوفاء به.

قيل: أما قوله: «يجزئك»، فهو بمعنى يكفي، فهو من الرباعي، وليس من «جزى عنه» إذا قضى عنه، يقال: أجزأني: إذ كفاني، وجزى عني: إذا قضى عني، وهذا هو الذي يستعمل في الواجب، ومنه قوله ﷺ لأبي بردة في الأضحية: «تجزى عنك، ولن تجزي عن أحد بعدك»<sup>(١)</sup>.

والكفاية تستعمل في الواجب والمستحب.

وأما منعه من الصدقة بما زاد على الثلث، فهو إشارة منه عليه بالأرفق به، وما يحصل به منفعة دينه ودنياه، فإنه لو مكنته من إخراج ماله كله لم يصبر على الفقر والعدم، كما فعل بالذي جاءه بالصرة ليتصدق بها، فضربه بها<sup>(٢)</sup>، ولم يقبلها منه خوفاً عليه من الفقر، وعدم الصبر.

وقد يقال - وهو أرجح إن شاء الله تعالى -: إن النبي ﷺ عامل كل واحد ممن أراد الصدقة بماله بما يعلم من حاله، فمكّن أبا بكر الصديق

(١) أخرجه البخاري (٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١) (٧) من حديث البراء بن عازب

رضي الله عنه.

(٢) ضعيف - أخرجه أبو داود (١٦٧٣) بإسناد ضعيف.

ويغني عنه حديث أبي هريرة أخرجه البخاري مرفوعاً: «خير الصدقة ما كان عن

ظهر غنى، وأبدأ بمن تعول».

من إخراج ماله كله، وقال: «ما أبقيت لأهلك؟» فقال: أبقيت لهم الله ورسوله<sup>(١)</sup>، فلم ينكر عليه، وأقر عمر على الصدقة بشرط ماله، ومنع صاحب الصرة من التصديق بها، وقال لكعب: «أمسك عليك بعض مالك»، وهذا ليس فيه تعيين المخرج بأنه الثلث، ويبعد جداً بأن يكون المسك ضعفي المخرج في هذا اللفظ، وقال لأبي لبابة: «يجزئك الثلث»، ولا تناقض بين هذه الأخبار، وعلى هذا؛ فمن نذر الصدقة بماله كله، أمسك منه ما يحتاج إليه هو وأهله، ولا يحتاجون معه إلى سؤال الناس مدة حياتهم من رأس مال أو عقار، أو أرض يقوم مغلُّها بكفائتهم، وتصدق بالباقي، والله أعلم.

وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن: يتصدق منه بقدر الزكاة، ويمسك الباقي.

وقال جابر بن زيد: إن كان ألفين فأكثر، أخرج عُشره، وإن كان ألفاً فما دون فُسْبُعَه، وإن كان خمسمائة فما دون فَخُمْسَه.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: يتصدق بكل ماله الذي فيه الزكاة.

وما لا تجب فيه الزكاة، ففيه روايتان:

أحدهما: يخرجها.

والثانية: لا يلزمه منه شيء.

وقال الشافعي: تلزمه الصدقة بماله كله.

---

(١) حسن - أخرجه أبو داود (١٦٧٨)، والترمذي (٣٦٧٦) والدارمي (١)

٣٩١ - ٣٩٢) وغيرهم بإسناد حسن.

وقال مالك، والزهري، وأحمد: يتصدق بثلثه.

وقالت طائفة: يلزمه كفارة يمين فقط»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الحادية والأربعون: الصدق في التوبة

إذا عزم التائب على توبة نصوح وصدق الله؛ فسيجد الله جواداً كريماً لن يرده خائباً ولو بلغت ذنوبه عنان السماء، فمن صدق الله صدقه، وتقبل توبته، وغسل حوبته.

والصدق في التوبة تجده في كل ركن من أركان قصة المخلفين من بدايتها إلى نهايتها:

فاخباره عن سبب تخلفه عن رسول الله ﷺ في غزوة بدر صدق.

وإخباره عن تقصيره في غزوة تبوك صدق.

واعترافه بذلك بين يدي رسول الله ﷺ صدق.

ولذلك قال رسول الله ﷺ: «أما هذا؛ فقد صدق؛ فقم حتى يقضي الله فيك».

وإعراضه عن كتاب ملك غسان صدق.

وتأمل كلام كعب في خاتمتها: «والله ما أنعم الله على من نعمة قط بعد إذ هداني الله للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ أن لا أكن كذبتة؛ فأهلك كما هلك الذين كذبوا إن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شر ما قال لأحد، وقال الله: ﴿سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس وماواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين﴾ [التوبة: ٩٥، ٩٦]».

أقول: تأمل هذا الكلام تجد الصدق يهدي إلى البر والجنة، وأنه المعيار الشرعي والميزان الآخروي الذي تضبط به الأمور وينظر في المواقف... والصدق دائماً في انتصار وعلو وازدياد والكذب في انخفاض وسفال ونفاد، والله بصير بالعباد.

### الفائدة الثانية والأربعون: الاعتراف بالذنب واستغفار الله مدعاة

لقبول التوبة

الجهل بالذنوب ينافي الهدى، فلذلك لا تصح التوبة إلا بعد معرفة الذنب، والاعتراف به، وطلب التخلص من سوء عواقبه أولاً وآخراً.

قال ﷺ لعائشة في قصة الإفك: «أما بعد: يا عائشة إنه قد بلغني عنك كذا وكذا؛ فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألمت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه؛ فإن العبد إذا اعترف ثم تاب، تاب الله عليه»<sup>(١)</sup>.

وتأمل هذا الحوار الإيماني تجد هذا الأمر جلياً في قصة المخلفين قال رسول الله ﷺ لكعب: «ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟»؛ فيجيب كعب: «يا رسول الله إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أنني سأخرج من سخطه بعذر، وقد أعطيت جدلاً، ولكنني والله علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني؛ ليوشكن الله أن يسخطك علي، ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي علي فيه إني لأرجو فيه عقبي الله، والله ما كان لي عذر، والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك».

### الفائدة الثالثة والأربعون: الندم على ما فرط في جنب الله.

(١) جزء من حديث الإفك، أخرجه البخاري (٤١٤١)، ومسلم (٢٧٧٠).

التوبة بدايتها ندم يورث عزماً وقصداً وعلماً بأن المعاصي تكون حائلاً بين العبد وربّه؛ فيهرع الإنسان إلى النجاة والسلامة ولا منجا من الله إلا إليه، ويخرج من بين الخوف والرجاء توبة نصوحاً، وهذا سبيل التوابين.

وهو ظاهر جلي في قصة تخلف كعب وأصحابه؛ فقول كعب: «فلم يزل ذلك يتمادي بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو؛ فهممت أن أرتحل فأدركهم فياليتني فعلت» ندم أورث قصداً وعزماً وعلماً وهو قوله: «فلما بلغني أن رسول الله ﷺ قد توجه قافلاً من تبوك حضر بشي؛ فطفقت أتذكر الكذب، وأقول بم أخرج من سخطه غداً، واستعين على ذلك كل ذي رأي من أهلي، فلما قيل لي: إن رسول الله ﷺ قد أظل قادماً زاح عني الباطل حتى عرفت أنني لن أنجو منه بشيء أبداً فأجمعت صدقه»؛ فهرعوا فارين إلى الله ظانين أن لا ملجأ من الله إلا إليه ﴿حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾ [التوبة: ١١٨].

ويؤكد هذا كله قول رسول الله ﷺ: «الندم توبة»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الرابعة والأربعون: التوبة تَجِبُ ما قبلها**<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح- أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٢)، وأحمد (٣٥٦٨ و٤٠١٢ و٤٠١٤) و٤٠١٦- شاكراً، والبيهقي في «شرح السنة» (١٣٠٧)، والحاكم (٢٤٣ / ٤) من حديث أنس.

قلت: وهو صحيح؛ صححه الحاكم، والذهبي، وشيخنا.

(٢) اشتهر على السنة العامة ووقع في مصنفات بعض أهل العلم أن: «التوبة تجب ما قبلها» حديث مرفوع من قول النبي ﷺ، وبعد طول بحث وتأنى تبين أنه لا أصل له، وإن كان معناه صواباً، ولكن ليس كل صواب قولاً للرسول ﷺ. وبسطت بيان ذلك في كتابي: «سلسلة الأحاديث التي لا أصل لها» (١٠).

من تاب توبة نصوحاً التحق بمن لم يرتكب ذنباً، لأن الثوب المغسول كالذي لم يتسخ، وحديث كعب كله شاهد على ذلك.

ويشهد لهذا المعنى قوله ﷺ: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الخامسة والأربعون:** من تاب بسبب من الخير ينبغي أن

يحافظ عليه.

المحافظة على أسباب الخير أبلغ في تعظيم حرمان الله وطريق الثبات؛ كما فعل كعب رضي الله عنه في الصدق؛ فقال: «يا رسول الله إن الله تعالى إنما أنجاني بالصدق، وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقاً ما بقيت، فوالله ما علمت أحداً من المسلمين أبلاه الله تعالى في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلاني الله تعالى، والله ما تعمدت كذبه منذ قلت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا، وإني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقي».

وهذا من باب الاستقامة بعد التوبة؛ لقوله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [هود: ١١٢].

قال ابن رجب رحمه الله: «والاستقامة هي سلوك الصراط المستقيم، وهو الدين القويم، من غير تعويج عنه، يمينة ولا يسرة، ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها الظاهرة والباطنة، وترك المنهيات كلها كذلك».

وفي قوله عز وجل ﴿فَاسْتَقِيمُوا لَهُ وَاسْتَغْفِرُوا﴾ [فصلت: ٦] إشارة إلى أنه لا بد من تقصير في الاستقامة المأمور بها؛ فيجبر ذلك الاستغفار

(٣) حسن - أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٠) وغيره من حديث عبدالله ابن مسعود

رضي الله عنه.

المقتضي للتوبة والرجوع إلى الاستقامة.

وقد أخبر النبي ﷺ: أن الناس لن يستطيعوا الاستقامة حق الاستقامة؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سدّدوا وقاربوا»<sup>(١)</sup>.

فالسداد هو: حقيقة الاستقامة، وهو الإصابة في جميع الأقوال والأعمال والمقاصد، كالذي يرمى إلى غرض؛ فيصيبه.

والمقاربة: أن يصيب ما قرب من الغرض إذا لم يصب الغرض نفسه، ولكن بشرط أن يكون مصمماً على قصد السداد وإصابة الغرض، فتكون مقاربتة عن غير عمد»<sup>(٢)</sup>.

ولذلك؛ فالاستمرار في التوبة شرط في كمالها ونفعها وليس شرطاً في صحتها؛ لأن العصمة إلى الممات غير مقدورة، ولكنها مرجوة.

وأهل السنة على ذلك، وإنما صحة التوبة تتوقف على الإقلاع من الذنب، والندم عليه، والعزم الجازم على ترك معاودته، فإذا عاوده -مع عزمه حال التوبة على أن لا يعاوده- صار كمن ابتداء المعصية ولم تبطل توبته المتقدمة.

ولذلك؛ فإن إثم الذنب الذي تاب منه لا يعود إليه بنقض التوبة؛ لأنه ارتفع بالتوبة، وصار بمنزلة من لم يعمله، وكأنه لم يكن، فلا يعود إليه بعد ذلك، وإنما العائد إثم المستأنف لا الماضي.

قلت: وهذا القول ندين لله به، وتلكم حجتنا:

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٦).

(٢) «إيقاظ الهمم المنتقى من جامع العلوم والحكم» (ص ٣١١ - ٣١٢) بتصرف.

١- إن هذه المسألة فيها حديث نص؛ فلا عبرة بعد قول رسول الله ﷺ بقول أحد.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يحكى عن ربه عز وجل؛ قال: «أذنب عبد ذنباً؛ فقال: اللهم اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي، فعلم أن له رباً يغفر الذنوب، ويأخذ بالذنب، ثم عاد؛ فأذنب، فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال: تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب، اعمل ما شئت؛ فقد غفرت لك»<sup>(١)</sup>.

وقال رسول الله ﷺ قال: «من شرب الخمر؛ لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب؛ تاب الله عليه، فإن عاد؛ لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً؛ فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد في الرابعة؛ لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب لم يتب الله عليه، وسقاه من نهر الخبال»<sup>(٢)</sup>.

فهذان الحديثان حجة لمن قال: إن التوبة لا تنقض بمعاودة الذنب، ولو كررت التوبة وكرر الذنب.

قال النووي رحمه الله: «باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة: «هذه المسألة تقدمت في أول كتاب التوبة، وهذه

(١) أخرجه البخاري (٧٥٠٧)، ومسلم (٢٧٥٨).

(٢) صحيح- أخرجه الترمذي (١٨٦٢)، وأحمد (١٨٩/٢) وهو صحيح.

ونهر الخبال: هو عصارة أهل النار وصديدهم، كما جاء مفسراً عند أحمد (٢/

٣٥ و١٨٩)، والحاكم (٤/ ١٤٦) بإسناد صحيح.

الأحاديث ظاهرة في الدلالة لها، وأنه لو تكرر مئة مرة أو ألف مرة أو أكثر تاب في كل مرة؛ قبلت توبته، وسقطت ذنوبه، ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها؛ صحت توبته.

قوله عز وجل للذي تكرر ذنبه: «اعمل ما شئت؛ فقد غفرت لك»؛ معناه: ما دمت تذنّب ثم تتوب؛ غفرت لك، وهذا جار على القاعدة التي ذكرناها<sup>(١)</sup>.

قلت: الذي تقدم في أول كتاب التوبة: «وإذا تاب توبة صحيحة بشروطها، ثم عاود الذنب؛ كتب عليه ذلك الذنب الثاني، ولم تبطل توبته، هذا مذهب أهل السنة في المسألتين، وخالفت المعتزلة فيهما.

قال أصحابنا: ولو تكررت التوبة ومعاودة الذنب؛ صحت<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وإذا تاب توبة صحيحة غفرت ذنوبه، فإن عاد إلى الذنب فعليه أن يتوب أيضاً، وإذا تاب قبل الله توبته أيضاً»<sup>(٣)</sup>.

وأشار الحافظ ابن حجر إلى كلام النووي المتقدم مستشهداً به<sup>(٤)</sup>، قال: «وزاد بعض من أدركناه في شروط التوبة أموراً أخرى منها: أن يفارق موضع المعصية، وأن لا يصل في آخر عمره إلى الغرغرة، وأن لا تطلع الشمس من مغربها، وأن لا يعود إلى ذلك الذنب، فإن عاد إليه؛ بان أن توبته باطلة.

قلت: والأول مستحب، والثاني والثالث داخلان في حق التكليف،

(١) «شرح صحيح مسلم»، (١٧ / ٧٥).

(٢) «شرح صحيح مسلم»، (١٧ / ٥٩ - ٦٠).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١١ / ٧٠١).

(٤) «فتح الباري» (١٣ / ٤٧٢).

والرابع الأخير عزي للقاضي أبي بكر الباقلاني، ويرده الحديث الآتي بعد عشرين باباً، وقد أشرت إليه في باب فضل الاستغفار<sup>(١)</sup> «<sup>(٢)</sup>».

٢- من أسماء الله الحسنی: التواب.

قال الحلیمي: «وهو المعید علی عبده فضل رحمته إذا هو رجع إلى طاعته، وندم علی معصيته، ولا یحبط بما تقدم من خير، ولا یمنعه ما وعد المطيعین من الإحسان»<sup>(٣)</sup>.

وقال الخطابي: «هو الذي يتوب علی عبده، ويقبل توبته كلما تكررت التوبة؛ تكرر القبول»<sup>(٤)</sup>.

وذكر ذلك الحافظ ابن حجر محتجاً بهما علی ما تقدم<sup>(٥)</sup>.

٣- زعم المخالفون: أن التوبة من الذنب بمنزلة الإسلام من الكفر، والكافر إذا أسلم؛ هدم إسلامه ما قبله من إثم الكفر وتوابعه، فإذا ارتد؛ حبط عمله، ورجع إليه الإثم الأول مع إثم الردة.

وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «من أحسن في الإسلام؛ لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام، أخذ بالأول والآخر»<sup>(٦)</sup>.

فهذا حال من أسلم وأساء في إسلامه، ومعلوم أن الردة من الإساءة

---

(١) ومراده حديث أبي هريرة المتقدم، وقد أشار إليه (١١ / ٩٩).

(٢) المصدر نفسه (١١ / ١٠٤).

(٣) «المنهاج في شعب الإيمان» (١ / ٢٠٦).

(٤) «شأن الدعاء» (ص ٩٠).

(٥) «فتح الباري» (١١ / ١٠٤).

(٦) أخرجه البخاري (٦٩٢١)، ومسلم (١٢٠) من حديث عبد الله بن مسعود

في الإسلام، فإذا أخذ بعدها بما كان منه في حال كفره، ولم يسقطه الإسلام المتخلل بينهما؛ فهكذا التوبة المتخللة بين الذنوب؛ لا تسقط الإثم السابق؛ كما لا تمنع الإثم اللاحق.

قلت: ليس هذا كالكفر الذي يحبط الأعمال؛ فإن الكفر له شأن آخر من وجوه متعددة:

الأول: أن الكفر يحبط جميع الحسنات، ومعاودة الذنب لا تحبط ما تقدمه من الحسنات.

الثاني: المعصية غير الكفر، فلا يكفر مرتكبها، ولا يخلد في جهنم.

ولو قلنا بأن معاودة الذنب تحبط الحسنات؛ لدخلنا إلى مذهب أهل الأهواء والبدع من الخوارج والمعتزلة المخلدين في النار بالكبيرة التي تقدمها ألوف من الحسنات؛ فإن الفريقين متفقان على خلود أرباب الكبائر في النار، ولكن الخوارج كفروهم، والمعتزلة فسقوهم، واختلفت المسميات والخاصة واحدة، وكلا المذهبين باطل في دين الإسلام؛ بالكتاب والسنة والإجماع والنظر والقياس ومخالف للمعقول والمنقول وموجب العدل؛ كما قال تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

الثالث: ما قاله شيخ الإسلام في شرح حديث عبدالله بن مسعود والذي يحتاج به المخالف: «وحسن الإسلام: أن يلتزم فعل ما أمر الله به، وترك ما نهى عنه، وهذا معنى التوبة العامة؛ فمن أسلم هذا الإسلام غفرت ذنوبه كلها.

وهكذا كان إسلام السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين

اتبعوهم بإحسان؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح لعمر بن العاص: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله»<sup>(١)</sup>؛ فإن اللام لتعريف العهد، والإسلام المعهود بينهم كان الإسلام الحسن.

قوله: «ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر»؛ أي: إذا أصر على ما كان يعمل من الذنوب؛ فإنه يؤاخذ بالأول والآخر. وهذا موجب النصوص والعدل؛ فإن من تاب من الذنب غفر له ذلك الذنب، ولم يجب أن يغفر له غيره»<sup>(٢)</sup>.

٤- زعم المخالفون: أن صحة التوبة مشروطة باستمرارها والموافاة عليها، والمعلق على الشرط يعدم عند انعدام الشرط؛ كما أن صحة الإسلام مشروطة باستمراره والموافاة عليه؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

قلت: لا يشترط في صحة التوبة العصمة إلى الممات؛ لأن ذلك غير مقدور عليه، فكل ابن آدم خطاء.

ولذلك؛ فإذا ندم العبد وأقلع وعزم على الترك؛ محي عنه إثم الذنب بمجرد ذلك، فإذا استأنفه؛ استأنف إثمه.

٥- قال المخالفون: إن التوبة واجبة وجوباً مضيّقاً مدى العمر، فوقيتها مدة العمر، إذ يجب على التائب استصحاب حكمها مدة عمره، فهي بالنسبة إلى العمر كالإمسك عن المفطرات في صوم اليوم، فإذا أمسك معظم النهار، ثم نقض إمساكه بالمفطرات؛ بطل ما تقدّم من صيامه، ولم يعتد به، وكان بمنزلة من لم يمسك شيئاً في يومه.

(١) أخرجه مسلم (١٢١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١١/٧٠١ - ٧٠٢).

ويدل على هذا قول رسول الله ﷺ: «فوالذي لا إله غيره؛ إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع؛ فيسبق عليه الكتاب؛ فيعمل بعمل أهل النار؛ فيدخلها»<sup>(١)</sup>.

وهذا أعم من أن يكون هذا العمل الثاني كفراً موجباً للخلود، أو معصية موجبة للدخول؛ لأن الرسول ﷺ أخبر أنه يعمل بعمل يوجب النار، فالخاتمة السيئة أعم من أن تكون خاتمة بكفر أو معصية، والأعمال بالخواتيم.

قلت: قياس التوبة على الصيام اليوم، وعدد ركعات الصلاة؛ قياس مع الفارق؛ فإن تلك عبادة واحدة، لا تكون مقبولة إلا بالإتيان بجميع أركانها وأجزائها، وأما التوبة؛ فهي عبادة متعدّدة بتعدّد الذنوب، فكل ذنب له توبة تخصّه؛ فإذا أتى العبد واحدة وترك أخرى؛ لم يكن ما ترك موجباً لبطلان ما فعل؛ كما تقدّم تقريره.

ونظير هذا: من صلى ولم يصم، أو زكى ولم يحجّ.

وهذا جار على أصول أهل السنة والجماعة؛ فإنهم متفقون على أن الشخص الواحد يكون فيه ولاية لله وعداوة من وجهين مختلفين، ويكون محبوباً لله مبغوضاً له من وجهين أيضاً، بل يكون فيه نفاق وإيمان، وكفر، ويكون إلى أحدهما أقرب منه إلى الآخر، فيكون من أهله؛ كما قال تعالى: ﴿هم للكفر أقرب منهم للإيمان﴾ [آل عمران: ١٦٧].

وقال تعالى: ﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾ [يوسف:

١٠٦].

أثبت لهم الإيمان به مع مقارنة الشرك، فإن كان هذا الشرك الأكبر؛

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٢)، ومسلم (٢٦٤٣).

لم ينفعهم ما معهم من الإيمان بالله، وإن كان من الشرك الخفي؛ فهؤلاء مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق الكبائر، والخفي قد يغفر، وأما الجلي؛ فلا يغفره الله إلا بالتوبة منه؛ فإن الله لا يغفر أن يشرك به.

وبهذا الأصل أثبت أهل السنة دخول أهل الكبائر النار، ثم خروجهم منها ودخولهم الجنة، لما قام بهم من السببين.

فإذا ثبت هذا؛ فمعاودة الذنب لا تنقض التوبة الأولى، ولكن معاودة مبعوض إلى الله، فإن تاب؛ كان محبوباً له، فيرتب الله عز وجل على كل سبب أثره ومسببه بالعدل والحكمة، ولا يظلم مثقال ذرة.

وينبغي أن تعلم أيها العبد المفتنُّ التواب أموراً، منها:

أن استمرار التوبة؛ إن لم يكن شرطاً في صحة ما مضى منها؛ فهو شرط في صحة كمالها ونفعها؛ لأنه ضرب من الاستقامة التي حث الله عليها بعد التوبة؛ كما تقدم.

وأن قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة القدسي المتقدم: «اعمل ما شئت، فقد غفرت لك»؛ «ليس فيه إطلاق وإذن منه سبحانه له في المحرمات والجرائم، وإنما يدل على أنه يغفر له ما دام كذلك: إذا أذنب تاب.

واختصاص هذا العبد بهذا؛ لأنه قد علم أنه لا يصبر على ذنب، وأنه كلما أذنب تاب حكم يعم كل من كانت حاله لكن ذلك العبد مقطوع له بذلك كما قطع به لأهل بدر، وكذلك كل من بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة أو أخبره بأنه مغفور له؛ لم يفهم منه هو ولا غيره من الصحابة بإطلاق الذنوب والمعاصي له، ومساحته بترك الواجبات، بل كان هؤلاء أشد اجتهاداً وحذراً وخوفاً بعد البشارة منهم قبلها كالعشرة

المشهود لهم بالجنة، وقد كان الصديق شديد الحذر والمخافة، وكذلك عمر؛ فإنهم علموا أن البشارة المطلقة مقيدة بشروطها والاستمرار عليها إلى الموت، ومقيدة بانتفاء موانعها، ولم يفهم أحد منهم من ذلك الاطلاق الإذن فيما شأوا من الأعمال»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة لسادسة والأربعون: عظم ضرر المعاصي والذنوب وخطورتها.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «ومنها عظم أمر المعصية، وقد نبه الحسن البصري على ذلك وقد أخرجه ابن أبي حاتم عنه قال: «يا سبحان الله ما أكل هؤلاء الثلاثة مالا حراماً، ولا سفكوا دمأ حراماً، ولا أفسدوا في الأرض أصابهم ما سمعتم، وضاعت عليهم الأرض بما رحبت، فكيف بمن يواقع الفواحش والكبائر؟»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله مبيناً ضرر المعاصي وخطورها: «فمما ينبغي أن يعلم أن الذنوب والمعاصي تضر ولا بد، وأن ضررها في القلوب كضرر السموم في الأبدان على اختلاف درجاتها في الضرر، وهل في الدنيا والآخرة شر وداء إلا وسببه الذنوب والمعاصي.

فما الذي أخرج الأبوين من الجنة، دار اللذة والنعيم والبهجة والسرور إلى دار الآلام والاحزان والمصائب؟

وما الذي أخرج إبليس من ملكوت السماء وطرده ولعنه، ومسخ ظاهره وباطنه؛ فجعل صورته اقبح صورة وأشنعها، وباطنه أقبح من صورته وأشنع، وبدل بالقرب بعداً، وبالرحمة لعنة، وبالجمال قبحاً، وبالجنة ناراً تلظى، وبالإيمان كفرأ، وبموالاة الولي الحميد أعظم عداوة ومشاقة،

(١) «الفوائد» (ص ١٦ - ١٧).

(٢) «فتح الباري» (٨ / ١٢٣)، وانظر «الدر المنثور» (٤ / ٣١٥).

وبزجل التسبيح والتهليل زجل الكفر والشرك والكذب والزور والفحش،  
وبلباس الايمان لبس الكفر والفسوق والعصيان؛ فهان على الله غاية  
الهوان، وسقط من عينه غاية السقوط، وحل عليه غضب الرب تعالى  
فأهواه، ومقته أكبر المقت فأرداه، فصار قواداً لكل فاسق ومجرم، رضي لنفسه  
بالقيادة بعد تلك العبادة والسيادة؟

فعياداً بك اللهم من مخالفة أمرك، وارتكاب نهيك.

وما الذي أغرق أهل الأرض كلهم حتى علا الماء فوق رؤوس الجبال؟  
وما الذي سلط الريح على قوم عاد حتى ألقتهم موتى على وجه  
الأرض كأنهم أعجاز نخل خاوية، ودمرت ما دمرت عليه من ديارهم  
وحروثهم وزرعوهم ودوابهم، حتى صاروا عبرةً للأمم إلى يوم القيامة؟  
وما الذي أرسل على قوم ثمود الصيحة حتى قطعت قلوبهم في  
أجوافهم، وماتوا على آخرهم؟

وما الذي رفع قرى اللوطية حتى سمعت الملائكة نبيح كلابهم، ثم  
قلبها عليهم، فجعل عاليها سافلها، فأهلكهم جميعاً؛ ثم أتبعهم حجارة من  
السماء أمطرها عليهم من العقوبات ما لم يجمعه على أمة غيرهم،  
ولإخوانهم أمثالها، وما هي من الظالمين ببعيد؟

وما الذي أرسل على قوم شعيب سحب العذاب كالظل، فلما صار  
فوق رؤوسهم أمطر عليهم ناراً تلتظى؟

وما الذي أغرق فرعون وقومه في البحر، ثم نقل أرواحهم إلى جهنم؛  
فالأجساد للغرق، والأرواح للحرق؟

وما الذي خسف بقارون وداره وماله وأهله؟

وما الذي أهلك القرون من بعد نوح بأنواع العقوبات ودمرها تدميراً؟  
وما الذي أهلك قوم صاحب يس بالصيحة حتى خدوا عن آخرهم؟  
وما الذي بعث على بني إسرائيل قوماً أولي بأس شديد، فجاسوا  
خلال الديار، وقتلوا الرجال، وسبوا النساء، وأحرقوا الديار ونهبوا الأموال،  
ثم بعثهم عليهم مرة ثانية فأهلكوا ما قدروا عليه وتبروا ما علو تتيبراً؟  
وما الذي سلط عليهم أنواع العقوبات، مرة بالقتل والسبي وخراب  
البلاد، ومرة بجور الملوك ومرة بمسخهم، وآخر ذلك أقسم الرب تبارك  
وتعالى: ﴿ليبعثن عليهم إلى يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب﴾  
[الأعراف: ١٦٧]؟

وهنا نكتة دقيقة يغلط فيها الناس في أمر الذنب، وهي أنهم لا يرون  
تأثيره في الحال، وقد يتأخر تأثيره فينسى، فيظن العبد أنه لا يغبر بعد ذلك،  
وأن الأمر؛ كما قال القائل:

إذا لم يغبر حائط في وقوعه فليس له بعد الوقوع غبار

وسبحان الله كم أهلكت هذه البلية من الخلق؟ وكم أزالته من  
نعمة؟ وكم جلبت من نقمة؟

وما أكثر المغترين بها من العلماء والفضلاء فضلاً عن الجهال! ولم  
يعلم المغتر: أن الذنب ينقض ولو بعد حين كما ينقض السم، وكما ينقض  
الجرح المندمل على الغش والدغل.

وللمعاصي من الآثار القبيحة المذمومة، والمضرة بالقلب والبدن في  
الدنيا والآخرة ما لا يعلمه إلا الله.

١- فمنها: حرمان العلم؛ فإن العلم نور يقذفه الله في القلب، والمعصية تطفى ذلك النور.

قال الشافعي رحمه الله:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي  
وقال اعلم بأن العلم فضل وفضل الله لا يأتاه عاص

٢- ومنها: حرمان الرزق؛ وكما أن تقوى الله مجلبة للرزق، فترك التقوى مجلبة للفقر، فما استجلب رزق الله بمثل ترك المعاصي.

٣- ومنها: وحشة يجدها العاصي في قلبه بينه وبين الله؛ لا توازنها ولا تقاربها لذة أصلاً، ولو اجتمعت له لذات الدنيا بأسرها لم تف بتلك الوحشة.

فلو لم تترك الذنوب إلا حذراً من وقوع تلك الوحشة، لكان العاقل حرياً بتركها.

وليس على القلب أمرٌ من وحشة الذنب على الذنب؛ فالله المستعان.

٤- ومنها: الوحشة التي تحصل بينه وبين الناس، ولا سيما أهل الخير منهم؛ فإنه يجد وحشة بينه وبينهم، وكلما قويت تلك الوحشة بعد منهم ومن مجالستهم، وحرمة البركة الانتفاع بهم، وقرب من حزب الشيطان، بقدر ما بعد من حزب الرحمن، وتقوى هذه الوحشة حتى تستحكم، فتقع بينه وبين امرأته وولده وأقاربه، وبينه وبين نفسه، فتراه مستوحشاً بنفسه.

٥- ومنها: تعسير أموره عليه؛ فلا يتوجه لأمر إلا يجده مغلقاً دونه أو متعسراً عليه؛ وهذا كما أن من اتقى الله جعل له من أمره يسراً، فمن عطل التقوى جعل له من أمره عسراً.

ويا لله العجب كيف يجد العبد أبواب الخير وأبواب المصالح مسدودة عنه وطرقها معسرة عليه، وهو لا يعلم من أين أتى؟

٦- ومنها: ظلمة يجدها في قلبه حقيقة، يحس بها كما يحس بظلمة الليل البهيم إذا ادلم، فتصير ظلمة المعصية لقلبه كالظلمة الحسية لبصره، فإن الطاعة نور والمعصية ظلمة، وكلما قويت الظلمة ازدادت حيرته؛ حتى يقع في البدع والضلالات والأمور المهلكة وهو لا يشعر، كأعمى خرج في ظلمة الليل يمشي وحده، وتقوى هذه الظلمة حتى تظهر في العين، ثم تقوى حتى تعلق الوجه، وتصير سواداً فيه يراه كل أحد.

٧- ومنها: أن المعاصي توهن القلب والبدن، أما وهنها للقلب فأمر ظاهر، بل لا تزال توهنه حتى تزيل حياته بالكلية.

وأما وهنها للبدن، فإن المؤمن قوته من قلبه، وكلما قوي قلبه قوي بدنه، وأما الفاجر فإنه - وإن كان قوي البدن -؛ فهو أضعف شيء عند الحاجة، فتخونه قوته أحوج ما يكون إلى نفسه.

وتأمل قوة أبدان فارس والروم كيف خانتهم أحوج ما كانوا إليها، وقهرهم أهل الإيمان بقوة أبدانهم وقلوبهم؟

٨- ومنها: حرمان الطاعة؛ فلو لم يكن للذنب عقوبة إلا أنه يصد عن طاعة تكون بدله، ويقطع طريق طاعة أخرى، فينقطع عليه بالذنب طريق أخرى ثالثة، ثم رابعة وهلم جرا، فتقطع عنه بالذنب طاعات كثيرة، كل واحد منها خير له من الدنيا وما عليها، وهذا كرجل أكل أكلة أوجبت له مرضةً طويلةً منعه من عدة أكالات أطيب منها، والله المستعان.

٩- ومنها: أن المعاصي تُقَصِّرُ العمر، وتحق بركته ولا بد، فإن البرَّ كما يزيدُ العمر، فالفجورُ يُقَصِّرُ العمرَ.

وبالجملمة؛ فالعبد إذا أعرض عن الله واشتغل بالمعاصي ضاعت عليه أيام حياته الحقيقية التي يجدُ غَبَّ إضاعتها يوم يقول: ﴿يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر: ٢٤]؛ فلا يخلو إما أن يكون له مع ذلك تَطَلُّعٌ إلى مصالِحِهِ الدنيوية والآخروية أو لا؟ فإن لم يكن له تَطَلُّعٌ إلى ذلك فقد ضاع عليه عمره كُلُّه، وذهبت حياته باطلاً، وإن كان له تَطَلُّعٌ إلى ذلك طالت عليه الطريق بسبب العوائق، وتعسرت عليه أسباب الخير بحسب اشتعاله بأضدادها، وذلك نقصانٌ حقيقيٌّ من عمره.

وسرُّ المسألة: أن عمر الإنسانِ مدة حياته، ولا حياة له إلا بإقباله على ربِّه، والتنعيم بحبه وذكره، وإيثار مرضاته.

١٠- ومنها: أن المعاصي تزرع أمثالها، ويولد بعضها بعضاً، حتى يعزَّ على العبد مفارقتها والخروج منها، فالعبد إذا عمل حسنة قالت أخرى إلى جنبها: اعملني أيضاً، فإذا عملها قالت ثالثة كذلك وهلمَّ جراً؛ فتضاعف الربح، وتزايدت الحسنات؛ وكذلك جانب السيئات أيضاً، حتى تصير الطاعات والمعاصي هيئات راسخة، وصفات لازمة، وملكات ثابتة، فلو عطل المحسن الطاعات لضاعت عليه نفسه، وضاعت عليه الأرض بما رحبت، وأحس من نفسه كأنه الحوت إذا فارق الماء حتى يعاودها؛ فتسكن نفسه، وتقرُّ عينه .

ولو عطل المجرم المعصية وأقبل على الطاعة لضاعت عليه نفسه، وضاق صدره، وأعيت عليه مذاهبه، حتى يعاودها، حتى إن كثيراً من الفساق ليوافق المعصية من غير لذةٍ يجدها، ولا داعيةٍ إليها، إلا لما يجدُ من الألم بمفارقتها؛ كما صرح بذلك شيخُ القوم الحسنُ بنُ هانئٍ؛ حيث يقولُ:

وكأيس شربتُ على لذةٍ وأخرى تداويتُ منها بها

وقال آخر:

فَكَانَتْ دَوَائِي وَهِيَ دَائِي بِعَيْنِهَا كَمَا يَتَدَاوَى شَارِبُ الْخَمْرِ بِالْخَمْرِ  
و لا يزال العبد يعاني الطاعة ويألفها ويحبها ويؤثرها حتى يرسل الله  
سبحانه وتعالى برحمته إليه الملائكة تؤذيه إليها أزاً، وتحرضه عليه، وترعجه  
عن فراشه ومجلسه إليها.

و لا يزال يألف المعاصي ويحبها ويؤثرها حتى يرسل الله عليه  
الشياطين؛ فتؤذيه إليها أزاً.

فالأول قَوَى جند الطاعة بالمدد، فصاروا من أكبر أعوانه، وهذا قوى  
جند المعصية بالمدد؛ فكانوا أعواناً عليه.

١١- ومنها: وهو من أخوفها على العبد أنها تضعف القلب عن  
إرادته، فتقوى إرادة المعصية، وتضعف إرادة التوبة شيئاً فشيئاً، إلى أن  
تسليخ من قلبه إرادة التوبة بالكلية، فلو مات نصفه لما تاب إلى الله، فيأتي  
من الاستغفار وتوبة الكذابين باللسان بالشيء كثير، وقلبه معقوداً بالمعصية،  
مصرراً عليها، عازم على موارعتها متى أمكنه.

وهذا من أعظم الأمراض وأقربها إلى الهلاك.

١٢- ومنها: أنه ينسليخ من القلب استباحها، فتصير له عادة، فلا  
يستقبح من نفسه رؤية الناس له كلهم، ولا كلامهم فيه.

وهذا عند أرباب الفسوق هو غاية التهتك وتمام اللذة، حتى يفتخر  
أحدهم بالمعصية، ويحدث بها من لم يعلم أنه عملها، فيقول: يا فلان  
عملت كذا وكذا.

وهذا الضرب من الناس لا يُعافون، ويُسدُّ عليهم طريق التوبة،

وَتَغْلَقُ عَلَيْهِمْ أَبْوَابُهَا فِي الْغَالِبِ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمَجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ: أَنْ يَسْتَرَّ اللَّهُ عَلَى الْعَبْدِ ثُمَّ يُصْبِحُ يَفْضَحُ نَفْسَهُ وَيَقُولُ: يَا فَلَانُ عَمِلْتُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا، فَيَهْتِكُ نَفْسَهُ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُّهُ رَبُّهُ»<sup>(١)</sup>.

١٣- ومنها: أَنَّ كُلَّ مَعْصِيَةٍ مِنَ الْمَعَاصِي فَهِيَ مِيرَاثٌ عَنْ أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ الَّتِي أَهْلَكَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

فَاللُّوطِيَّةُ: مِيرَاثٌ عَنْ قَوْمِ لُوطٍ.

وَأَخَذَ الْحَقُّ بِالزَّائِدِ وَدَفَعَهُ بِالنَّاقِصِ: مِيرَاثٌ مِنْ قَوْمِ شَعِيبٍ.

وَالْعَلُو فِي الْأَرْضِ وَالْفَسَادُ: مِيرَاثٌ عَنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ.

وَالتَّكْبَرُ وَالتَّجَبُّرُ: مِيرَاثٌ عَنْ قَوْمِ هُودٍ.

فَالْمَعَاصِي لِابْسِ ثِيَابِ بَعْضِ هَذِهِ الْأُمَمِ، وَهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ.

١٤- ومنها: أَنَّ الْمَعْصِيَةَ سَبَبٌ لِهَوَانِ الْعَبْدِ عَلَى رَبِّهِ وَسُقُوطِهِ مِنْ

عَيْنِهِ.

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «هَانُوا عَلَيْهِ فَعَصَوْهُ، وَلَوْ عَزَّوَا عَلَيْهِ لِعَصَمَهُمْ».

وَإِذَا هَانَ الْعَبْدُ عَلَى اللَّهِ لَمْ يَكْرَمْهُ أَحَدٌ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ

يَهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مَكْرِمٍ﴾، [الحج: ١٨]، وَإِنْ عَظَمَهُمُ النَّاسُ فِي الظَّاهِرِ

لِحَاجَتِهِمْ إِلَيْهِمْ أَوْ خَوْفًا مِنْ شَرِّهِمْ؛ فَهَمُ فِي قُلُوبِهِمْ أَحَقَرُ شَيْءٍ وَأَهْوَنُهُ.

١٥- ومنها: أَنَّ الْمَعْصِيَةَ تَوْرِثُ الذُّلَّ وَلَا بُدَّ؛ فَإِنَّ الْعِزَّ كُلَّ الْعِزِّ فِي

طَاعَةِ اللَّهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾، [فاطر: ١٠]؛

أي: فليطلبها بطاعة الله، فإنه لا يجدها إلا في طاعته.

١٦- ومنها: حرمان دعوة رسول الله ﷺ ودعوة الملائكة؛ فإن الله سبحانه أمر نبيه أن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ. رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَرْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [غافر: ٧-٩].

فهذا دعاء الملائكة للمؤمنين التائبين المتبعين لكتابه وسنة رسوله الذين لا سبيل لهم غيرهما، فلا يطمع غير هؤلاء بإجابة هذه الدعوة إذ لا يتصف بصفات المدعوله بها، والله المستعان.

١٧- ومن آثار الذنوب والمعاصي: أنها تحدث في الأرض أنواعاً من الفساد في المياه والهواء، والزروع والثمار، والمساكن، قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

١٨- و من عقوبات الذنوب: أنها تطفئ من القلب نار الغيرة التي هي لحياته وصلاحه كالحرارة الغريزية لحياة جميع البدن؛ فالغيرة حرارته وناره التي تخرج ما فيه من الخبث والصفات المذمومة، كما يخرج الكير خبث الذهب والفضة والحديد، وأشرف الناس وأجدهم وأعلامهم همة أشدهم غيرة على نفسه وخاصته وعموم الناس، ولهذا كان النبي ﷺ أغير

على الأمة، والله سبحانه أشد غيرة منه؛ كما ثبت في «الصحیح»<sup>(١)</sup> عنه ﷺ أنه قال: «لا أحد أغير من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين، ولا أحد أحب إليه المدح من الله من أجل ذلك أثنى على نفسه».

فجمع في هذا الحديث بين الغيرة التي أصلها كراهة القبائح وبغضها وبين محبة العذر الذي يوجب كمال العدل والرحمة والإحسان، وأنه سبحانه مع شدة غيرته يجب أن يعتذر إليه عبده، ويقبل عذر من اعتذر إليه، وإنه لا يؤاخذ عبده بارتكاب ما يغار من ارتكابه حتى يعذر إليهم، ولأجل ذلك أرسل رسله وأنزل كتبه إعداراً وإنذاراً.

وهذا غاية المجد والإحسان ونهاية الكمال؛ فإن كثيراً ممن تشتد غيرته من المخلوقين تحمله شدة الغيرة على سرعة الإيقاع والعقوبة من غير إعدارٍ منه ومن غير قبولٍ لعذرٍ من اعتذر إليه، وكثير ممن يقبل المعاذير يحمله على قبولها قلة الغيرة حتى يتوسع في طرق المعاذير، ويرى عذراً ما ليس بعذرٍ حتى يعتذر كثير منهم بالقدر، وكل منهما غير ممدوح على الإطلاق.

وإنما الممدوح اقتران الغيرة بالعذر؛ فيغار في محل الغيرة، ويعذر في موضع العذر، ومن كان هكذا؛ فهو الممدوح حقاً.

ولما جمع الله سبحانه صفات الكمال كلها كان أحق بالمدح من كل أحد، ولا يبلغ أحد أن يمدحه كما ينبغي له، بل هو كما مدح نفسه وأثنى على نفسه؛ فالغيور قد وافق ربه سبحانه في صفة من صفاته، ومن وافق الله في صفة من صفاته قاده تلك الصفة إليه بزماتها، وأدخلته على ربه،

(١) البخاري (٤٦٢٢)، ومسلم (٢٧٦٠).

وأدنته منه، وقربته من رحمته، وصيرته محبوباً له، فإنه سبحانه رحيم يجب الرحماء، كريم يجب الكرماء، عليم يجب العلماء، قوي يجب المؤمن القوي، وهو أحب إليه من المؤمن الضعيف، حيي يجب أهل الحياء، جميل يجب أهل الجمال، وتر يجب الوتر.

ولو لم يكن في الذنوب والمعاصي إلا أنها توجب لصاحبها ضد هذه الصفات وتمنعه من الاتصاف بها لكفى بها عقوبة؛ فإن الخطرة تنقلب وسوسة، والوسوسة تصير إرادة، والإرادة تقوى فتصير عزيمة، ثم تصير فعلاً، ثم تصير صفة لازمة وهيئة ثابتة راسخة، وحينئذ يتعذر الخروج منها، كما يتعذر عليه الخروج من صفاته القائمة به.

والمقصود: أنه كلما اشتدت ملابسته للذنوب أخرجت من قلبه الغيرة على نفسه وأهله وعموم الناس، وقد تضعف في القلب جداً حتى لا يستتبح بعد ذلك القبيح لا من نفسه ولا من غيره، وإذا وصل إلى هذا الحد فقد دخل في باب الهلاك.

وكثير من هؤلاء لا يقتصر على عدم الاستقباح، بل يحسن الفواحش والظلم لغيره، ويزينه له، ويدعوه إليه، ويحثه عليه، ويسعى له في تحصيله؛ ولهذا كان الديوث أحب خلق الله، والجنة حرام عليه، وكذلك محلل الظلم والبغي لغيره ومزينه له؛ فانظر ما الذي حملت عليه قلة الغيرة.

وهذا يدل على أن أصل الدين الغيرة، ومن لا غيرة له لا دين له؛ فالغيرة تحمي القلب؛ فتحمي له الجوارح؛ فتدفع السوء والفواحش، وعدم الغيرة تميم القلب؛ فتموت الجوارح؛ فلا يبقى عندها دفع ألبته.

و مثل الغيرة في القلب مثل القوة التي تدفع المرض وتقاومه، فإذا ذهبت القوة وجد الداء المحل قابلاً، ولم يجد دافعاً؛ فتمكن؛ فكان الهلاك

ومثلها مثل صياصي الجاموس التي تدفع بها عن نفسه وولده، فإذا كسرت طمع فيه عدوّه.

١٩- ومن عقوبات الذنوب: أنها تضعف في القلب تعظيم الرب جل جلاله، وتضعف وقاره في قلب العبد ولا بُدَّ، شاء أم أبى.

ولو تمكن وقار الله وعظّمته في قلب العبد لما تجرأ على معاصيه، وربما اغتر المغتر، وقال: إنما يحملني على المعاصي حسن الرجاء، وطمعي في عفوه، لا ضعف عظّمته في قلبي.

وهذا من مغالطة النفس؛ فإن عظمة الله تعالى وجلاله في قلب العبد تقتضي تعظيم حرّماته، وتعظيم حرّماته يحول بينه وبين الذنوب، والمتجرئون على معاصيه ما قدروا الله حق قدره، وكيف يقدره حق قدره، أو يعظّمه، أو يكبره، ويرجو وقاره، ويجله، من يهون عليه أمره ونهيه؟! هذا من أمحل المحال، وأبين الباطل.

وكفى بالعاصي عقوبة أن يضمحل من قلبه تعظيم الله جل جلاله، وتعظيم حرّماته، ويهون عليه حقه.

ومن بعض عقوبة هذا: أن يرفع الله عز وجل مهابته من قلوب الخلق، ويهون عليهم، ويستخقون به، كما هان عليه أمره واستخف به، فعلى قدر محبة العبد لله يحبه الناس، وعلى قدر خوفه من الله يخافه الخلق، وعلى قدر تعظيمه لله وحرّماته يعظم الناس حرّماته.

وكيف ينتهك عبد حرّمات الله ويطمع أن لا ينتهك الناس حرّماته؟

أم كيف يهون عليه حق الله ولا يهونه الله على الناس؟

أم كيف يستخف بمعاصي الله ولا يستخف به الخلق؟

وقد أشار سبحانه إلى هذا في كتابه عند ذكر عقوبات الذنوب، وأنه أركس أربابها بما كسبوا، وغطى على قلوبهم؛ فطبع عليها بذنوبهم، وأنه نسيهم كما نسوه، وأهانهم كما أهانوا دينه، وضيعهم كما ضيعوا أمره.

ولهذا قال تعالى في آية سجود المخلوقات له: ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهَ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ [الحج: ١٨]، فلما هان عليهم السجود له واستخفوا به ولم يفعلوه أهانهم الله؛ فلم يكن لهم من مكرم بعد أن أهانهم الله، ومن ذا يكرم من أهانه الله؟ أو يهين من أكرمه الله؟

٢٠- ومن فاته رفقة المؤمنين وحسن دفاع الله عنهم؛ فإن الله يدافع عن الذين آمنوا؛ فاته كل خير رتبته الله في كتابه على الإيمان، وهو نحو مئة خصلة منها خير من الدنيا وما فيها:

فمنها: الأجر العظيم: ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٦].

ومنها: الدفع عنهم شرور الدنيا والآخرة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحج: ٣٨].

ومنها: استغفار الملائكة وحمة العرش لهم: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [غافر: ٧].

ومنها: موالة الله لهم، ولا يذل من ولاة الله: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، [البقرة: ٢٥٧].

ومنها: أمره ملائكته بتبئتهم: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الأنفال: ١٢].

ومنها: أن لهم الدرجات عند ربهم والمغفرة والرزق الكريم: ﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤].

ومنها: العزة: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، [المنافقون: ٨].

ومنها: معية الله لأهل الإيمان: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١٩].

ومنها: الرفعة في الدنيا والآخرة: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

ومنها: إعطاؤهم كفلين من رحمته، وإعطاؤهم نوراً يمشون به، ومغفرة ذنوبهم.

ومنها: الود الذي يجعله الله سبحانه لهم، وهو أنه يحبهم ويحببهم إلى ملائكته وأنبيائه وعباده الصالحين.

ومنها: أمانهم من الخوف يوم يشتد الخوف: ﴿وَمُنْذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨].

ومنها: أنهم المنعم عليهم الذين أمرنا أن نسأله أن يهدينا صراطهم في كل يوم وليلة سبع عشرة مرة.

ومنها: أن القرآن إنما هو هدى لهم وشفاء: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادُونَ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤].

والمقصود: أن الإيمان سبب جالب لكل خير، وكل خير في الدنيا

والآخرة؛ فسببه الإيمان، وكل شرف في الدنيا والآخرة؛ فسببه عدم الإيمان، فكيف يهون على العبد أن يرتكب شيئاً يخرج من دائرة الإيمان، ويحول بينه وبينه، ولكن لا يخرج من دائرة عموم المسلمين؟ فإن استمر على الذنوب وأصر عليها خيف عليه أن يرين على قلبه، فيخرجه عن الإسلام بالكلية، ومن ههنا اشتد خوف السلف، كما قال بعضهم: أنتم تخافون الذنوب، وأنا أخاف الكفر.

٢١- ومن عقوباتها: أنها تضعف سير القلب إلى الله والدار الآخرة، أو تعوقه أو توقفه وتقطعه عن السير، فلا تدعه يخطو إلى الله خطوة، هذا إن لم ترده عن وجهه إلى ورائه، فالذنب يجب الواصل، ويقطع السائر، وينكس الطالب، فالقلب إنما يسير إلى الله بقوته، فإذا مرض بالذنوب ضعفت تلك القوة التي تسيره، فإن زالت بالكلية انقطع عن الله انقطاعاً يصعب تداركه، والله المستعان.

فالذنب إما يमित القلب، أو يمرضه مرضاً مخوفاً، أو يضعف قوته، ولا بد حتى ينتهي ضعفه إلى الأشياء الثمانية التي استعاذ منها النبي ﷺ وهي: «الهم والحزن، والعجز والكسل، والجبن والبخل، وضلع الدين وغلبة الرجال»<sup>(١)</sup>، وكل اثنين منها قرينان.

فالهَمُّ والحزن قرينان؛ فإن المكروه الوارد على القلب إن كان من أمر مستقبل يتوقعه؛ أحدث الهَمَّ، وإن كان من أمر ماض قد وقع؛ أحدث الحزن.

والعجز والكسل قرينان: فإن تخلف العبد عن أسباب الخير والفلاح،

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٨)، ومسلم (٢٧٠٦).

إن كان لعدم قدرته فهو العجز، وإن كان لعدم إرادته فهو الكسل.  
والجبين والبخل قرينان، فإن عدم النفع منه إن كان ببدنه فهو الجبين،  
وإن كان بماله فهو البخل.

وضلع الدين وقهر الرجال قرينان، فإن استعلاء الغير عليه إن كان  
بحق فهو من ضلع الدين، وإن كان بباطل فهو من قهر الرجال.

والمقصود: أن الذنوب من أقوى الأسباب الجالبة لهذه الأشياء  
الثمانية؛ كما أنها من أقوى الأسباب الجالبة «لجهد البلاء، ودرك الشقاء،  
وسوء القضاء، وشماتة الأعداء»<sup>(١)</sup>، ومن أقوى الأسباب الجالبة لزوال نِعَم  
الله، وتحوُّل عافيته، وفجأة نقمته، وجميع سخطه.

٢٢- ومن عقوباتها: ما يلقيه الله سبحانه من الرعب والخوف في  
قلب العاصي؛ فلا تراه إلا خائفاً مرعوباً.

فإن الطاعة حصن الله الأعظم الذي من دخله كان من الآمنين من  
عقوبة الدنيا والآخرة، ومن خرج عنه أحاطت به المخاوف من كل جانب؛  
فمن أطاع الله انقلبت المخاوف في حقه أماناً، ومن عصاه انقلبت مآمنه  
مخاوف؛ فلا تجد العاصي إلا وقلبه كأنه بين جناحي طائرٍ، إن حركت الريح  
الباب قال: جاء الطلب، وإن سمع وقع قدم خاف أن يكون نذيراً  
بالعطب، يحسب أن كل صيحة عليه، وكل مكروه قاصداً إليه؛ فمن خاف  
الله آمنه من كل شيء، ومن لم يخف الله أخافه من كل شيء:

لقد قضى الله بين الناس مذ خُلِقُوا أن المخاوفَ والإجرامَ في قرن  
٢٣- ومن عقوباتها: أنها تجرئ على العبد من لم يكن يتجرأ عليه

(١) مما كان يستعيز رسول الله ﷺ منه؛ كما في صحيح مسلم (٢٧٠٧).

من أصناف المخلوقات؛ فتجترئ عليه الشياطين بالأذى والإغواء والوسوسة والتخويف والتحزين، وإنسائه ما به مصلحته في ذكره ومضرته في نسيانه؛ فتجترئ عليه الشياطين حتى تؤزه إلى معصية الله أزاً.

وتجتزئ عليه شياطين الإنس بما تقدر عليه من أذاه في غيبته وحضوره، ويجترئ عليه أهله وخدمه وأولاده وجيرانه حتى الحيوان البهيم.

قال بعض السلف: «إني لأعصي الله؛ فأعرف ذلك في خلق امرأتي ودابتي».

وكذلك يجترئ عليه أولياء الأمر بالعقوبة التي إن عدلوا فيها أقاموا عليه حدود الله، وتجترئ عليه نفسه فتأسد عليه وتستصعب عليه، فلو أرادها لخير لم تطاوعه ولم تنقد له، وتسوقه إلى ما فيه هلاكه؛ شاء أم أبى.

وذلك؛ لأن الطاعة حصن الرب تبارك وتعالى الذي من دخله كان من الأمنين.

فإذا فارق الحصن اجترأ عليه قطاع الطريق وغيرهم، وعلى حسب اجترائه على معاصي الله يكون اجترأ هذه الآفات والنفوس عليه، وليس له شيء يرد عنه، فإن ذكر الله وطاعته، والصدقة، وإرشاد الجاهل، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ وقاية ترد عن العبد بمنزلة القوة التي ترد المرض وتقاومه، فإذا سقطت القوة غلب وارد المرض فكان الهلاك، فلا بد للعبد من شيء يرد عنه.

فإن موجب السيئات والحسنات تتدافع، ويكون الحكم للغالب، وكلما قوي جانب الحسنات كان الرد أقوى، فإن الله يدافع عن الذين آمنوا، والإيمان قولٌ وعملٌ، فبحسب قوة الإيمان يكون الدفع، والله المستعان.

٢٤- ومن عقوباتها: أنها تنسى العبد نفسه، وإذا نسي نفسه أهملها وأفسدها وأهلكها.

فإن قيل: كيف ينسى العبد نفسه؟ وإذا نسي نفسه فأى شيء يذكر؟ وما معنى نسيانه نفسه؟

قيل: نعم ينسى نفسه أعظم نسيان، قال الله العظيم: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [الحشر: ١٩].

فلما نسوا ربهم سبحانه نسيهم وأنساهم أنفسهم؛ كما قال الله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]؛ فعاقب سبحانه من نسيه عقوبتين:

إحداهما: أنه سبحانه نسيه.

والثانية: أنه أنساه نفسه.

ونسيانه سبحانه للعبد وإهماله وتركه وتخليه عنه وإضاعته؛ فالهلاك أدنى إليه من اليد للقم، وأما إنساؤه نفسه فهو إنساؤه لحظوظها العالية، وأسباب سعادتها وفلاحها وصلاحتها وما تكمل به نفسه، ينسيه ذلك جميعه، فلا يخطر بباله، ولا يجعله على ذكره، ولا يصرف إليه همته فيرغب فيه، فإنه لا يمر بباله حتى يقصده ويؤثره.

وأيضاً؛ فينسيه عيوب نفسه ونقصها وآفاتها؛ فلا يخطر بباله إزالتها وإصلاحها.

وأيضاً؛ ينسيه أمراض نفسه وقلبه وآلامها؛ فلا يخطر بقلبه مداواتها، ولا السعي في إزالة عللها وأمراضها التي تؤول به إلى الفساد والهلاك، فهو مريض مثخن بالمرض، ومرضه مترام به إلى التلف، ولا يشعر بمرضه، ولا

يخطر بباله مداواته، وهذا من أعظم العقوبة العامة والخاصة.

فأي عقوبةٍ أعظم من عقوبة من أهمل نفسه وضيعها، ونسي مصالحها وداءها ودواءها، وأسباب سعادتها وفلاحها وصلاحها وحياتها الأبدية في النعيم المقيم.

ومن تأمل هذا الموضوع تبين له أن أكثر هذا الخلق قد نسوا أنفسهم حقيقةً وضيعوها وأضاعوا حظها من الله، وباعوها رخيصةً بثمن بخس يبع الغبن، وإنما يظهر لهم هذا عند الموت، ويظهر هذا كل الظهور يوم التغابن، يوم يظهر للعبد أنه غُيِّنَ في العقد الذي عقده لنفسه في هذه الدار، والتجارة التي اتَّجر فيها لمعاده، فإن كل أحد يتجر في هذه الدنيا لآخِرته»<sup>(١)</sup> أ.هـ مختصراً.

**الفائدة السابعة الأربعون:** جواز الحلف من غير استحلاف في غير

الدعوى عند القاضي.

ويدل على ذلك حلف كعب في عدة مواطن:

منها: «والله ما اجتمعت عندي قبله راحلتان قط حتى جمعتهما في تلك العزوة».

ومنها: «فقلت: بلى، إني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله أن يسخطك علي».

ومنها: «فوالله ما زالوا يؤنّبوني حتى أردت أن أرجع فأكذب نفسي».

ومنها: «والله لا أستأذن فيها رسول الله ﷺ».

ومنها: «فوالله ما رد علي السلام».

(١) «الداء والدواء» (ص ٦٥ - وما بعدها).

ومنها: «والله ما قام إلي رجل من المهاجرين غيره».

ومنها: «فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله في صدق الحديث».

ومنها: «فوالله ما أنعم الله علي من نعمة قط بعد أن هداني للإسلام...».

وكذلك قول امرأة هلال بن أمية: «إنه والله ما به حركة إلى شيء، والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا».

كل هذه المواقف حلف ولم يستحلف الحالف وإنما حلف لتأكيد ما عنده من الحق.

ولذلك ذكر الحافظ ابن حجر في فوائد حديث كعب: «الحلف للتأكيد من غير استحلاف»<sup>(١)</sup>.

وعليه؛ فإن النهي عن الحلف دون استحلاف؛ كما في حديث عمران ابن حصين رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «خيركم قرني ثم الذي يلونهم - قال عمران: لا أدري أذكر النبي ﷺ بعد قرنين أو ثلاثة - قال النبي ﷺ: إن بعدكم قوماً يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن»<sup>(٢)</sup>.

أقول: يحمل هذا النهي على الدعوى عند القاضي قبل استحلافه لأن السياق يدل عليها وهو قوله ﷺ: «ويستشهدون»؛ أي: قبل أن تطلب شهادتهم مما يدل على دعوى قائمة، والله أعلم.

(١) فتح الباري (١٢٣/٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥).

ويخرج من هذا النهي أيضاً من علم شهادة ولم يعلم بها صاحبها كأن رأى رجلاً يقتل رجلاً أو يغصبه ماله فله أن يسارع إلى الشهادة قبل أن يسألها.

وعلى هذه الحال حمل بعض أهل العلم حديث زيد بن خالد عن النبي ﷺ: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «المراد بحديث زيد من عنده شهادة لإنسان بحق لا يعلم صاحبها بها؛ فيأتي إليه؛ فيخبره بها، أو يموت صاحبها العالم بها ويخلف ورثه؛ فيأتي الشاهد إليه من يتحدث عنهم؛ فيعلمهم بذلك».

### الفائدة الثامنة والأربعون: مسارقة النظر في الصلاة لا يبطلها

إذا لحظ المصلي بعينه يميناً أو شمالاً من غير أن يلوي عنقه جاز، يدل على ذلك قول كعب رضي الله عنه: «أتي رسول الله ﷺ؛ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة؛ فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه؛ فأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتي، أقبل إلي، وإذا التفت نحوه أعرض عني».

وقد ثبت هذا من فعل رسول الله ﷺ؛ فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ يلحظ في صلاته يميناً وشمالاً ولا يلوي عنقه خلف ظهره»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١٧١٩).

(٢) صحيح - أخرجه الترمذي (٥٨٨)، وابن خزيمة (٤٨٥) وغيرهم.

قلت: إسناده صحيح.

وأما أن يلوي المصلي عنقه من غير ضرورة فهو التفات منهى عنه، واختلاس يختلسه الشيطان في صلاة العبد، ونقص يذهب الخشوع والخضوع.

وقد ورد جملة من الأحاديث المصرحة بتحريم ذلك، منها:

١- حديث عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الإلتفات في الصلاة؛ فقال: «هو اختلاس»<sup>(١)</sup> يختلسه الشيطان من صلاة العبد»<sup>(٢)</sup>.

٢- حديث الحارث الأشعري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات: أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها، وإنه كاد أن يبطن بها؛ فقال عيسى: إن الله أمرك بخمس كلمات لتعمل بها وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها؛ فإما أن تأمرهم، وإما أنا أمرهم، فقال يحيى: أخشى إن سبقتني بها أن يخسف بي أو أعذب، فجمع الناس في بيت المقدس، فامتلاً المسجد وقعدوا على الشرف، فقال: إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن، وأمركم أن تعملوا بهن: أولهن: أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بذهب أو ورق، فقال: هذه داري وهذا عملي فاعمل وأد إلي، فكان يعمل ويؤدي إلى غير سيده، فأيكم يرضي أن يكون عبده كذلك؟ وإن الله أمركم بالصلاة، فإذا صليتم فلا تلتفتوا؛ فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت، وأمركم بالصيام؛ فإن مثل ذلك مثل رجل في عصابة معه صرة فيها مسك، فكلهم يعجب أو يعجبه ريحها، وإن ريح الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وأمركم

(١) هو الاختطاف بسرعة على حين غفلة.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥١).

بالصدقة؛ فإن مثل ذلك كمثل رجل أسره العدو، فأوثقوا يده إلى عنقه وقدموه ليضربوا عنقه، فقال أنا أفدية منكم بالقليل والكثير، ففدى نفسه منهم، وأمركم أن تذكروا الله؛ فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى إذا أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم، كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله.

قال النبي ﷺ: «وأنا أمركم بخمس الله أمرني بهن: السمع، والطاعة، والجهاد، والهجرة، والجماعة؛ فإن من فارق الجماعة قيد شبر؛ فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع<sup>(١)</sup>، ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثا<sup>(٢)</sup> جهنم»، فقال رجل: يا رسول الله وإن صلى وصام؟ قال: «وإن صلى وصام، فادعوا بدعوى الله الذي سماكم: المسلمين، المؤمنين؛ عباد الله»<sup>(٣)</sup>.

(١) يتوب إلى الله عز وجل.

(٢) الشيء المجمع، والمراد: من أهلها.

(٣) صحيح - أخرجه الترمذي (٢٨٦٣ و ٢٨٦٤)، وأحمد (٤ / ٢٠٢)، والحاكم

(١ / ٤٢١) وابن حبان (٦٢٠٠)، والطيالسي (١١٦١).

من طريق يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده مطور عن الحارث الأشعري مرفوعاً.

قلت: هذا إسنادٌ صحيح.

تنبيه:

قال الدكتور العتر في تعليقاته على «النخبة» (ص ٣٣): «وهذا إسناد صحيح؛ إلا ما يُخشى من تدليس يحيى بن أبي كثير على ثقته وجلالته؛ وإلا ما يخشى من وهم أبي خلف، فإنه كانت له أوهام، لكن هذا ينجر هنا».

قلت: كلامه فيه نظر من وجوه:

أ- صرح يحيى بن أبي كثير بالتحديث عند ابن حبان، والحاكم (١ / ١١٨). =

٣- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نهاني خليلي عن ثلاث، نهاني: أن أنقرن نقر الديك، وأن التفت التفت الثعلب، أو أقعي إقعاء السبع»<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>

وقد فرق أهل العلم بين مسارقة النظر والالتفات؛ فقال الحاكم في «المستدرک علی الصحیحین» (١/٢٣٧): «وهذا الالتفات غير ذلك؛ فإن الالتفات المباح أن يلحظ بعينه يميناً وشمالاً».

### الفائدة التاسعة والأربعون: وجوب خدمة المرأة زوجها

يدل على ذلك قول كعب رضي الله عنه: «إذا رسول رسول الله ﷺ

= وتابعه معاوية بن سلام: حدثني أخي زيد بن سلام عن جده ممطور عن الحارث به.

أخرجه البيهقي (٢/٢٨٢).

ب- أما أبو خلف؛ فتابعه أبان عند: الترمذي، وابن حبان، والطيالسي، وغيرهم.  
ت- اقتصر الدكتور على طريق أحمد، ولم يتبع طرق الحديث... ولا يجسر على الحكم على الأحاديث دون التبع والاستقراء!  
ث- ذكر أن وهم أبي خلف ينجبر، لكنه لم يذكر ما يجبره.  
(١) وفي رواية: «القرد» وفي رواية أخرى «الكلب».

والإقعاء المنهي عنه هو: أن يلزق الرجل إلبته بالأرض، وينصب ساقه، ويضع يديه بالأرض؛ كما يقعي الكلب أو القرد أو السبع على دبره.

وأما وضع المصلي ألبتته على عقبه بين السجدين؛ فسنة صحيحة؛ كما دل عليها حديث عبد اله بن عباس رضي الله عنهما عند مسلم، وحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عند الترمذي، وثبت فعلها عن جمع من الصحابة رضي الله عنهما؛ كابن عباس وابن عمر.

(٢) حسن لغيره - أخرجه أحمد (٢/٢٦٥ و٣١١)، وأبو يعلى (٢٦١٩)، والبيهقي

(٢/١٢٠) من طرق عنه.

يأتيني، فقال: إن رسول الله ﷺ يأمر أن تعتزل امرأتك، فقلت: أطلقها أم ماذا؟ قال: لا ولكن اعتزلها ولا تقربها، وأرسل إلى صاحبي مثل ذلك، فقلت لامرأتي: إلحقي بأهلك، فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر، فجاءت امرأة هلال بن أمية، فقالت: يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم فهل تكره أن أخدمه؟ قال: «لا، ولكن لا يقربنك»، قالت: إنه والله ما به حركة إلى شيء، والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا، قال كعب: فقال لي بعض أهلي: لو استأذنت رسول الله ﷺ في امرأتك كما أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه».

وقد دلت سنة رسول الله ﷺ على وجوب خدمة المرأة لزوجها والقيام بحقوق بيتها من ذلك:

١- عن حصين بن محصن قال: حدثتني عمتي قالت: أتيت رسول الله ﷺ في بعض الحاجة؛ فقال: «أي هذه أذات بعل؟» قالت: نعم، قال: «كيف أنت له؟» قالت: ما آله<sup>(١)</sup> إلا ما عجزت عنه، قال: «فانظري أي أنت منه؟ فإنما هو جنتك ونارك»<sup>(٢)</sup>.

٢- عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: تزوجني الزبير

=قلت: وهي وإن كانت لا تخلو من مقال؛ فهو بمجموعها حسن، والله أعلم.

(١) لا أقصر في طاعته وخدمته والقيام على شؤون بيته.

(٢) صحيح - أخرجه النسائي في «عشرة النساء» (٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ و

٨١ و ٨٢ و ٨٣)، وأحمد (٣٤١/٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٤/٤)، وابن

سعد في «الطبقات الكبرى» (٤٥٩/٨)، والحاكم (١٨٩/٢)، والبيهقي في «السنن

الكبرى» (٢٩١/٧) و«الآداب» (ص ٦٣)، وابن عساكر (١/٣١/١٦)، بإسناد صححه

الحاكم ووافقه الذهبي وشيخنا، وجوّد إسناده المنذري.

وماله في الأرض من مال ولا مملوك وشيء غير فرسه.

قالت: فكنت أعلف فرسه وأكفيه مؤنته، وأسوسه، وأدق النوى لناضحه، وأعلفه، وأستقي الماء، وأخرز غربه<sup>(١)</sup>، وأعجن، ولم أكن أحسن الخبز، وكان يخبز لي جارات من الأنصار، وكن نسوة صدق، قالت: وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي، وهي على ثلثي فرسخ.

قالت: فجئت يوماً والنوى على رأسي، فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من أصحابه، فدعاني ثم قال: «إخ إخ»؛ ليحملني خلفه.  
قالت: فاستحييت وعرفت غيرتك.

فقال: والله لحملك النوى على رأسك أشد من ركوبك معه.

قالت: حتى أرسل لي أبو بكر بعد ذلك بخادم؛ فكففتني سياسة الفرس، فكانما اعتقني<sup>(٢)</sup>.

٣- عن علي رضي الله عنه: أن فاطمة عليها السلام شكت ما تلقى من أثر الرحى، فأتى النبي ﷺ بسبي، فانطلقت، فلم تجده، فوجدت عائشة فأخبرتها، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة، ف جاء النبي ﷺ إلينا وقد أخذنا مضاجعنا؛ فذهبت لأقوم، فقال: «على مكانكما» فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري وقال: «ألا أعلمكما خيراً مما سألتما؟ إذا أخذتما مضاجعكما تكبران أربعاً وثلاثين، وتسبحان ثلاثاً وثلاثين، وتحمدان ثلاثاً وثلاثين، فهو خير لكما من خادم»<sup>(٣)</sup>.

(١) هو الدلو الكبير.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٢٤)، ومسلم (٢١٨٢) واللفظ له.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٠٥)، ومسلم (٢٧٢٧).

هذه الأحاديث وغيرها كثير ظاهرة الدلالة على وجوب خدمة المرأة زوجها في حدود قدرتها، ويدخل في ذلك الخدمة المنزلية، وتربية الأولاد ونحوه.

وقد اختلف أهل العلم في هذه المسألة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى»: «وتنازع العلماء هل عليها أن تخدمه في مثل فراش المنزل، ومناولته الطعام والشراب، والخبز والطحين والطعام لمماليكه وبهائمه، مثل علف دابته ونحو ذلك؟».

فمنهم من قال: لا تجب الخدمة، وهذا القول ضعيف؛ كضعف من قال: لا تجب عليه العشرة والوطء، فإن هذا ليس معاشرة له بالمعروف بل الصاحب في السفر الذي هو نظير الانسان وصاحبه في السكن؛ إن لم يعاونه على مصلحته؛ لم يكن قد عاشره بالمعروف.

وقيل -وهو الصواب-: وجوب الخدمة؛ فإن الزوج سيدها في كتاب الله، وهي عانية عنده بسنة رسول الله ﷺ وعلى العاني والعبد الخدمة، لأن ذلك هو المعروف.

ثم من هؤلاء من قال: تجب الخدمة اليسيرة، ومنهم من قال: تجب الخدمة بالمعروف، وهذا هو الصواب، فعليه أن تخمه الخدمة المعروفة في من مثلها لمثله، ويتنوع ذلك بتنوع الأحوال؛ فخدمة البدوية ليست كخدمة القروية، وخدمة القوية ليست كخدمة الضعيفة».

وقال ابن قيم الجوزية رحمه الله في «زاد المعاد» (١٨٦/٥ - ١٨٩): «قال ابن حبيب<sup>(١)</sup> في «الواضحة»: حكم النبي ﷺ بين علي بن أبي

(١) هو أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلمى العباسي الأندلسي =

طالب رضي الله عنه وبين زوجته فاطمة رضي الله عنها حين اشتكيا إليه الخدمة؛ فحكم على فاطمة بالخدمة الباطنة خدمة البيت، وحكم على علي بالخدمة الظاهرة.

ثم قال ابن حبيب: والخدمة الباطنة: العجين، والطبخ، والفرش، وكنس البيت، واستقاء الماء، وعمل البيت كله.

وفي «الصحيحين»<sup>(١)</sup>: أن فاطمة رضي الله عنها أتت النبي ﷺ تشكو إليه ما تلقى في يديها من الرحي، وتسأله خادماً فلم تجده، فذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنه، فلما جاء رسول الله ﷺ أخبرته، قال علي: فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبنا نقوم، فقال: «مكانكما»، فجاء فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على بطني، فقال: «ألا أدلكما على ما هو خير لكما مما سألتما، إذا أخذتما مضاجعكما فسبحا الله ثلاثاً وثلاثين، واحداً ثلاثاً وثلاثين، وكبراً أربعاً وثلاثين، فهو خير لكما من خادم».

قال علي: فما تركتها بعد، قيل: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين.

وصحَّ عن أسماء: أنها قالت: كنت أخدم الزبير خدمة البيت كله،

---

=القرطبي المالكي، ولد في حياة الإمام مالك، أحد أئمة الفقه، ولم يكن متقناً للحديث صنف كتباً مثل: «الواضحة»، و«الجامع» و«تفسير الموطأ» و«حروب الإسلام».

توفي سنة (٢٣٨هـ)، وقيل (٢٣٩هـ).

ترجمته في: «ترتيب المدارك» (٣/٣٠، ٤٨)، و«الديباج المذهب» (٢/٨، ١٥)،

(١٠٠)، و«نفح الطيب» (١/٤٦ و٢/٨٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/١٠٢)،

و«شذرات الذهب» (٢/٩٠).

(١) تقدم تحريجه (ص ١٧٧).

وكان له فرس، وكنت أسوسه، وكنت أحتش له، وأقوم عليه<sup>(١)</sup>.

وصحَّ عنها: أنها كانت تعلق فرسه، وتسقي الماء، وتخز الدلو، وتعجن، وتنقل النوى على رأسها من أرض له على ثلثي فرسخ<sup>(٢)</sup>.

فاختلف الفقهاء في ذلك؛ فأوجب طائفة من السلف والخلف خدمتها له في مصالح البيت، وقال أبو ثور: عليها أن تخزم زوجها في كل شيء<sup>٤</sup>.

ومنعت طائفة وجوب خدمته عليه في شيء، ومن ذهب إلى ذلك مالك، والشافعي، وأبو حنيفة، وأهل النظر، قالوا: لأن عقد النكاح إنما اقتضى الاستمتاع، لا الاستخدام وبذل المنافع، قالوا: والأحاديث المذكورة إنما تدل على التطوع ومكارم الأخلاق، فأين الوجوب منها؟

واحتج من أوجب الخدمة، بأن هذا هو المعروف عند من خاطبهم الله سبحانه بكلامه، وأما ترفيه المرأة، وخدمة الزوج، وكنسه وطحنه، وعجنه، وغسيله، وفرشه، وقيامه بخدمة البيت، فمن المنكر، والله تعالى يقول ﴿ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وإذا لم تخمه المرأة بل يكون هو الخادم لها فهي القوامة عليه.

وأيضاً؛ فإن المهر في مقابلة البضع، وكل من الزوجين يقضي وطره من صاحبه، فإنما أوجب الله سبحانه نفقتها وكسوتها ومسكنها في مقابلة استمتاعه بها وخدمتها، وما جرت به عادة الأزواج.

وأيضاً؛ فإن العقود المطلقة إنما تنزل على العرف، والعرف خدمة المرأة، وقيامها بمصالح البيت الداخلة وقولهم: إن خدمة فاطمة وأسماء

(١) صحيح - أخرجه أحمد (٣٥٢/٦) وهو صحيح.

(٢) صحيح - أخرجه أحمد (٣٤٧/٦) وهو صحيح.

كانت تبرعاً وإحساناً يرده أن فاطمة كانت تشتكي ما تلتقي من الخدمة، فلم يقل لعلي: لا خدمة عليها، وإنما هي عليك، وهو ﷺ لا يجابي في الحكم أحداً، ولما رأى أسماء والعلف على رأسها، والذبير معه، لم يقل له: لا خدمة عليها، وأن هذا ظلم لها، بل أقره على استخدامها، وأقر سائر أصحابه على استخدام أزواجهم مع علمه بأن منهن الكارهة والراضية، هذا أمر لا ريب فيه.

ولا يصح التفريق بين شريفة وذنبيئة، وفقيرة وغنية، هذه أشرف نساء العالمين كانت تخم زوجها، وجاءته ﷺ تشكو إليه الخدمة فلم يشكها، وقد سمى النبي ﷺ في الحديث الصحيح المرأة العانية؛ فقال: «اتقوا الله في النساء؛ فإنهن عندكم عوان»<sup>(١)</sup>.

والعاني: الأسير، ومرتبة الأسير خدمة من هو تحت يده، ولا ريب: أن النكاح نوع من الرق؛ قال بعض السلف: «النكاح رق فلينظر أحدكم من يرق كريمته».

ولا يخفى على المنصف الراجح من المذهبين، والأقوى من الدليلين» أ. هـ  
وقال شيخنا حفظه الله في «آداب الزفاف» (ص ٢١٦ - ٢١٨): «ولم نجد لمن قال بعدم الوجوب دليلاً صالحاً، وقول بعضهم: «إن عقد النكاح إنما اقتضى الاستمتاع لا الاستخدام» مردود بأن الاستمتاع حاصل للمرأة أيضاً بزوجها، فهما متساويان في هذه الناحية، ومن المعلوم أن الله تبارك وتعالى قد أوجب على الزوج شيئاً آخر لزوجته ألا وهو نفقتها وكسوتها

(١) صحيح لغيره - أخرجه الترمذي (١١٦٣ و ٣٠٨٧)، وابن ماجه (١٨٥١) من حديث عمرو بن الأحوص.

وله شاهد من حديث عم أبي صرة الرقاشي أخرجه أحمد (٧٢ - ٧٣).

قلت: فالحديث صحيح بمجموع ذلك.

ومسكنها؛ فالعدل يقتضي أن يجب عليها مقابل ذلك شيء آخر أيضاً لزوجها، وما هو إلا خدمتها إياه، ولا سيما أنه القوام عليها بنص القرآن الكريم، وإذا لم تقم هي بالخدمة فسيضطر هو إلى خدمتها في بيتها، وهذا يجعلها هي القوامة عليه، وهو عكس الآية القرآنية كما لا يخفى، فثبت أنه لا بد لها من خدمته، وهذا هو المراد.

وأيضاً؛ فإن قيام الرجل بالخدمة يؤدي إلى أمرين متباينين تمام التباين؛ أن ينشغل الرجل بالخدمة عن السعي وراء الرزق وغير ذلك من المصالح، وتبقى المرأة في بيتها عاطلاً عن أي عمل يجب عليها القيام به<sup>(١)</sup>، ولا يخفى فساد هذا في الشريعة التي سوت بين الزوجين في الحقوق بل وفضلت الرجل عليها درجة، ولهذا لم يزل الرسول ﷺ شكوى ابنته فاطمة عليها السلام (وذكر الحديث) فأنت ترى أن النبي ﷺ لم يقل لعلي: لا خدمة عليها، وإنما هي عليك، وهو ﷺ لا يجابي في الحكم أحداً.

هذا وليس فيما سبق من وجوب خدمة المرأة لزوجها ما ينافي استحباب مشاركة الرجل لها في ذلك إذا وجد الفراغ والوقت، بل هذا من حسن المعاشرة بين الزوجين، ولذلك قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: «كان ﷺ يكون في مهنة أهله: يعني: خدمة أهله؛ فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة» أ.هـ.

**الفائدة الخمسون:** يستحب لمن رأى من يريد أن يتصدق بكل

ماله، ويخاف عليه أن لا يصبر أن ينهائه عن ذلك، ويشير عليه ببعضه.

ويدل على ذلك قول رسول الله ﷺ لكعب: «أمسك عليك بعض

مالك فهو خير لك».

(١) قلت: وقد تخرج حيثئذ من بيتها؛ لتعمل كما هو حال كثير من نساء عصرنا،

ويحدث حالتئذ فتنة وفساد عريض؛ كما هو مشاهد رأى العين، نسأل السلامة من الخزي والندامة.

وقد نهى رسول الله ﷺ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عندما أراد أن يتصدق بثلثي ماله.

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاءني رسول الله ﷺ يعودني عام حجة الوداع في وجع اشتد بي؛ فقلت: يا رسول الله قد بلغ بي الوجع ما ترى، وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي، أفأتصدق بثلثي مال، قال: «لا» قال: فالشطر يا رسول الله؟ فقال: «لا» قال: فالثلث يا رسول الله؟ قال: «الثلث كثير: إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عائلة يتكفون الناس»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الواحدة والخمسون:** جواز طلب أموال الكفار من ذوي الحرب بعد إباحة الغنيمة.

ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ [الأنفال: ٧، ٨].

لما سمع رسول الله ﷺ بأبي سفيان مقبلاً من الشام ندب المسلمين إليهم قائلاً: «هذه عير قريش فيها أموالهم؛ فاخرجوا إليها لعل الله ينفلكموها».

ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾؛ أي: تحبون أن الطائفة التي لا حد لها ولا مشقة ولا قتال تكون لكم، وهي العير.

وشاهد ذلك في حديث كعب قوله: «خرجوا يريدون عير قريش».

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٥)، ومسلم (١٦٢٨).

### الفائدة الثانية والخمسون: جواز استعارة الثياب للبس.

وهذا واضح في قول كعب رضي الله عنه: «فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزلت له ثوبَيَّ فكسوته إياهما ببشراي والله ما أملك غيرها، واستعرت ثوبين فلبستهما».

وما يدل على ذلك في السنة النبوية الصحيحة حديث أم عطية رضي الله عنها قالت: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهن في الفطر والأضحى العواتق<sup>(١)</sup> والحِيض وذوات الخدور<sup>(٢)</sup>؛ فأما الحِيض؛ فيعتزلن الصلاة، ويشهدن الخير ودعوة المسلمين»<sup>(٣)</sup>.

قلت: يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب، قال: «لتلبسها أختها من جلبابها»<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

### الفائدة الثالثة والخمسون: جواز العارية

ومما يدل على ذلك حديث كعب بن مالك قوله: «فاستعرت ثوبين». وقد ذم الله الذين يمنعون ما ينفع الناس، فقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ وَالَّذِينَ هُمْ يُرَاؤُونَ يَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾، [الماعون: ٤ - ٧].

قال ابن كثير رحمه الله في «تفسير القرآن العظيم» (٤ / ٥٩٤) «أي: لا أحسنوا عبادة ربهم، ولا أحسنوا إلى خلقه حتى ولا بإعارة ما ينتفع به

(١) جمع عاتق، وهي: الجارية أول البلوغ.

(٢) النساء المتحجبات في بيوتهن فلا يخرجن.

(٣) يحضرن مجالس الخير واجتماع المسلمين.

(٤) لتلبسها جلباباً لا تحتاجه عارية.

(٥) أخرجه البخاري (٩٨٠)، ومسلم (٨٩٠) (١٢).

ويستعان به مع بقاء عينه ورجوعه إليهم».

وقال ابن العربي في «أحكام القرآن» (٤/ ١٩٨٥): «كما بينا أن الماعون من العون كان كل ما ذكره العلماء في تفسيره عوناً، وأعظمه الزكاة إلى المحلاب، وعلى قدر الماعون والحاجة إليه يكون الذم في منعه، إلا أن الذم إنما هو على المنع الواجب، والعارية ليست بواجبة على التفصيل بل إنها واجبة على الجملة، والله أعلم».

وعن صفوان بن أمية رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ استعار منه أدراعاً يوم حنين فقال: أغضب يا محمد؟ فقال ﷺ: «لا، بل عارية مضمونة»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة الرابعة والخمسون: استحباب اجتماع الناس عند إمامهم

وكبيرهم في الأمور الهامة من بشارة ونذارة ومشورة.

فقد اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ عنده عندما نزلت توبة الله على إخوانهم الثلاثة؛ فقال كعب رضي الله عنه: «فانطلقت إلى رسول الله ﷺ؛ فتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهتئونني بالتوبة، يقولون: لتهنك توبة الله عليك، حتى إذا دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس حوله الناس».

وهذه الفائدة تؤخذ من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٦٢].

ووجه الدلالة: أن الله مدح المؤمنين الذين يكونون مع النبي ﷺ على

أمر جامع من صلاة جمعة أو عيد أو اجتماع مشورة.

قال ابن كثير رحمه الله في «تفسير القرآن العظيم» (٣/٣١٨): «وهذا أدب أرشد الله عباده المؤمنين إليه؛ فكما أمرهم بالاستئذان عند الدخول، كذلك أمرهم بالاستئذان عند الانصراف لا سيما إذا كانوا في أمر جامع مع الرسول ﷺ في صلاة جمعة أو عيد أو اجتماع في مشورة ونحو ذلك أمرهم أن لا يتفرقوا عنه والحالة هذه إلا بعد استئذانه ومشاورته، وإن من يفعل ذلك فإنه من المؤمنين الكاملين».

وقال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (١٢/٣٢٠): «واختلف في الأمر الجامع ماهو؛ فقليل: المراد به ما للإمام من حاجة إلى جمع الناس فيه لإذاعة مصلحة من إقامة سنة في الدين أو لترهيب عدو باجتماعهم وللحروب».

وقال البقاعي في «نظم الدرر» (٥/٢٨٨): ﴿عَلَى أَمْرِ جَامِعٍ﴾؛ أي: لهم على الله؛ كالجهد، والإعداد له، والتشاور فيما بينهم، وصلاة الجمعة ونحو ذلك».

### الفائدة الخامسة والخمسون: جواز تخصيص اليمين بالنية

يجوز تخصيص اليمين بالنية؛ فإذا حلف لا مال له ونوى نوعاً لم يحث بنوع من المال غيره.

وإذا حلف لا يأكل ونوى خبزاً لم يحث باللحم والتمر وسائر المأكول، ولا يحث إلا بذلك النوع.

ولذلك لو حلف لا يكلم زيدا ونوى كلاماً مخصوصاً لم يحث بتكليمه إياه غير ذلك الكلام المخصوص.

ودليله قول كعب في الثوبين: «والله لا أملك غيرهما» وإنما مراده من الثياب؛ لأنه قال بعده: «إن من توبتي أن انخلع من مالي صدقة»، ثم قال: «فإني أمسك سهمي الذي بخير»؛ فتبين أن له مالا كثيراً، والله أعلم.

### الفائدة السادسة والخمسون: استحباب الورع والاحتياط إذا خشي

الوقوع في منهي عنه.

ينبغي ترك ومجانبة ما يخاف منه الوقوع في محرم أو مكروه؛ لأن ما أفضى إلى ذلك فهو كذلك، ولذلك فمن كمال إيمان العبد الورع والاحتياط بمجانبة ذلك؛ لأن كعباً رضي الله عنه لم يستأذن في خدمة امرأته له كما استأذن هلال في امرأته وعلل ذلك بقوله: «والله لا أستأذن فيها رسول الله ﷺ وما يدريني ما يقول رسول الله ﷺ إذا استأذنته فيها وأنا رجل شاب».

والأخذ بالأحوط في هذا الباب أصل من أصول الدين؛ كما في حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الحلال بيّن، وإن الحرام بيّن، وبينهما أمور مشبهات، لا يعلمهن كثير من الناس؛ فمن اتقى الشبهات؛ فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات؛ وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يوقع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في «جامع العلوم والحكم» (ص ١١٩-المنتقى): «ويستدل بهذا الحديث من يذهب إلى سد الذرائع إلى

(١) أخرجه البخاري (٥٢) ومسلم (١٥٩٩).

المحرمات، وتحريم الوسائل إليها، ويدل على ذلك أيضاً من قواعد الشريعة: تحريم قليل ما يسكر كثيره، وتحريم الخلوة بالأجنبية، وتحريم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر سداً للذريعة، والصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، ومنع الصائم من المباشرة إذا كانت تتحرك شهوته، ومنع كثير من العلماء مباشرة الحائض فيما بين سرتها وركبتها، إلا من وراء حائل؛ كما كان ﷺ يأمر امرأته إذا كانت حائضاً أن تتزر فيياشرها من فوق الإزار.

ومعلوم أن من تجاسر على ارتكاب ما يخاف منه الوقوع في مكروه أو محرم أو شك أن يقع في الحرام المحض؛ كما في رواية لهذا الحديث: «ومن اجتراً على ما يشك فيه من الإثم أو شك أن يواقع ما استبان»<sup>(١)</sup> وفي أخرى: «من يخالط الريبة يوشك أن يجسر»<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة السابعة والخمسون: الشاب أجلد من الشيخ

فقد أخبر كعب عن صاحبيه بأنهما استكانا في بيوتهما، وأنه ليس كذلك، وعلل ذلك: بأنه شاب جلد، فقال: «فأما صاحباي؛ فاستكانا وقعدا في بيوتهما بيكيان، وأما أنا؛ فكنت أشب القوم وأجلدهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين، وأطوف في الأسواق».

وبهذا يتبين: أن الشاب أقوى، ولذلك انتدب الشيخان: أبو بكر وعمر، رضي الله عنهما لجمع القرآن شاباً عاقلاً؛ هو: زيد بن ثابت رضي الله عنه، حيث قال: «أرسل إلى أبو بكر مقتل أهل اليمامة وعنده عمر، فقال: إن عمر أتاني، فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس، وإنني

(١) عند البخاري (٢٠٥١).

(٢) عند أبي داود (٣٣٢٩)، والنسائي (٣٢٧/٨).

أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن، فيذهب كثير من القرآن؛ إلا أن تجمعه، وإني لأرى أن تجمع القرآن، قال أبو بكر: قلت لعمر: كيف أفعَل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: هو -والله- خير، فلم يزل عمر يراجعني فيه حتى شرح الله لذلك صدري، ورأيت الذي رأى عمر - قال زيد بن ثابت وعمر جالس لا يتكلم -، فقال أبو بكر: إنك شاب عاقل، ولا تنتهمك، وكنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجمعه، فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن...» الحديث<sup>(١)</sup>.

وكذلك انتدب رسول الله ﷺ لمبارزة كفار قريش يوم بدر شباب.

عن علي رضي الله عنه، قال: تقدم عتبة بن ربيعة وتبعه ابنه وأخوه، فنادى: من يبارز؟ فانتدب له شباب من الأنصار، فقال: من أنتم؟ فأخبروه، فقال: لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا فقال رسول الله ﷺ: «قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة بن الحارث»، فأقبل حمزة إلى عتبة، وأقبلت إلى شيبه، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان، فأثخن كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد فقتلناه، واحتملنا عبيدة<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة الثامنة والخمسون: الشيخ أملك لأربه.

فرق كعب بن مالك بين الشاب والشيخ؛ بالنسبة لأمر النساء، فقد علل عدم استئذانه لرسول الله ﷺ في أمر امرأته - كما فعل هلال بن أمية - بأنه شاب.

وهذا التفريق موجود في السنة النبوية الصحيحة.

(١) أخرجه البخاري (٤٦٧٩).

(٢) صحيح - أخرجه أبو داود (٢٦٦٥) بإسناد صحيح.

١- عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: كنا عند النبي ﷺ، فجاءه شاب، فقال: يا رسول الله أُقْبَلُ وأنا صائم؟ قال: «لا»، فجاء شيخ، فقال: أُقْبَلُ وأنا صائم؟ قال: «نعم»، قال: فنظر بعضنا إلى بعض، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيخ يملك نفسه»<sup>(١)</sup>.

٢- عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «رُخِّصَ للشيخ وهو صائم ونُهِى الشاب»<sup>(٢)</sup>.

٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم؟ فرخص له، وأتاه آخر؛ فناهاه، فإذا الذي رخص له شيخ، والذي نهاه شاب<sup>(٣)</sup>.

### الفائدة التاسعة والخمسون: جواز السؤال بالله في غير الأمور الدنيوية.

ويدل على ذلك قول كعب: «يا أبا قتادة أنشدك بالله هل تعلمني أحب الله ورسوله؟ فسكت، فعدت مناشدته، فسكت، فعدت مناشدته».

وقد وردت أحاديث في النهي عن السؤال بوجه الله؛ منها:

١- عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ملعون من سأل بوجه الله، وملعون من سئل بوجه الله ثم منع

(١) حسن لغيره- أخرجه أحمد (٢/١٨٥ و٢٢١)، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف ولكن يشهد له ما بعده.

(٢) حسن- أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٠٤٠)، وفيه حبيب بن أبي ثابت، وهو مدلس، وقد عنعنه.

وله طريق آخر عند الطبراني (١٠٦٠٤) وفيه عطية العوفي وهو ضعيف؛ فهو بهما

حسن.

(٣) حسن- أخرجه أبو داود (٢٣٨٧).

سائله ما لم يسأله هجراً<sup>(١)</sup> «<sup>(٢)</sup> .

وهذا محمول على تحريم سؤال شيء من أمور الدنيا؛ بوجه الله تعالى؛ لأن قائله يستحق اللعن، وإنما قيدته بأمر الدنيا؛ لأن رسول الله ﷺ استعاد بوجه الله ولم يفعل ذلك في شيء من عرض الدنيا.

وما ذاك إلا لأن الإكثار من السؤال بوجه الله في أمر من أمور الدنيا ابتذال لاسم الله سبحانه وتعالى.

وقد ثبت عن عطاء: أنه كره أن يسأل بوجه الله أو بالقرآن شيء من أمور الدنيا<sup>(٣)</sup> .

**الفائدة الستون:** إثارة محبة الله ورسوله على ما سواهما.

وهذا ظاهر في عدة مواقف؛ منها:

عدم ردّ أبي قتادة السلام حين سلم عليه كعب بن مالك - وهو ابن عمه - ولم يكلمه حين نهى عن ذلك.

عدم نطق المسلمين باسم كعب بن مالك عندما سأل عنه النبطي النصراني الذي يحمل كتاب ملك غسان.

اعتزال المخلفين الثلاثة نساءهم حين أمروا بذلك.

ولما كانت المحبة ميل القلب بكلية إلى المحبوب؛ كان ذلك الميل حاملاً على الطاعة والتعظيم، وكلما كان الميل أقوى كانت الطاعة أتم،

---

(١) أمراً قبيحاً لا يليق.

(٢) حسن - أخرجه ابن عساكر (٢/٣٩٧/٨) وغيره بإسناد حسن؛ كما قال

العراقي والهيثمي والسيوطي.

(٣) صحيح - أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٦٨) بإسناد صحيح.

والتعظيم أوفر.

وهذا الميل يلزم الإيمان، بل هو روحه ولُبه، فأى شيء يكون أعلى من أمر يتضمن أن يكون الله ورسوله أحب الأشياء إلى العبد وأولى الأشياء بالتعظيم وأحقها بالطاعة؟

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار»<sup>(١)</sup>.

وهذا المقام لا يتربع على قلب العبد إلا بأمر:

١- أن يكون الله ورسوله ﷺ أحب الأشياء إلى العبد.

وبيانه:

أ- أن تسبق محبة الله ورسوله إلى القلب كل محبة؛ فتتقدم جميع المحاب كلها؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾، [التوبة: ٢٤].

عن أنس رضي الله عنه أن رسو الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»<sup>(٢)</sup>.

عن عبدالله بن هشام قال: كنا مع النبي ﷺ وهو أخذ بيد عمر بن

(١) أخرجه البخاري (٢١)، ومسلم (٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) (٧٠).

الخطاب؛ فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحب إلى من كل شيء إلا من نفسي؛ فقال النبي ﷺ: «لا والذي نفسي بيده، حتى أكون أحب إليك من نفسك»؛ فقال له عمر: فإنه الآن، والله لأنت أحب إلي من نفسي؛ فقال النبي ﷺ: «الآن يا عمر»<sup>(١)</sup>.

إن هذه العقيدة الربانية لا تحتمل لها في قلب العبد شريكاً، فإما تجرد لها، وإما انسلاخ منها.

وها هي النصوص الصريحة تضع بين يديك أيها العبد المحب ألوان الوشائج: الآباء، الأبناء، الإخوان، الأهل، والعشيرة؛ وشائج الدم، والنسب، والقربة، والزواج، وجميع المطامع: الأموال، والتجارة؛ مطمع الدنيا وزيتها، وكل الرغبات: المساكن المريحة، متاع الحياة ولذتها في كفه، والعقيدة ومقتضياتها: حب الله ورسوله، والجهاد في سبيل الله في الكفة الأخرى؛ فإن رجحت الثانية، وطاشت الأولى، فذلك محض الإيمان وإلا فتربصوا حتى يأتي الله بأمره، فتعرضوا لمصير الفاسقين، والله لا يهدي القوم الفاسقين.

وليس المراد أن ينقطع العبد عن الأهل، والعشيرة، والزوج، والولد، والمال، والعمل، والمتاع، واللذة كلا فإن هذه العقيدة تريد أن يخلص لها قلب العبد، فتكون هي الدافعة الفاعلة، فإن تم لها هذا، فلا حرج عندئذ أن يستمتع العبد بالطيبات، على أن يكون العبد مستعداً لنبذها كلها في حالة تعارضها مع مقتضيات العقيدة.

وهذا التكليف بهذا الفهم، هو الذي تطيقه الفطرة البشرية، وإنه لمن رحمة الله أن أودع في عباده هذه القدرة من التجرد والاحتمال، وغرس في فطرتهم الشعور بحلاوه علوية لذلك الإيمان لا تعدلها لذائد الأرض الفانية

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٣٢).

جميعاً.

حلاوة الإيمان بالله، ولذة الرجاء في رضوان الله، وطعم الاستعلاء على الضعف والهبوط، والارتفاع إلى مقامات المتقين.

ب- أن تقهر محبة الله ورسوله كل محبة، فتكون محبة الله ورسوله في القلب ظافرة، ومحبة غيره متخلفة، مقهورة، مغلوبة، منطوية في محبة الله ورسوله.

قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ. إِذْ تَبَرَأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ. وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا لَنَا كَرَّةٌ فَنَتَّبَرَأُ مِنْهُمُ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٥-١٦٧].

نعم إن حب الله ورسوله في قلوب المؤمنين أشد من كل حب، بل المؤمنين لا يحبون شيئاً كحبهم لله ورسوله؛ لا أنفسهم، ولا سواهم، ولا اعتبارات، ولا شارات، ولا قيماً أرضية يلهث وراءها المنقطعون عن قافلة الإيمان.

فالمؤمنون يحبون الله حباً مطلقاً من كل موازنة، ومن كل قيد، فهم أشد حباً لله من كل حب يتجهون به إلى سواه.

ولكن الذين ظلموا... ظلموا الحق؛ لأنهم أعطوا ثمرة قلوبهم وصفقة أيديهم لغير أهلها... وظلموا أنفسهم؛ فوضعوها مسخرة للأنداد الذين أضلّوهم السبيل.

هؤلاء الأتباع، لو مدوا أبصارهم ليوم تشخص فيه الأبصار... لو

تطلعوا بقلوبهم ليوم تبلغ فيه القلوب الحناجر، ذلكم يوم الوعيد، يوم يرون العذاب الذي ينتظر الظالمين الذين أحبوا الأنداد كحبهم لله.

يومئذ فلا شركاء، ولا أنداد، لقد تبرأ المتبعون من التابعين، فتقطعت جميع الأواصر، وانكسرت قيم الأرض، وعجزت عن وقاية نفسها، فضلاً عن حماية أتباعها... وظهرت قوة الله وقدرته... أن القوة لله جميعاً.

وفي هذا المقام يوحشك الناس كلهم إلا الغرباء في العالم، فإياك أن تستوحش من الاغتراب والتفرد، فإنه والله عين العزة والصحبة مع الله ورسوله، وروح الأنس بالله، والرضى به رباً، وبمحمد ﷺ رسولاً، وبالإسلام ديناً.

بل الصادق كلما وجد مس الاغتراب، وذاق حلاوته، وتنسم روحه، قال: اللهم زدني اغتراباً، ومنك اقتراباً، وأنساً بك، وكلما ذاق حلاوة هذا الاغتراب، وهذا التفرد، رأى الوحشة عين الأنس بالناس، والذل عين العزة بهم، والجهل عين الوقوف على آرائهم وزبالة أذهانهم، والانقطاع عين التقيد برسومهم وأوضاعهم؛ فلم يؤثر بنصيبه من الله أحداً من الخلق، ولم يبع حظه من الله بموافقتهم فيما لا يجدي إلا الحرمان، وغايته: مودة بينهم في الحياة الدنيا، فإذا انقطعت الأسباب، وحقت الحقائق، وبعث ما في القبور، وحصل ما في الصدور، وبلت السرائر، ولم يجد من دون الله مولاه الحق قوة ولا ناصر، تبين له حينئذ مواقع الربح، ومواطن الخسران، وما الذي يخف أو يرجح في الميزان، والله المستعان، وعليه التكلان.

٢- أن يكون الله عز وجل ورسوله ﷺ أولى الناس بالتعظيم:

قال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٨، ٩].

إن رسول الله ﷺ شاهد على هذه البشرية التي أرسل إليها، يشهد أنه بلغها رسالة ربه، وأنها استقبلته بما استقبلته؛ فمنها المؤمنون المخلصون، وكثير كافرون ومنافقون، فيؤدي النبي ﷺ الشهادة كما بلغ الرسالة.

وهو بشير خير ومغفرة للمؤمنين، ونذير بسوء المنقلب والغضب واللعنة للعصاة المفسدين.

هذه هي وظيفة الرسول ﷺ ثم يلتفت النص القرآني إلى المؤمنين؛ ليكشف لهم عن الغاية المرجوة من إيمانهم بالرسالة: إنها النهوض بالتكاليف نصره وتعظيماً وإجلالاً أثناء الليل وأطراف النهار؛ ل يبقى المرء متصلاً قلبه مع ربه في كل آن؛ ليدوق ثمرة الإيمان، ويمجد حلاوته المرجوة للمؤمنين، الذين لا يقدمون بين يدي الله ورسوله.

٣- أن يكون الله ورسوله أولى الأشياء بالطاعة:

قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

ويقال في التعظيم والطاعة كما قيل في المحبة.

**الفائدة الواحدة والستون:** من عوقب بالهجر يعذر في التخلف عن

صلاة الجماعة.

قال ابن قيم الجوزية: «أن هلال بن أمية ومرارة قعدا في بيوتهما وكانا يصليان في بيوتهما، ولا يحضران الجماعة، وهذا يدل على أن هجران المسلمين للرجل عذر يبيح التخلف عن الجماعة.

أو يقال: من تمام هجرانه أن لا يحضر جماعة المسلمين.

لكن يقال: فكعب كان يحضر الجماعة ولم يمنعه النبي ﷺ، ولا عتب

عليهما على التخلف.

وعلى هذا فيقال: لما أمر المسلمون بهجرهم تركوا: لم يؤمروا، ولم ينهوا، ولم يكلموا، فكان من حضر منهم الجماعة لم يمنع، ومن تركها لم يكلم.

أو يقال: لعلهما ضعفاء وعجزاً عن الخروج، ولهذا قال كعب: وكنت أنا أجلد القوم وأشبههم، فكنت أخرج، فأشهد الصلاة مع المسلمين»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الثانية والستون:** تحقيق رضوان الله هو رأس مال العبد وسبيل نجاته؛ فمن أرضى الله في سخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن أرضى الناس في سخط الله وكله الله إليهم.

وهذا ظاهر جلي في قول كعب لرسول الله ﷺ: «ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به علي ليوشكن الله أن يسخطك علي، ولئن حدثتك حديث صدق تجد فيه إني لأرجو فيه عفو الله».

عن عبدالوهاب بن الورد عن رجل من أهل المدينة قال: كتب معاوية إلى عائشة: أن اكتبي لي كتاباً توصيني فيه، ولا تكثري علي، قال: فكتبت عائشة إلى معاوية: سلام الله عليك، أما بعد؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن أبي العز الحنفي: «ولا بد لكل عبد أن يتقي أشياء؛ فإنه لا يعيش وحده، ولو كان ملكاً مطاعاً فلا بد أن يتقي أشياء يراعي بها رعيته،

(١) «زاد المعاد»، (٣/٥٨٠).

(٢) صحيح - أخرجه الترمذي (٢٤١٤)، وصححه شيخنا في الصحيحة

فحينئذٍ فلا بد لكل إنسان أن يتقي، فإن لم يتق الله اتقى المخلوق، والمخلوق لا يتفق حبهم كلهم وبغضهم، بل الذي يريده هذا يبغضه هذا، فلا يمكن أَرْضَاؤَهُمْ كُلَّهُمْ.

كما قال الشافعي رضي الله عنه: رضى الناس غاية لا تدرك، فعليك بالأمر الذي يصلحك فالزمه، ودع ما سواه فلا تعانه.

فإرضاء الخلق لا مقدور ولا مأمور، وإرضاء الخالق مقدور ومأمور، وأيضاً؛ فالمخلوق لا يغني عنه من الله شيئاً، فإذا اتقى العبد ربه كفاه مؤنة الناس<sup>(١)</sup>.

قال ابن الجوزي رحمه الله في «صيد الخاطر» (ص ٤٢٤ - ٤٢٨):  
«العاقل من يحفظ جانب الله عز وجل، وإن غضب الخلق؛ وكل من يحفظ جانب المخلوقين، ويضيع حق الخالق؛ يقلب الله قلب الذي قصد أن يرضيه، فيسخطه عليه.

قال المأمون لبعض أصحابه: لا تعص الله بطاعتي؛ فيسلطني عليك.

ولما بالغ طاهر بن الحسين فيما فعل بالأمين، وفتك به، وصلب رأسه، وإن كان ذلك عن إرادة المأمون، ولكن بقي أثر ذلك في قلبه، فكان المأمون لا يقدر أن يراه.

ولقد دخل عليه يوماً؛ فبكى المأمون، فقال له طاهر: لم تبكي؛ لا أبكي الله عينك؛ فلقد دانت لك البلاد؟ فقال: أبكي لأمر ذكره ذل، وسره حزن، ولن يخلو أحد من شجن، فلما خرج طاهر؛ أنفذ إلى حسين الخادم مئتي ألف درهم، وسأله أن يسأل المأمون: لم بكى؟ فلما تغدى المأمون؛ قال: يا حسين أسقني. قال: لا والله؛ لا أسقيك حتى تقول لم بكيت حين

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٢٦٧).

دخل عليك طاهر؟ قال: يا حسين وكيف عنيت بهذا حتى سألت عنه؟ قال: لغمي بذلك. قال: يا حسين أمر إن خرج من رأسك؛ قتلتك. قال: يا سيدي ومتى أخرجت لك سرّاً؟ قال: إني ذكرت أخي محمداً وما ناله من الذلة، فخنقتني العبرة، فاسترحت إلى إفاضتها، ولن يفوت طاهراً مني ما يكره، فأخبر حسين طاهراً بذلك، فركب طاهر إلى أحمد بن أبي خالد، فقال له: إن المعروف عندي ليس بضائع؛ فغيبني عن عينه. قال: سأفعل. فدخل على المأمون، فقال: ما بت البارحة، قال: ولم؟ قال: لأنك وليت غسان بن عباد خراسان، وهو ومن معه أكلة رأس، فأخاف أن يخرج خارج من الترك فيصطلمه. قال: فمن ترى؟ قال: طاهر بن الحسين. فعقد له، فمضى، فبقي مدة، ثم انقطع الدعاء للمأمون على المنبر يوم الجمعة، فقال: له صاحب البريد: ما دعوت لأمر المؤمنين. قال: سهو؛ فلا تكتب؛ ففعل ذلك في الجمعة الثانية والثالثة، فقال له: لا بد أن أكتب؛ لئلا يكتب التجار ويسبقوني. قال: أكتب؛ فكتب؛ فدعا المأمون أحمد بن أبي خالد، وقال: إنه لم يذهب علي احتيالك في أمر طاهر، وأنا أعطي الله عهداً؛ إن لم تشخص حتى توافيني به كما أخرجته من قبضتي لتذمن عقبك، فشخص، وجعل يتلوم في الطريق، ويعتل بالمرض، فوصل إلى الرّي وقد بلغته وفاة طاهر.

قلت: ولما خرج الراشد من بغداد، وأرادوا تولية المقتضى؛ شهد جماعة من الشهود بأن الراشد لا يصلح للخلافة، فنزعه، وولوا المقتضى، فبلغني أنه ذكر للمقتضى بعض الشهود، فذمه، وقال: كان فيمن أعان على أبي جعفر.

وعلى ضد هذا كل من يراعي جانب الحق والصواب؛ يرضى عنه

من سخط عليه.

ولقد حدثني الوزير ابن هبيرة: أن المستنجد بالله كتب إليه كتاباً وهو يومئذ ولي عهد، وأراد أن يستره من أبيه. قال: فقلت للواصل به: والله؛ ما يمكنني أقرأه. ولا أجيب عنه. فلما ولي الخلافة؛ دخلت عليه فقلت: أكبر دليل على صدقي وإخلاصي أنني ما حابيتك في أبيك. فقال: صدقت؛ أنت الوزير.

وحدثني بعض الأصدقاء أن قوماً ألحقوا إلى المخزن بعض دين لهم ليستخلص، فقال المسترشد لصاحب المخزن: خلصه لهم وخذ ما ضمنوا لنا؛ فأحضر ابن الرطبي وعرض الأمر عليه؟ فقال: هذا أمر بظلم، وما أحكم فيه. فقال: إن السلطان قد تقدم. قال: ماذا أفعل؟ فأحضر قاضياً آخر، فبت الحكم، فأخبر الخليفة بالحال، فقال: أما ابن الرطبي؛ فيشكر على ما قال، وأما الآخر؛ فيعزل؛ وذلك لأنه بان له أن الحق ما قاله ابن الرطبي.

وكذلك ما طلبه السلطان من أن يلقب ملك الملوك، فاستفتى الفقهاء، فأجازوا ذلك، وامتنع من إجازته الماوردي، فعظم قدره عند السلطان.

ومثل هذا إذا تتبع كثير.

فينبغي أن يحسن القصد في طاعة الخالق، وإن سخط المخلوق؛ فإنه يعود صاغراً، ولا يسخط الخالق؛ فإنه يسخط المخلوق، فيفوت الحظان جميعاً. أ.هـ.

**الفائدة الثالثة والستون:** القوة في الكلام والبراعة في المخاطبة ليس

دليلاً على صدق المتحدث وصحة الحجّة.

قال كعب: «يا رسول الله إني لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا رأيت أنني سأخرج من سخطه بعذر؛ لقد أعطيت جدلاً».

ولذلك حذر الرسول ﷺ المتخاصمين من ذلك؛ فعن أم سلمة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ سمع جلبة خصم بباب حجرته؛ فخرج إليهم؛ فقال: «إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضهم يكون أبلغ من بعض، فأحسب أنه صادق؛ فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هي قطعة من النار، فليحملها أو يذرها»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الرابعة والستون:** جواز إحراق ورقة فيها ذكر الله تعالى لمصلحة.

وموضع الدلالة: أن كعباً أحرق كتاب ملك غسان وفيه: «لم يجعلك الله بدار هوان».

وقد أحرق عثمان رضي الله عنه والصحابة المصاحف التي هي غير المصحف الإمام الذي أجمعت الأمة عليه، وكان ذلك صيانة لكتاب الله وحفظاً له.

**الفائدة الخامسة والستون:** المبادرة إلى اتلاف ما يخشى منه الفساد والمضرة في الدين.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «وقوله: فتيمنت بالصحيفة التنور؛ فيه المبادرة إلى إتلاف ما يخشى منه الفساد والمضرة في الدين، وأن الحازم لا ينتظر به ولا يؤخره وهذا كالعصير إذ تخمّر، وكالكتاب الذي يخشى منه الضرر

(١) أخرجه البخاري (٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣) (٥) واللفظ له.

والشر، فالحزم المبادرة إلى إتلافه وإعدامه»<sup>(١)</sup>.

### الفائدة السادسة الستون: فائدتان في التفسير.

الأولى: قال ابن قيم الجوزية رحمه الله وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] قد فسرهما كعب بالصواب، وهو: أنهم خُلِفُوا من بين من حلف الرسول ﷺ، واعتذر من المتخلفين؛ فخلف هؤلاء الثلاثة عنهم، وأرجأ أمرهم دونهم، وليس ذلك لتخلفهم عن الغزو؛ لأنه لو أراد ذلك لقال: تخلفوا؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٢٠]، وذلك لأنهم تخلفوا بأنفسهم بخلاف تخليفهم عن المتخلفين سواهم، فإن الله سبحانه هو الذي خلفهم عنهم، ولم يتخلفوا عنه بأنفسهم، والله أعلم»<sup>(٢)</sup>.

الثانية: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ٧٩] فسرهما كعب بأنه أبو خيثمة الأنصاري، ولم يتنبه جل المفسرين إلى حديث كعب غير ما أورده ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٣٦/١٠) حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب يقول: الذي تصدق بصاع التمر؛ فلمزه المنافقون أبو خيثمة الأنصاري.

قلت: وقد ورد أيضاً أنه الحبحاب أبو عقيل؛ كما في «الصحيحين»<sup>(٣)</sup> وهذا يدل على تعدد من جاء بالصاع؛ كما صرح بذلك الحافظ في «فتح الباري» (٣٣١/٨).

(١) «زاد المعاد» (٣/٥٨١).

(٢) «زاد المعاد» (٣/٥٩٢-٥٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٤١٥)، ومسلم (١٠١٨) (٧٢).

**الفائدة السابعة والستون:** القوي في الدين يؤخذ بأشد مما يؤخذ

به الضعيف.

وهذا ظاهر في مخاطبة رسول الله ﷺ لكعب عندما جلس بين يديه

فقال له: «ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟».

**الفائدة الثامنة والستون:** الخطأ والنسيان المحترز عنهما بالعمد غير

مؤاخذ به الإنسان وهما لا ينقضان الالتزام.

ودليله قول كعب: «والله ما تعمدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله

ﷺ إلى يومي هذا».

**الفائدة الثامنة والستون:** تفضيل الشيء على نفسه باعتبار تعدد

الزمان والمكان.

ومثاله: تفضيل الكحل حال كونه في عين زيد مثلاً على نفسه حال

كونه في عين غيره باعتبار تعدد المكان في قولهم: ما رأيت أحداً أحسن في

عينه الكحل منه في عين زيد.

ودلالة ذلك في حديث كعب قوله: «لم أكن قط أقوى وأيسر مني حين

تخلفت عنه في تلك الغزوة».

**الفائدة السبعون:** إذا أحب الله عبداً عجل عقوبته في الدنيا.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى: «وفي نهى النبي ﷺ عن كلام

هؤلاء الثلاثة من بين سائر من تخلف عنه دليل على صدقهم وكذب

الباقيين، فأراد هجر الصادقين وتأديبهم على هذا الذنب، أما المنافقون،

فجرمهم أعظم من أن يقابل بالهجر، فدواء هذا المرض لا يعمل في مرض

النفاق، ولا فائدة فيه، وهكذا يفعل الرب سبحانه بعباده في عقوبات جرائمهم؛ فيؤدب عبده المؤمن الذي يحبه وهو كريم عنده بأدنى زلة وهفوة، فلا يزال مستيقظاً حذراً، وأما من سقط من عينه وهان عليه فإنه يخلي بينه وبين معاصيه، وكلما أحدث ذنباً أحدث له نعمة، والمغرور يظن أن ذلك من كرامته عليه، ولا يعلم أن ذلك عين الإهانة، وأنه يريد به العذاب الشديد، والعقوبة التي لا عاقبة معها؛ كما في الحديث المشهور: «إذا أراد الله بعبد خيراً عجل له عقوبته في الدنيا؛ وإذا أراد بعبد شراً أمسك عنه عقوبته في الدنيا؛ فيرد يوم القيامة بذنوبه»<sup>(١)</sup>.

(١) حسن بشواهد - أخرجه الترمذي (٢٣٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ١٩٦)، وابن عدي في «الكامل» (١١٩٢/٣) وغيرهم من طريق الليث عن زيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً. قال الترمذي: حسن غريب.

قلت: رجاله ثقات غير سعد بن سنان، وقد اختلف الرواة فيه؛ فبعضهم يرويه هكذا، وآخرون على القلب، وهذا الذي استصوبه البخاري، فقد ذكره فيمن اسمه سنان من «التاريخ الكبير» (١٦٣/٤-١٦٤).

وسعد بن سنان هذا قال فيه النسائي: «منكر الحديث، وقال الجوزجاني «أحاديثه واهية»، وقال أحمد بن حنبل: «تركت حديثه؛ لأن حديثه مضطرب غير محفوظ»، وقال مرة أخرى: «لم أكتب أحاديث سنان بن سعد لأنهم اضطربوا فيها»، وأورده الدارقطني في «الضعفاء»، وقال يحيى بن معين: «ثقة».

قلت: أتى له الصدق بعد ما تقدم؛ ولذلك قال الذهبي في «الكاشف»: «ليس بحجة» ولكنه ليس بالمتروك؛ لأن المتروك من اتفق الحفاظ على تضعيفه وهذا ليس كذلك، ولقد رأيت أوسط الأقوال فيه ما ذكره ابن عدي في الكامل (١١٩٣/٣): «وهذه الأحاديث ومتونها وأسانيدھا والاختلاف فيها يحمل بعضها بعضاً، وليس هذه الأحاديث مما يجب أن تترك أصلاً كما ذكره ابن حنبل: أنه ترك الأحاديث للاختلاف»

## الفائدة الواحدة السبعون: التورية في القصد عند الغزو؛ لأن الحرب

خدعة.

وهذا ظاهر جلي في قول كعب: «فكان رسول الله ﷺ قلما يريد غزوة وإلا ورى غيرها».

وفي رواية: «كان يقول: الحرب خدعة»<sup>(١)</sup>.

## الفائدة الثانية والسبعون: جواز ترك وطء الزوجة مدة ولا يعد ذلك

إيلاء.

ودلالته في ترك المخلفين وطء زوجاتهم مدة حيث نهوا عن ذلك.

قال كعب: «حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين إذ رسول

---

=الذي فيه من سعد بن سنان وسنان بن سعد؛ لأن في الحديث، وفي أسانيدنا ما هو أكثر اضطراباً من هذه الأسانيد، ولم يتركه أحد أصلاً بل أدخلوه في مسندهم وتصانيفهم؛ ولذلك فهذا إسناد ضعيف، لكن للحديث شواهد يتقوى بها منها:

١- حديث عبد الله بن المغفل رضي الله عنه: أخرجه أحمد (٨٧/)، وابن حبان (٢٩١١-الإحسان)، والحاكم (١/٣٤٩ و٤/٣٧٦-٣٧٧)، والبيهقي في «الأسماء الصفات» (ص١٩٦) من طريق الحسن عنه مرفوعاً، ورجاله ثقات، لكن الحسن مدلس، وقد عنعنه.

٢- حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أخرجه الطبراني (١١٨٤٢)، وفيه عبدالرحمن بن محمد العزمي، وهو ضعيف؛ كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/١٩١-١٩٢).

٣- حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه؛ عزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/١٩٢) للطبراني، وجود إسناده.

قلت: بهذه الشواهد يصير الحديث حسناً، والله أعلم.

(١) أخرجه الطبراني (١٩/٤٢/٨٩).

رسول الله ﷺ يأتيني فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك، فقلت: أطلقها أم ماذا؟ قال: لا، ولكن اعتزلها ولا تقربها، وأرسل إلى صاحبي مثل ذلك، فقلت لامرأتي: إلحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر، فجاءت امرأة هلال بن أمية فقالت: يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم، فهل تكره أن أخدمه؟ قال: «لا، لكن لا يقربنك».

### الفائدة الثالثة والسبعون: المنافقون وأولو الأعدار لا أسوة فيهم.

فأما المنافقون؛ فقد أرادوا هدم الإسلام باسم الإسلام حيث أظهره وأبطنوا الكفر<sup>(١)</sup>.

وأما أولو الأعدار فليس عليهم حرج.

وهذا ظاهر في قول كعب: «ليحزنني أن لا أرى لي أسوة إلا رجلاً مغموصاً في النفاق، أو رجلاً ممن عذر الله من الضعفاء».

ومراده: أن هؤلاء لا أسوة فيهم للمؤمن القوي.

### الفائدة الرابعة والسبعون: إخبار الله لرسوله ﷺ عن بعض الغيب.

ففي قول رسول الله ﷺ: «كن أبا خيثمة» دليل على أن الله أعلمه أنه أبو خيثمة، ولذلك خرج دعاؤه بصيغة الأمر للتأكيد أنه أبو خيثمة، وأن الله محقق ذلك.

### الفائدة الخامسة والسبعون: جواز مشاوره الرجل أهله وزوجاته.

ودلالته في قول كعب: «واستعين على ذلك بكل ذي رأي من أهلي».

وأما النهي عن مشاوره النساء فلا يصح فيه حديث مثل:

---

(١) مضى بيان سوء النفاق وخساسة المنافقين (ص ٥٧ - ٥٨).

«شاوروهن، وخالفوهن؛ فإن خالفهن بركة»، «ولا يفعلن أحدكم أمراً حتى يستشير، فإن لم يجد من يستشير، فليستشر امرأة، ثم ليخالفها، فإن في خلافها بركة»، «طاعة النساء ندامة»، «هلكت الرجال حين أطاعت النساء».

والسنة الفعلية الصحيحة لرسول الله ﷺ ترد هذه الأحاديث الواهية، فقد قال السخاوي: «وقد استشار النبي ﷺ أم سلمة رضي الله عنها في قصة صلح الحديبية، وصار دليلاً لجواز استشارة المرأة الفاضلة؛ لفضل أم سلمة ووفور عقلها، حتى قال إمام الحرمين: لا نعلم امرأة أشارت برأي؛ فأصابته إلا أم سلمة».

كذا قال، وقد استدرك بعضهم عليه ابنة شبيب في أمر موسى عليهما السلام<sup>(١)</sup>.

لكن مشاورة المرأة ينبغي أن لا تقلب الموازين الشرعية؛ فتصير هي الأمرة الناهية، ويصير الزوج عبد لها؛ فيحل عليه دعاء النبي ﷺ بالتعاسة: «تعس عبد الزوجة»؛ «وذلك أن الله تعالى ملكه الزوجه فملكها نفسه، وسمى الرجال قوامين، وسمى الزوج سيدياً، فقد خالف مقتضى ذلك، وبدل نعمة الله كفراً»<sup>(٢)</sup>.

**الفائدة السادسة والسبعون:** لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه.

ففي توالي الابتلاءات التي مرّ بها كعب رضي الله عنه وأصحابه من الهجرة إلى إعراض ذوي القربى إلى اعتزال الزوجات إلى مكاتبة ملوك الكفر لهم يستدعونهم تنقية من تبعة الذنب وآثار المعصية حتى خرجوا يوم توبة

(١) «المقاصد الحسنة» (ص ٤٠١).

(٢) «كشف الخفاء» (٥/٢).

الله عليهم كيوم ولدتهم وأمهاتهم، ولذلك قال رسول الله ﷺ لكعب: «أبشر بخير يوم مرّ عليك منذ ولدتك أمك».

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل؛ يتلى الرجل على حسب دينه؛ فإن كان في دينه صلماً اشتد بلاءه؛ وإن كان في دينه رقة ابتلي حسب دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض ما عليه من خطيئة»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة السابعة والسبعون:** جواز الاستفهام عن الأمر الذي يحتمل أكثر من وجه لمعرفة المراد والقصد.

وهذا واضح في استفهام كعب من رسول الله ﷺ عندما بلغه أمر رسول الله ﷺ باعتزال زوجته.

قال كعب: «إذ رسول رسول الله ﷺ يأتيني؛ فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك، فقلت: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: لا، لكن اعتزلها ولا تقربها».

**الفائدة الثامنة والسبعون:** رد الفضل إلى الله.

ينبغي للمسلم ردُّ الفضل كُله لله؛ لأنه هو أهله، والخير ملء يديه، والشر ليس إليه.

(١) صحيح - أخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣)، وأحمد (١/١٧٢، ١٧٤، ١٨٠، ١٨٥)، وابن حبان (٦٩٨ و٦٩٩ - موارد)، والدارمي (٢/٣٢٠)، والحاكم (١/٤٠ و٤١) وغيرهم.

من طريقين عنه به مرفوعاً.

قلت: إسناده صحيح.

قال كعب لرسول الله ﷺ عندما بشره بتوبة الله عليه: «أمن عندك يا رسول الله أم من عند الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا بل من عند الله».

**الفائدة التاسعة والسبعون:** تشبيه الوجه الذي فيه استنارة وملاحة بالقمر.

قال كعب: «وكان رسول الله ﷺ إذا سُرَّ استنار وجهه كأنه قطعة قمر».

لأن القمر يتمكن المرء من النظر إليه دون أذى بخلاف الشمس؛ فإنها تعشي البصر، وتؤذيه.

وكذلك القمر يؤنس من شاهده؛ فهو رفيق المسافر يذهب عنه الوحشة، ويزيل الدهشة.

وعلى ذلك جرت عادة شعراء العرب.

**الفائدة الثمانون:** للصدق علامات يعرف بها، وأمارات ترشد إليه.

قال كعب: «يا رسول الله إن توبني أن أنخلع من مالي صدقة».

مراده: من علامات صدق توبتي.

وهذا ما أكده الله تعالى بقوله: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

[البقرة: ١١١].

وقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا فِي

الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ اتَّبِعْنِي يَكْتَابْ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَنَارَةَ

مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤].

قال شيخ المعرفة:

هل صح من حاك قول فنقبله أم ذاك أباطيل وأسـمار  
أما العقل فقال أنه كذب والعقل غرس له في الصدق أثمار

**الفائدة الواحدة الثمانون:** ليس للمذنبين ملجأ من الله إلا الله.

وتأمل هذا في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨].

قال كعب: «بينما أنا جالس على الحال التي ذكر الله تعالى؛ قد ضاقت علي نفسي، وضاقت علي الأرض بما رحبت سمعت صوت صارخ أوفى على جبل بأعلى صوته».

لقد رتب الله توبته عليهم على ظنهم أن لا ملجأ من الله إلا إليه، وهي حالة الخوف والاضطرار والصدق؛ فإن العبد إذا خاف من مخلوق هرب منه وفر إلى غيره، وأما إذا خاف من الله فما له من ملجأ يلجأ إليه، ولاوزر يهرب إليه إلا الله؛ فهو يهرب منه إليه؛ كما قال النبي ﷺ: «لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك»<sup>(١)</sup> وكان يقول: «أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من عقوبتك، وبك منك»<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم شعراً في هذا المعنى:

أسأت ولم أحسن وجئتك تائباً وإنني لعبدٌ عن مواليه يهربُ  
يؤمل غفراناً فإن خاب ظنه فما أحدٌ منه على الأرض أخببُ

وتدبر قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١١).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٦).

اللَّهِ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴿ [آل عمران: ١٣٥]؛  
تجد ذلك جلياً، والله الموفق.

**الفائدة الثانية والثمانون:** جواز المبيت على سطح البيت.

يجوز المبيت على سطح البيت يدل على ذلك قول كعب: «فلما  
صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلة على سطح بيت من بيوتنا».  
لكن ورد في السنة شرط لذلك، وهو: أن يكون السطح محجوراً وإلا  
فلا.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: «نهى رسول الله ﷺ أن ينام  
الرجل على سطح ليس بمحجور»<sup>(١)</sup>.

عن علي بن شيبان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من بات  
على ظهر بيت ليس عليه حجار»<sup>(٢)</sup>؛ فقد برئت منه الذمة»<sup>(٣)</sup>.

عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من

(١) حسن لغيره - أخرجه الترمذي (٢٨٥٤) وضعفه بقوله: «حديث غريب لا  
نعرفه من حديث محمد بن المنكدر عن جابر إلا من هذا الوجه، وعبد الجبار بن عمر  
يضعف».

قلت: وهو كما قال، لكن يشهد له ما بعده.

(٢) هو كل مانع من السقوط.

(٣) حسن لغيره - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٢)، وأبو داود  
(٥٠٤١)، وعنه البيهقي في «الآداب» (٩٧٨).

من طريق عمر بن جابر الحنفي عن وعلة بن عبد الرحمن بن وثاب عن  
عبد الرحمن بن علي عن أبيه.

قلت: إسناده لا بأس به في المتابعات؛ عبد الله بن علي ثقة، ومن دونه من  
المقبولين؛ أي: عند المتابعة، ويشهد له ما قبله.

بات فوق بيت ليس إجار<sup>(١)</sup> فوق فمات، برئت منه الذمة، ومن ركب البحر عند ارتجاجه فمات؛ فقد برئت منه الذمة<sup>(٢)</sup>.

وبهذا يتبين: أن النوم على سطح ليس له سترة تمنع النائم من السقوط حرام؛ لأن النائم قد ينقلب في نومه، وقد يقوم ولا يزال أثر النوم عليه؛ فيسعى إلى غير طريق؛ فيسقط.

ولذلك من نام على هذه الهيئة انقطع عنه عهد الله بالحفظ والكلاءة، وصار كالمهدور الذي لا ذمة له، فإن سقط ومات مات هدراً؛ لأنه لم يتعاط الأسباب التي تحول بينه وبين الضرر، والله أعلم.

**الفائدة الثالثة والثمانون:** تنكر الأرض وضيقها على الخائف

والمهموم.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله «وقوله: «حتى تنكرت لي الأرض فما هي التي أعرف» هذا التنكر يجده الخائف والحزين والمهموم في الأرض، وفي الشجر، والنبات حتى يجده فيمن لا يعلم حاله من الناس، ويجده أيضاً المذنب العاصي بحسب جرمه حتى في خُلُق زوجته وولده، وخادمه ودابته، ويجده في نفسه أيضاً، فتنكر له حتى ما كأنه هو، ولا كأن أهله وأصحابه، ومن يشفق عليه بالذين يعرفهم، وهذا سر من الله لا يخفى إلا على من هو ميت القلب، وعلى حسب حياة القلب، يكون إدراك هذا التنكر والوحشة.

وما لجرح بميت إيلام. ....

(١) السطح الذي ليس حواليه ما يرد الساقط منه.

(٢) صحيح - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٤)، وأحمد (٥/٧٩)

و(٢٧١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٢٣-٤٧٢٦).

قلت: وهو صحيح.

ومن المعلوم: أن هذا التنكر والوحشة كانا لأهل النفاق أعظم، ولكن موت قلوبهم لم يكونوا يشعرون به، وهكذا القلب إذا استحكم مرضه واشتد ألمه بالذنوب والإجرام، لم يجد هذه الوحشة والتنكر، ولم يحس بها، وهذه علامة الشقاوة، وأنه قد آيس من عافية هذا المرض، وأعيى الأطباء شفاؤه، والخوف والهلم مع الريبة، والأمن والسرور مع البراءة من الذنب.

فما في الأرض أشجع من بريء ولا في الأرض أخوف من مريب

وهذا القدر قد ينتفع به المؤمن البصير إذا ابتلي به ثم راجع، فإنه ينتفع به نفعاً عظيماً من وجوه عديدة تفوت الحصر، ولو لم يكن منها إلا استثماره من ذلك أعلام النبوة، وذوقه نفس ما أخبر به الرسول فيصير تصديقه ضرورياً عنده، ويصير ما ناله من الشر بمعاصيه، ومن الخير بطاعته من أدلة صدق النبوة الذوقية التي لا تتطرق إليها الاحتمالات، وهذا كمن أخبرك أن في هذه الطريق من المعاطب والمخاوف كيت وكيت على التفصيل؛ فخالفته وسلكتها، فرأيت عين ما أخبرك به، فإنك تشهد صدقه في نفس خلافاً له، وأما إذا سلكت طريق الأمن وحدها، ولم تجد من تلك المخاوف شيئاً، فإنه وإن شهد صدق المخبر بما قاله من الخبر والظفر مفصلاً فإن عمله بتلك يكون مجملًا<sup>(١)</sup>.

وقال: «ومن عقوباتها<sup>(٢)</sup>: أنها توقع الوحشة العظيمة في القلب؛ فيجد المذنب نفسه مستوحشاً، وقد وقعت الوحشة بينه وبين ربه وبين الخلق، وبينه وبين نفسه وكلما كثرت ذنوبه اشتدت الوحشة.

وَأَمْرُ الْعَيْشِ عَيْشَ الْمُسْتَوْحِشِينَ الْخَائِفِينَ، وَأَطْيَبُ الْعَيْشِ عَيْشَ

(١) «زاد المعاد» (٣/٥٧٨-٥٨٠).

(٢) عن عقوبات المعاصي.

المستأنسين، فلو فكر العاقل ووازن بين لذة المعصية وما توقعه فيه من الخوف والوحشة لعلم سوء حاله، وعظيم ما توجهه من الخوف والضرر الداعي له.

كما قيل:

فإن كنت تداو وحشتك الذنوب فدعها إذا شئت واستأنس

وسر المسألة: أن الطاعة توجب القرب من الرب سبحانه، فكلما اشتد القرب قوي الأُنس، والمعصية توجب البعد عن الرب، وكلما ازداد البعد قويت الوحشة.

ولهذا يجد العبد وحشة بينه وبين عدوه للبعد الذي بينهما، وإن كان ملابساً له قريباً منه، ويجد أنساً وقرباً بينه وبين من يحب، وإن كان بعيداً عنه.

والوحشة سببها الحجاب، فكلما غلظ الحجاب زادت الوحشة؛ فالغفلة توجب الوحشة، وأشد منها وحشة المعصية، وأشد منها وحشة الشرك والكفر.

ولا تجد أحداً ملابساً شيئاً من ذلك إلا ويعلوه من الوحشة بحسب ما لابس منه؛ فتعلو الوحشة وجهه وقلبه؛ فيستوحش، ويستوحش منه<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الرابعة والثمانون:** استحباب خروج المسافر يوم الخميس.

عن كعب بن مالك قال: «لقلما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس»<sup>(٢)</sup>.

(١) «الداء والدواء»، (ص ١٢٠-١٢١).

(٢) البخاري (٢٩٤٩).

وفي رواية: «أن رسول الله ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يجب أن يخرج يوم الخميس»<sup>(١)</sup>.

وبوّب عليه البخاري بقوله: «باب من أراد غزوة فوّرى غيرها، ومن أحب الخروج يوم الخميس».

قال الحافظ: «وكونه ﷺ كان يجب الخروج يوم الخميس لا يستلزم المواظبة عليه بقيام مانع منه، وسيأتي بعد باب<sup>(٢)</sup> أنه خرج في بعض أسفاره يوم السبت»<sup>(٣)</sup>.

**الفائدة الخامسة الثمانون:** استحباب القدوم نهاراً، وعدم طرق الأهل ليلاً.

ودليله قول كعب: «صبح رسول الله ﷺ قادماً».

وهذه سنة رسول الله ﷺ القدوم نهاراً، ونهى أن يطرق المسافر أهله ليلاً ويدل عليها عدة أحاديث منها:

١- عن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أطال أحدكم الغيبة؛ فلا يطرق أهله ليلاً»<sup>(٤)</sup>.

٢- وعن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ لا يطرق أهله ليلاً، وكان يأتيهم غدوة أو عشية»<sup>(٥)</sup>.

وبهذا يتبين استحباب القدوم من السفر نهاراً غدوة أو عشية، والله أعلم.

---

(١) البخاري (٢٩٥٠).

(٢) «باب الخروج آخر الشهر» (٦/١١٤ - الفتح).

(٣) «فتح الباري»، (٦/١١٣).

(٤) أخرجه البخاري (١٨٠١)، ومسلم (٧١٥).

(٥) أخرجه البخاري (١٨٠٠) ومسلم (١٩٢٧).

**الفائدة السادسة والثمانون: خطورة التسوية، وأنه يؤدي إلى ضياع**

الخير من الإنسان، ولا ينفع الندم بعد فوات الأوان.

ووجه الدلالة: أن كعب إنما أتى من باب التسوية فقال: «وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال، فأنا إليها أصعر؛ فتجهز رسول الله ﷺ والمسلمون معه، وطفقت أغدو لكي أتجهز معهم فأرجع ولم أقض شيئاً، وأقول في نفسي: أنا قادر على ذلك إذا أردت فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى استمر الناس بالجد؛ فأصبح رسول الله ﷺ غادياً والمسلمون معه، ولم أقض من جهازي شيئاً، فقلت: أتجهز بعده بيوم أو يومين ثم ألحقهم ثم غدت بعد أن فصلوا لأتجهز فرجعت ولم أقض شيئاً، فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى اسرعوا؛ فتفارط الغزو؛ فهمت أن أرتحل فأدركهم فياليتني فعلت، ثم لم يُقدّر لي».

وقد بين الشيخ عبد الرحمن الدوسري رحمه الله مخاطر التسوية فقال: «الصدق الصحيح مع الله في الضراعة يقي صاحبه أخطار التسوية العظيمة المضرة في دينه ودينه، ذلك أن جميع الأخطار في الميادين: السياسية، والاقتصادية والحربية والاجتماعية ناشئة من التسوية الذي يجعل الإنسان يتردد حتى يؤخره عن وقت نفعه وجدواه، فيقل نفعه أو ينعدم:

إذ في الميدان السياسي يضطره التسوية إلى مهادنة أعداء الله من الكفار أو المنافقين ومصادقتهم، مهادنة ومصادقة تضره أعظم إضرار حيث يتقوى بها العدو، وينشر أحابله، ويبث دعايته، حتى يكسب البعض من قومه وإخوانه بل من أولاده.

وقد يزيد ضرر ذلك باطمئنان يجعله يترك الحذر والتسلح وإعداد القوتين: المادية، والمعنوية، بل قد يخسر القوة الروحية، إن هو ألقى إليهم

بالمودة، وخالف أمر الله في إظهار العداوة ونشر البغضاء والغیظ في بلده ضدهم؛ فيجره التسوية إلى هدم العقيدة أو تفتيتها، ولا شك أن الأعداء يكسبون بتسوية الاستجمام، وينطلقون في التنظيم الداخلي والخارجي بل يفقدونه ثقة أصدقائه به، كل هذا نتيجة تسوية بعبادة الله في هذا الميدان الشائك التي لا تبيح له العبادة الحقيقية شيئاً من التساهل فيه.

وأما تسوية في الميدان الاقتصادي؛ فيجعله يهمل أو يقلل من الاكتساب والاستثمار والتصنيع، وتسخير المواهب والقوى فيغلبه مقابله في المنافسة أو يضربه في المسابقة على ذلك، فيكون قد سمح لخصومه أو بارك لهم أن يصفعوه، ويكون مهملًا لشعبة من شعب الإيمان يحاسبه الله على تركها، وَيُعَجِّلُ له العقوبة في الدنيا بغلبة مقابله له، وزيادة على ما يناله في الآخرة من عقاب على حسب المقاصد والبواعث التي لا تخفى على العليم الخبير جل وعلا.

وأما تسوية في الميدان الحربي؛ فهو مندرج في تسوية في الميدان السياسي؛ كما أشرنا إليه حيث يسمح لأعدائه بالتفوق عليه في الحرب الباردة والكاوية.

وأما تسوية في الميادين الاجتماعية؛ فيجلب عليه الخسائر الداخلية المتشعبة والفوضى الخطيرة التي لها أسوأ التأثير في الميادين السابقة مما يكون به عاصياً لله غير صادق معه.

حتى إن تسوية في التربية والتأديب لأولاده وأولاد من يلي أمرهم من المسلمين يجعلهم كسباً لشياطين الإنس، بالشروء عن أمر الله، والخروج عن طاعته، والتمرد عليه هو فيزداد عصيانه وتفريطه في جنب الله، فإذن لا يجري التسوية من صادق مع الله في ضراوته؛ لأن عبودية الله الصحيحة

شاملة لجميع تلك الميادين، توجب عليه أن يكون قوياً نشيطاً ملتزماً بحكم الله فيها لا يعتريه التسويف في شيء منها، فضلاً عن كلها، والعياذ بالله.

فصراعة المسلم الصادقة توجب عليه أولاً تحقيق الجهاد النفسي الداخلي لله رب العلمين، فيجاهدها على ترك المنهيات ويصيرها على أقدار الله الشرعية والكونية، ويجاهدها على فعل المأمورات القلبية، وترك المنهيات القلبية؛ كمحبة المؤمنين والنصح لهم، والشفقة عليهم وعدم حسدهم أو الغل عليهم، إشاراً لنفسه أو انتصاراً لها، وكبغض الكافرين والمنافقين والفاسقين وعداوتهم، وحمل الغيظ لهم، كل على حسبه من ذلك، وعدم الركون إليهم والشفقة على أحد منهم، ولو كان أقرب قريب دون أن يعتريه تسويف في تحقيق هذه الأعمال القلبية من أمر ونهي.

ويجاهد نفسه على فعل المأمورات البدنية الظاهرة من طهارة البدن والثوب، وإقامة الصلاة وأدائها في جماعة وإحاطتها بالنوافل، وأن لا يسوف بتأخير شيء منها أو يؤثر عملاً مادياً عليه، وأن لا يغلبه سلطان النوم أو شهوته على صلاة الفجر المشهودة من ملائكة الليل والنهار ويكون خاشعاً فيها ضارعاً إلى الله متكيفاً بالتبكير الصادق، لا يحمله أي عمل أو طمع على ترك ذلك وأن يكون مؤدياً زكاة ماله وباذلاً في سبيل الله ما استطاع، لا يعوقه التسويف أو يتتابه الشح الذي يجرمه الفلاح في الدارين.

وأن يتطوع بصوم النوافل زيادة على الصوم الواجب ولو قليلاً ليهدب نفسه ويربيها على تقوية الإرادة وصدق العزيمة حتى لا يسوف أبداً في ترك شيء من مألوفاته المخالفة للشرعية، أو التي تضر بصحته وتزيد في نفقته بلا طائل مما يكون تناوله محرماً أو مكروهاً، فإن صيام النافلة أكبر دليل على الاحتساب الذي ينتفع به صاحبه انتفاعاً محسوساً، بخلاف ما يتكلفه من واجب دون وعي واحتساب فإنه لا يمنعه من التسويف في ترك

المألوفات المضرة إلى غير رجعة من أقوال أو أفعال أو مطعوم أو مشروب كما نشاهده من حال أغلب الصائمين لرمضان دون مراعاة لحكمته أو تأمل في عواقبه.

ثم إن الصدق مع الله في الضراعة إليه توجب عليه عدم التسويف في ترك المنهيات البدنية، وعدم التسويف في التوبة مما ارتكبه منها، فصدقه مع الله يخلصه من أحابيل الشيطان الذي يغريه عليها بحجة الشباب؛ أو يطمعه في المغفرة، أو في تكفيرها بشيء آخر؛ كزيارة أو طواف، أو يقنعه بأن وقت الابتعاد عنها هو الشيب، كأن حياته مضمونة إلى المشيب فهذه الأحابيل لا يخلص المسلم منها إلا بقوة صدقه مع الله.

وما أخطر التسويف في التوبة النصوح مما غلبه الشيطان على فعله من معصية، والله در الشاعر القائل:

ولا تقل الصبا فيه امتهال      وفكر كم صبي قد دفنا

وعبودية الله توجب على أهلها العزم الصحيح على مواصلة الجهاد والتصميم في تطبيقه تنفيذاً لأمر الله فيه وصدقاً معه في البيعة عليه بالنفس والمال دون تسويف في ذلك، لأن المسوف ذنبه عظيم وخطره جسيم، فكيف بالمعطل للجهاد بالكلية؟ إن المسوف فيه مماطل مع الله في بيعته وفاسح لعدوه المجال والفرصة لضربه وخبطه على رأسه كما حصل ذلك في مواطن كثيرة.

فالمسوف متعرض لغضب الله من جهة، وإيقاع الهزيمة به من جهة أخرى، أما تارك الجهاد أو الحاصر له على نقطة معينة حسب مذهب يتبناه مخالفاً لوحي الله فهذا متعرض للوعيد الشديد من مقت الله، وإنزال الذل الذي لا يرفعه الله عنه حتى يراجع دينه، وكل من التسويف والترك يجعلانه يفرط في إعداد القوة أو في المزيد منها، ويقلبان قوته المعنوية إلى تصدع

شخصي وانهيأار عصبى يجره للرق المعنوي الذي يرضخ بسببه للحماية أو الاستسلام الفاضح المكشوف، والحماية فيها استسلام مقنع للجهة الحامية فما أبعد صاحبها عن تحقيق عبودية الله.

ثم إن إعداد القوة حسب المستطاع من واجبات الدين ولوازم إقامته؛ فالعابد الصحيح لله لا يعتوره التسويف في هذا فضلاً عن تركه أو التساهل فيه.

فصدقك أيها المسلم مع الله بضراعتك إليه ينجيك من أخطار التسويف في تنفيذ أوامر الله ووصايا رسوله فضلاً عن تعطيلها الذي لا يصدر إلا من شارد عن الله بشعور أو غير شعور<sup>(١)</sup>.

**الفائدة السابعة والثمانون:** أعداء الله يرصدون حركة المجتمع الإسلامي؛ ليجدوا منافذ يتسللون منها لوأذاً؛ ليفسدوه، أو يئدوه.

و في مكاتبة ملك غسان لكعب بن مالك و دعوته إلى اللحاق به دليل ذلك: «فبيننا أنا أمشي بسوق المدينة، إذا نبطي من أنباط الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول: من يدل على كعب بن مالك؛ فطفق الناس يشيرون له حتى إذا جاءني، دفع كتاباً من ملك غسان فإذا فيه: «أما بعد: فإنه بلغني أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان، ولا مضيعة، فالحق بنا نواسك»؛ فأخبار كعب بلغت ملك غسان على بعد المسافة مما يدل أن عيون ملك غسان نقلت له الأخبار.

قال ابن قيم الجوزية: «و كانت غسان إذ ذاك - وهم ملوك عرب الشام - حرباً لرسول الله ﷺ، و كانوا ينعلون خيولهم لمحاربتة، و كان هذا لما بعث شجاع بن وهب الأسدي إلى ملكهم الحارث بن أبي شمر الغساني يدعوه إلى الإسلام، و كتب معه إليه.

(١) «صفوة الآثار والمفاهيم في تفسير القرآن العظيم» (١/٢٦٤ - ٢٦٨).

قال شجاع: فانتهيت إليه وهو في غوطة دمشق، وهو مشغول بتهيئة الأنزال و الألطاف لقيصر، وهو جاء من حمص إلى إيلياء، فأقمت على بابه يومين أو ثلاثة، فقلت لحاجبه: إني رسول رسول الله ﷺ إليه، فقال: لا تصل إليه حتى يخرج يوم كذا و كذا، و جعل حاجبه - و كان رومياً اسمه مري - يسألني عن رسول الله ﷺ، و كنت أحدثه عن رسول الله ﷺ و ما يدعو إليه، فبرق حتى يغلب عليه البكاء، و يقول: إني قرأت الإنجيل؛ فأجد صفة هذا النبي بعينه، فأنا أؤمن به و أصدقه، فأخاف من الحارث أن يقتلني، و كان يُكرمني، و يحسن ضيافتي، و خرج الحارث يوماً فجلس، فوضع التاج على رأسه، فأذن لي عليه، فدفعت إليه كتاب رسول الله ﷺ؛ فقراه، ثم رمى به، قال: من ينتزع مني ملكي، و قال: أنا سائر إليه، ولو كان باليمن جثته، عليّ بالناس، فلم تزل تعرض حتى قام، و أمر بالخيول تنعل، ثم قال: أخبر صاحبك بما ترى، و كتب إلى قيصر يخبره خبري، و ما عزم عليه، فكتب إليه قيصر: أن لا تسر، و لا تغبر إليه، و اله عنه، و وافني بإيلياء، فلما جاءه جواب كتابه، دعاني فقال: متى تريد أن تخرج إلى صاحبك؟ فقلت: غداً، فأمر لي بمائة مثقال ذهباً، و وصلني حاجبه بنفقة و كسوة، و قال: اقرأ على رسول الله ﷺ مني السلام.

فقدمت على رسول الله ﷺ، و أخبرته بما قال، فقال: «باد ملكه»، و أقرأته من حاجبه السلام، و أخبرته بما قال، فقال رسول الله ﷺ: «صدق»، و مات الحارث بن أبي شمر عام الفتح، ففي هذه المدة أرسل ملك غسان يدعو كعباً إلى اللحاق به، فأبت له سابقة الحسنى أن يرغب عن رسول الله ﷺ و دينه»<sup>(١)</sup>.

و هذا الحال لم تكن خافية على رسول الله ﷺ و أصحابه؛ فإنهم

كانوا ينتظرون سير ملك غسان إليهم؛ كما أخبر بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «و كان لي صاحب من الأنصار إذا غبت أتاني بالخبر، وإذا غاب كنت آتية بالخبر، ونحن نتخوف ملكاً من ملوك غسان ذكر لنا أنه يريد أن يسير إلينا، فقد امتلأت صدورنا منه، فإذا صاحبي الأنصاري يدق الباب، فقال: افتح افتح، فقلت جاء الغساني....»<sup>(١)</sup>.

و لكن أعداء الله لم يفتأوا يعيدون محاولاتهم ولم يزل الكفار ومشركو أهل الكتاب يقومون بذلك منذ فجر دولة الإسلام الفتية التي أرسى أركانها وأشاد بانيها رسول الله ﷺ في المدينة النبوية وما حولها من جزيرة العرب حتى إذا سنحت لهم فرصة توثبوا عليها من أقطارها، وهم يعيدون محاولاتهم، ويحكمون مكرهم وتدبيرهم حتى ظهرت في واقع الأمة الإسلامية سكرتان جعلتاها تفقد توازنها؛ فتأرجح ذات اليمين وذات الشمال حتى خرجت إلى بنات الطريق، وسقطت في أحضان أعدائها بأيدي أذعائها:

### الأولى: حالة الوهن:

وهذه الحالة وردت الإشارة إليها والتنبه عليها صريحة دون لبس واضحة دون غموض، مدوية دون ضجيج يثير النقع؛ فيحجب الرؤية في حديث ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن تداعى<sup>(٢)</sup> عليكم الأمم؛ كما تداعى الأكلة<sup>(٣)</sup> إلى قصعتها»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٤٩١٣).

(٢) تتابع واجتمع؛ أي: يدعو بعضها بعضاً، فتجيب.

(٣) جمع أكل.

(٤) وعاء ضخم يؤكل فيه، ويثرد، ويشع العشرة.

فقال قائل: أومن قلة نحن يومئذ؟ قال: «بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء<sup>(١)</sup>؛ كغثاء السيل، ولينزعن<sup>(٢)</sup> الله من صدور عدوكم المهابة<sup>(٣)</sup> منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن<sup>(٤)</sup>». قالوا: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا وكراهية الموت»<sup>(٥)</sup>.

وهذا الحديث الذي يشخص حالة الوهن يلقي بظلال ظليمة، ودلالات ثقيلة على واقع الأمة الإسلامية:

أولها: أن أعداء الله من جند إبليس وأعوان الشيطان يرصدون نمو أمة الإسلام ودولتها حيث رأوا أن الوهن دبَّ إليها، والمرض نخر جسمها، فوثبوا عليها، وكتموا البقية الباقية من أنفاسها.

الثانية: أن أمم الكفر تدعوا بعضها بعضاً، وتجتمع للتآمر على الإسلام ودولته، وأهله، وعلمائه ودعاته.

ومن قرأ تاريخ الحملات الصليبية وعرف خبايا الحرب الكونية الأولى

---

(١) ما يجف فوق السيل مما يحمله الزبد والوسخ وفتات الأشياء التي على وجه الأرض.

(٢) يخرج، وأصل النزع: الجذب والقلع.

(٣) الإجلال والمهابة.

(٤) الضعف في العمل والأمر.

(٥) صحيح بطرقه - أخرجه أبو داود (٤٢٩٧) بإسناد لا بأس به في المتابعات؛

لأن عبدالرحمن بن زيد بن جابر ثقة، وشيخه صالح بن رستم الدمشقي يعتبر به، وقد تابعه أبو أسماء الرحبي عن ثوبان: أخرجه أحمد (٥ / ٢٧٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ١٨٢) بإسناد حسن رجاله ثقات غير المبارك بن فضالة؛ فإنه صدوق، وإنما يخشى من تدليس، ولكنه صرح بالتحديث؛ فثبتت هذه المتابعة، وبها يصح الحديث، والله الحمد والمنة على الإسلام والسنة.

حيث جيّش بنو الأصفر جيوشهم للقضاء على دولة الخلافة استبانت له هذه الدلالة وضوح الشمس في رابعة النهار.

و حتى يتم لهم ذلك؛ فقد أسسوا «عصبة»، ثم «هيئة» و«مجلساً»، ثم «نظاماً عالمياً جديداً» يلهب سعارهم طمع وجشع؛ يوضحه:

الثالثة: أن ديار المسلمين منبع خيرات وبركات تحاول أمم الكفر الاستيلاء عليها، ولذلك شبهها الرسول ﷺ بالقصعة المملوءة بالطيب من الطعام التي أغرت الأكلة؛ فتواثبوا عليها كل يريد نصيب الأسد.

الرابعة: أن أمم الكفر أكلت خيرات المسلمين، وسرقت ثرواتهم، ونهبت بلادهم بلا مانع ولا منازع، وتناولتها عفوفاً صفوفاً.

الخامسة: أن أمم الكفر صيروا بلاد المسلمين جنوداً مجندة ودويلات متقاطعة؛ كما في حديث عبد الله بن حوالة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ستجندون أجناداً، جنداً بالشام، وجنداً بالعراق، وجنداً باليمن». فقلت: خري لي يا رسول الله. قال: «عليكم بالشام؛ فمن أبى فليلحق بيمينه، وليستق من غدرة<sup>(١)</sup>؛ فإن الله عز وجل تكفل لي بالشام وأهله».

قال ربيعة: فسمعت أبا إدريس الخولاني يحدث بهذا الحديث ويقول: «ومن تكفل الله به، فلا ضيعة عليه»<sup>(٢)</sup>.

أليس هذا واقع الأمة الإسلامية: دويلات ليس لها في توجيه شؤونها الداخلية أو الخارجية أمر أو نهى، وإنما تستمد قوتها وحمايتها وسياستها

(١) جمع غدير، وهو: القطعة من الماء يغادرها السيل، والمراد: أن يشرب من مائه.

(٢) صحيح - وله عدة طرق بينها وخرجها شيخنا أبو عبدالرحمن الألباني حفظه

الله في «تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق».

من أمم الكفر، فالله المستعان وعليه التكلان.

السادسة: أن أمم الكفر لم تعد تهاب المسلمين؛ لأنهم فقدوا مهابتهم بين الأمم، والتي كانت ترتجف لها أوصال أمم الكفر وترتعد منها فرائص حزب الشيطان؛ لأن سلاح الرعب الفتاك لم يعد يملأ قلوب الكافرين، ويزلزل حصونهم؛ كما قال الله تعالى: ﴿سنلقي في قلوب الكافرين الرعب بما اشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً﴾ [ آل عمران: ١٥١ ].

وقال رسول الله ﷺ: «نصرت بالرعب مسيرة شهر»<sup>(١)</sup>.

وهذه الخصوصية تتعدى إلى الأمة الإسلامية بدليل قوله ﷺ في حديث ثوبان الأنف: «ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم».

السابعة: عناصر قوة المسلمين ليس في عَدَدِهَا وَعُدَدِهَا وخيلها ورجلها بل في عقيدتها ومنهجها؛ لأنها أمة العقيدة، وحاملة لواء التوحيد، ألم تسمع قول رسول الله ﷺ يجب السائل عن العدد: «بل أنتم يومئذ كثير»، وتأمل درس حنين تجده ماثلاً في كل عصر: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرَتُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً﴾ [التوبة: ٢٥].

الثامنة: أن المسلمين لم يعد لهم وزن بين أمم الأرض؛ كما أخبر رسول الله ﷺ: «ولكنكم غثاء كغثاء لسيل».

وهذه الدلالة تلقي بظلالها الآتية:

أ - إن الغثاء الذي يحمله السيل العرم يسير معه محمولاً مع تياره وهكذا المسلمين يجرون مع تيار أمم الكفر حتى لو نعق بهيئة «اللمم» غراب، أو طنّ في مجلس «الفتن» ذباب؛ لخرّوا على ذلك عمياناً، وتلوه

(١) مضي تخويجه (٢٣).

كتاباً محكماً.

ب - إن السيل يحمل زبداً رايياً لا ينفع، الناس وكذلك المسلمون لم يعد يؤدون دورهم الذي به تبوءوا مقدمة الأمم؛ وهو: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

ت - إن الزبد يذهب جفاءً، ولذلك سيستبدل الله من تولى ويمكن للطائفة التي تنفع الناس في الأرض.

ث - إن الغشاء الذي يحمله السيل خليط من قاذورات الأرض وفتات الأشياء وكذلك أفكار كثير من المسلمين خليط من زبالة الفلاسفات، وحثالة الحضارات، وقلامة المدينيات.

ج - إن الغشاء الذي يحمله السيل لا يدري مصيره الذي يجري إليه باختياره، فهو كمن حفر قبره بظفره، وكذلك المسلمون لا يدرون ما يخطط لها أعداؤهم، ومع ذلك فهم يتبعون كل ناعق، ويميلون مع كل ريح.

الثامنة: أن المسلمين جعلوا الدنيا أكبر همهم ومبلغ علمهم، فلذلك كرهوا الموت وأحبوا الحياة؛ لأنهم عمروا الدنيا، ولم يتزودوا للآخرة.

فما الذي جعل الشجرة الباسقة التي أصلها ثابت وفرعها في السماء غشاء أحوى؟

الثانية: حالة الدخن.

وهذا تجده في الإشارة النبوية الواردة في حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: كان الناس يسألون رسول الله عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني. فقلت: يا رسول الله كنا في جاهلية وشر، وجاء الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: «نعم». قلت: وهل بعد هذا

الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه دخن». قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يستنون بغير سنتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر». قلت: فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها». قلت: يا رسول الله صفهم لنا. قال: «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا». قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم». قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»<sup>(١)</sup>.

إن الجرائم الفتاكة التي أنهكت قوة المسلمين وشلت حركتهم، ونزعت بركتهم ليست سيوف الكفر التي اجتمعت على الكيد للإسلام وأهله ودولته، إنما هي الجرائم الخبيثة التي تسللت إلى داخل جسم العملاق الإسلامي على فترات بطيئة؛ لكنها متوالية وأكيدة المفعول.

وهذا يؤكد أن الوصف الصليبي اليهودي لدولة الإسلام بـ «الرجل المريض» كان دقيقاً؛ فهم الذين غرسوا بكتيريا الشهوات وفيروسات الشبهات في كيان دولة الإسلام، وأنها نمت وترعرعت في أحضانهم ومحاضنهم، وشربت لبنانهم حتى الثمالة.

وقد تنوعت عبارات شارحي الحديث حول مفهوم الدخن، ولسنا بحاجة للوقوف طويلاً عندها؛ لأن رسول الله ﷺ بيّن أن الدخن: انحراف يعتري الأمة؛ فتحيد عن المنهج النبوي الذي كان يسود مرحلة الخير الخالص، فيؤدي إلى تشويه المحجة البيضاء؛ فقال: «قوم يستنون بغير

(١) أخرجه البخاري (٢٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٦).

سنتي، ويهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر».

ومنه يتضح: أن أمر البدع خطير؛ لأنها تفسد القلوب والأبدان بينما الأعداء يفسدون الأبدان.

ولذلك؛ فقد اتفقت كلمات السلف الصالح على وجوب مجاهدة أهل البدع وهجرهم.

قال سفيان الثوري: «من أصغى بسمعه إلى صاحب بدعة وهو يعلم، خرج من عصمة الله ووكل إلى نفسه».

وعنه: «من سمع ببدعة فلا يحكها لجلسائه، لا يلقيها في قلوبهم»  
قال الذهبي معلقاً على ذلك: «أكثر السلف على هذا التحذير، يرون: أن القلوب ضعيفة، والشبه خطافة»<sup>(١)</sup>.

وبذلك أصبح المسلمون في ذيل القافلة البشرية مرتعاً لكل ناعق، واستنسر بأرضهم الباطل وهو زاهق، وتكلم في أمرهم كل منافق مارق.

ونبتت خلوف اتبعوا الشهوات، واجتالتهم الشبهات؛ فغزا الوهن قلوبهم، وظهرت في المسلمين سكرتا الجهل وحب العيش، فلم يعودوا يأمرن بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويجاهدون في سبيل الله؛ ففقدوا خيريتهم؛ لأنهم لم يؤدوا شرط الله فيهم<sup>(٢)</sup>.

ولكيلا يستيقظ المسلمون على وخز الإبر السامة المحقونة بالجرائم الفتاكة التي تغرز في جسمهم، وإمعاناً في تضليلهم وتعتيم الأمور وحجب

(١) «سير أعلام النبلاء» (٧ / ٢٦١).

(٢) انظر لزماً «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (١ / ٣٩٩ - ٤٠٥).

الحقائق عن بصرهم، فقد أقام أئمة الكفر مصانع داخلية<sup>(١)</sup> لإفراز سمومهم من الداخل؛ فلا تظهر أعراض المرض الخبيث إلا بعد مدة طويلة، وحينئذ يستعصي على الطبيب، ويمحى اللبيب.

هذه المصانع التي ترداد ما يلقي في سمعها من أعداء الله، وتفرز ما يحقنه بها أئمة يهدون إلى النار هي من جلدتنا، وتكلم بلغتنا، وتزعم الحرص على أمتنا، والعمل على بعث حضارتنا.

ولذلك؛ فإن الذين غرسوا هذه الجراثيم في جسم الأمة الإسلامية هم من أبنائها.

ولكن الرحمة المهداة ﷺ لم يترك في الأمر لبساً، فقد بينه بوحى من الله ولم يكن حدساً.

ففي حديث حذيفة وصف لهؤلاء النفر الذي صنعهم أئمة الكفر على أعينهم وغذوهم بلبانهم: «نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها». قلت: يا رسول الله صفهم لنا. قال: «هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا».

فهذه الصفة الأولى التي يعرفون بها.

وفي رواية: «و سيقوم فيهم رجال قلوب الشياطين في جثمان

---

(١) تم ذلك لأعداء الله بطريقتين:

الأولى: الابتعاث، وهناك يتم غسل الدماغ لأبناء المسلمين، ومن ثم يرجعون إلى ديارهم ينفذون ما سمعوه ورأوه.

الثانية: الاستشراق، ومنه تسلل الماكرون من أعداء الله تحت شعار الدراسة والبحث العلمي، وقد أثبت الدراسات المحايدة أن هؤلاء المستشرقين عملاء لأجهزة المخابرات الصليبية اليهودية.

الإنس»<sup>(١)</sup>.

وهذه الصفة الثانية التي يعرفون بها، فهم يظهرون الحرص على الأمة، ومصالحها، وسيادتها، واستقلالها... يرضون الأمة بألستهم، وتأبى قلوبهم إلا تنفيذ ما تعلموه وتربوا عليه في محاضن أسيادهم من الصليبيين واليهود.

قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠].

هذا ما يخطط له الأسياد من الفرنجة واليهود، وينفذه العبيد من الروبيضات الذي استنسروا في أرضنا؛ لأنهم ترعرعوا عليها، وأكلوا من خيراتها، ولكنهم عمدوا في محاضن حزب الشيطان وجنود إبليس الذين دربوهم على المبدأ الصليبي القاتل: إنه بطيء، ولكنه أكيد المفعول.

وهو ما حذر منه المولى عز وجل في قوله: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةَ يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨].

قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُونَ﴾، [البقرة: ١٤].

هكذا يَسْتَخِفُّونَ بالشعوب والأمم؛ فأطاعتهم، وأسلمت قيادها لهم لأنها فسقت عن منهج الله، وهم يجرون بها إلى النار، ويريدون أن يبوؤها دار البوار.

وهؤلاء لا يفترون في الدعوة إلى ضلالتهم ومنكرهم، وقيمون لذلك

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٧) (٥٢).

التجمعات، والمؤتمرات، والصالونات؛ ولذلك ورد وصفهم بأنهم دعاة. هذه التحذيرات النبوية، والومضات السنية، إشارة أصبع للذي أصيبوا بعمى الألوان؛ فأصبحوا يرددون ما يلقي عليهم من وراء البحار وخلف الحدود.

إنها تنبيهات للأمة الإسلامية لعلها تحذر كيد الكافرين، وتستفيق؛ فلا تتبع سبيل المجرمين.

ولقد وجدنا آثارها في تاريخ المسلمين، ورأينا شرورها في دنيا الناس أجمعين.

**الفائدة الثامنة والثمانون:** الإنسان يضعف أمام ضغط المجتمع والتأنيب، واللوم.

وهذا ظاهر في قول كعب: «وثار رجال من بني سلمة، فاتبعوني يؤنبوني، فقالوا لي: والله ما علمناك أذنبت ذنباً قبل هذا، ولقد عجزت ألا تكون قد اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر به المخلفون، فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله ﷺ لك، فوالله ما زالوا يؤنبوني حتى كدت أن أرجع فأكذب نفسي».

قال الإمام ابن قيم الجوزية: «فإن اللوم يصيب الفارس؛ فيصرعه عن فرسه، ويجعله صريعاً في الأرض»<sup>(١)</sup>.

ولن يتجاوز هذه العقبة إلا من تداركه فضل الله، وكان حقاً من حزب الله؛ كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ

(١) «الرسالة التبوكية» (ص ١٩٢ - بتحقيقي).

يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٤ - ٥٦﴾.

وهذه صفات حزب الله؛ فهم لا يخافون لومة لائم:

وفيم الخوف من لوم الناس، وهم قد ضمنوا حب رب الناس؟

وفيم الوقوف عند مألوف البشر، وعرف الناس، وهم يتبعون السنة،

ويبتغون العزة، ويعرضون منهج الله للحياة؟

إنما يخشى الناس ولومهم وتأنيبهم من يستمد مقاييسه وأحكامه من

أهوائهم، أما من يعود إلى موازين القسط، ليجعلها مسيطرة على حركة

البشر فما يبالي ما يقول الناس كائناً هؤلاء الناس من كانوا، وكائناً واقع

الناس ما كان.

**الفائدة التاسعة والثمانون:** استحباب الجلوس عقب الصلاة لذكر

الله.

قال كعب: «وأتي رسول الله ﷺ وهو في مجلسه بعد الصلاة».

قال النووي رحمه الله<sup>(١)</sup>: «أجمع العلماء على استحباب الذكر بعد

الصلاة: وجاءت فيه أحاديث كثيرة صحيحة في أنواع متعددة؛ فنذكر طرفاً

من أهمها:

عن أبي أمامة رضي الله عنه؛ قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي الدعاء

أسمع؟

قال: «جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات»<sup>(١)</sup>.

(١) حسن بشواهد- أخرجه الترمذي (٣٤٩٩)، والنسائي في «عمل اليوم واللييلة» (١٠٨) كلاهما عن محمد بن يحيى الثقفي المروزي: حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عبدالرحمن بن سابط عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

وتعقبه الحافظ في «نتائج الأفكار» (ق ١٤٥): «وفيما قاله نظر؛ لأن له عدلاً؛ منها:

الانقطاع بين ابن سابط وأبي أمامة؛ قال ابن معين: «لم يسمع ابن سابط من

أبي أمامة».

ومنها: عن ابن جريج عن ابن سابط.

وثالثها: الشذوذ؛ فقد جاء من رواية خمسة من أصحاب أبي أمامة أصل هذا

الحديث من رواية أبي أمامة عن عمرو بن عبسة».

قلت: الانقطاع بين ابن واسط وأبي أمامة حق؛ فإن ابن سابط لم يسمع من أبي

أمامة؛ كما في «تاريخ ابن معين» للدوري (٣٦٦)، و«جامع التحصيل» للعلائي

(٤٢٨)، و«المراسيل» لابن أبي حاتم (٢١٢).

ما عن ابن جريج؛ فقد صرح بالتحديث عند عبدالرزاق؛ كما نقل الزيلعي في

«نصب الراية» (٢/ ٢٣٥).

أما الشذوذ؛ فلا يرد على هذا الحديث؛ فأنهما حديثان مختلفان.

ولذلك؛ فقد انحصر الضعف في العلة الأولى.

لكن الترمذي رحمه الله علّق شاهدين للحديث؛ فقال: «وقد روي عن أبي ذر

وابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «جوف الليل الآخر الدعاء فيه أفضل أو أرجى» أو

نحو هذا» أ.هـ.

وكأنه لأجل ذلك حسن الحديث، وهو محتمل.

وقد حسنه شيخنا الألباني حفظه الله في «سنن الترمذي» (٢٧٨٢).

وأما تضعيفه له في «الكلم الطيب» (١١٣) و«المشكاة» (٩٦٨ و ١٢٣١)؛ فمرجوع

عنه وهو محصور في إسناده عند الترمذي، ولم يتعرض لشواهد كما أخبرني بذلك.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير»<sup>(١)</sup>.

عن ثوبان رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال: «اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»<sup>(٢)</sup>.

قيل للأوزاعي - وهو أحد رواة الحديث - كيف الاستغفار؟

قال: تقول: استغفر الله، استغفر الله.

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة وسلم؛ قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»<sup>(٣)</sup>.

عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما: أنه كان يقول دبر كل صلاة حين يسلم: «لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة والفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله؛ مخلصين له الدين ولو كره الكافرون»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣).

قلت: وهذا في أول الإسلام، وكان للتعليم؛ كما حققه أهل العلم؛ كالشافعي رحمه الله وغيره.

(٢) أخرجه مسلم (٥٩١).

(٣) أخرجه البخاري (٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣).

(٤) أخرجه مسلم (٥٩٤).

قال ابن الزبير: «وكان رسول الله ﷺ يهمل دبر كل صلاة»

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل من أموال؛ يحجون بها، ويعتمرون، ويجاهدون، ويتصدقون. فقال: «ألا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم، وتسبقون به من بعدكم، ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم؟»

قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين»<sup>(١)</sup>.

قال أبو صالح - الراوي عن أبي هريرة لما سئل عن كيفية ذكره؟: «يقول: سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، حتى يكون منهن كلهن ثلاث وثلاثون».

عن كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «معقبات لا ينجب قائلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة مكتوبة: ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة»<sup>(٢)</sup>.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين، وقال تمام المئة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير؛ غفرت خطاياها وإن كانت مثل

(١) أخرجه البخاري (٨٤٣)، ومسلم (٥٩٥).

(٢) أخرجه مسلم (٥٩٦).

زيد البحر»<sup>(١)</sup>.

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ  
دبر الصلاة بهؤلاء الكلمات: «اللهم إني أعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك  
أن أرد إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا، وأعوذ بك من  
عذاب القبر»<sup>(٢)</sup>.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال:  
«خصلتان أوخلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم إلا دخل الجنة، هما يسير،  
ومن يعمل بهما قليل: يسبح الله تعالى دبر كل صلاة عشراً، ويحمد عشراً،  
ويكبر عشراً، فذلك خمسون ومئة باللسان، وألف وخمس مئة في الميزان،  
ويكبر أربعاً وثلاثين إذا أخذ مضجعه، ويحمد ثلاثاً وثلاثين، ويسبح ثلاثاً  
وثلاثين، فذلك مئة باللسان وألف بالميزان»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٥٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٧٤)، وفيه زيادة: «وأعوذ بك من البخل».

(٣) صحيح - أخرجه أبو داود (٥٠٦٥)، والترمذي (٣٤٧١)، والنسائي (٣/

٧٤-٧٥)، وابن ماجه (٩٢٦)، وأحمد (١٦١/٢) و(٢٠٥).

قلت: إسناده صحيح، وقد حدث به عطاء بن السائب قبل اختلاطه؛ كما بينه  
الحافظ في «نتائج الأفكار» (ق١/١٨)، فقال: حديث حسن، رجاله ثقات؛ إلا عطاء بن  
السائب اختلط، ورواية الأعمش عنه قديمة؛ فإنه من أقرانه.

قلت: وتابعه حماد بن زيد باللفظ الأول: وأخرجه ابن حبان (٢٣٤٣ - موارد).

وسماع حماد من عطاء قبل الاختلاط؛ فالسند صحيح.

تنبيهان:

١- وهم المصنف رحمه الله؛ فعزى الحديث جملة إلى النسائي، وإنما أخرج

النسائي الرواية الأولى، وأما أبو داود؛ فأخرجهما كليهما معاً.

٢- في رواية لأبي داود (١٥٠٢)، والترمذي (٣٥٥٣ - تحفة)، والحاكم (١/ =

قال: فلقد رأيت رسول الله ﷺ يعقدها بيده.

قالوا: يا رسول الله كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل؟

قال: «يأتي أحدكم -يعني الشيطان- في منامه؛ فينومه قبل أن يقوله، ويأتيه في صلاته؛ فيذكره حاجة قبل أن يقوها».

عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذتين دبر كل صلاة»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «بالمعوذات».

فينبغي أن يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾.

عن معاذ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذ بيده، وقال: «يا معاذ والله إنني لأحبك» فقال: «أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة؛

= (٥٤٧): «بيمينه» وإسنادها صحيح.

وهي التي خصها الحافظ بالكلام؛ لكونها نصاً في التسييح باليمنى، وإن كانت الأولى لا تخرج عن معناها كما هو ظاهر بالسياق.

ومن زعم أنها حكاية من ابن قدامة لا يحتج بها؛ فقد أبان أنه لا معرفة له بهذا العلم الشريف ألبتة.

وعليه فإن التسييح باليدين كليهما معاً مخالفة للسنة؛ فتنبه ولا تكن من الغافلين.

(١) صحيح - أخرجه أبو داود (١٥٢٣)، والترمذي (٢٩٠٣)، والنسائي (٣/٦٨)، وأحمد (٤/١٥٥ و٢٠١)، وابن خزيمة (٧٥٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٢١).

من طريق عن علي بن رباح اللخمي عنه به.

قلت: إسناده صحيح.

تقول: اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٠)، وأبو داود (١٥٢٢)، والسنائي (٣ / ٥٣)، وأحمد (١ / ٢٤٤ - ٢٤٥ و ٢٤٧)، وابن حبان (٢٣٤٥ - موارد)، وابن خزيمة (٧٥١)، والحاكم (١ / ٢٧٣ و ٣ / ٢٧٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ٢٤١)، والطبراني في «الدعاء» (٦٥٤) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٧).

من طريق عن حيوة بن شريح سمعت عقبة بن مسلم التجيبي يقول: حدثني أبو عبدالرحمن الحلبي عن الصنابحي عنه به.  
قال الحاكم في الموطن الأول: «هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين». وفي الموطن الثاني: «صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي في الوطنين.

وتعقبه الحافظ في «نتائج الأفكار» (٧٧ / ب): «أما صحيح؛ فصحيح، وأما على شرطهما؛ ففيه نظر؛ لأنهما لم يخرجوا لعقبة وشيخه، ولا أخرجا من رواية الصنابحي عن معاذ شيئاً».

قلت: وهو كما قال الحافظ؛ فإن إسناده صحيح رجاله ثقات، ولكنه ليس على شرط الشيخين؛ فيكون الحاكم أصاب في الموطن الثاني.  
وهذا الحديث مسلسل بالمحبة إلى عقبة بن مسلم.  
وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود: أخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٢ / ٢٤٠ - ٢٤١) رجاله ثقات.

وشاهد آخر من حديث أبي هريرة: أخرجه أحمد (٢ / ٢٩٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٩ / ٢٢٣) قرأت على أبي قرة الزبيدي موسى بن يسار أو عن أحدهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أتحبون أن تجتهدوا في الدعاء؟ قولوا: اللهم أعنا على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك».

قال أبو نعيم: «غريب من حديث موسى بن عقبة، تفرد به أبو قرة موسى بن

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: ما دنوت من رسول الله ﷺ في  
دبر مكتوبة ولا تطوع إلا سمعته يقول: «اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي  
كلها، اللهم انعشني، واجبرني، واهدني لصالح الأعمال والأخلاق إنه لا  
يهدي لصالحها ويصرف سيئها إلا أنت»<sup>(١)</sup>.

=قلت: وهو ثقة يغرب، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، وأخرج أحاديثهم  
السته، وموسى بن عقبة: ثقة فقيه إمام في المغازي، وأبو صالح السمان: وهو ذكوان  
السمان الزيات، ثقة ثبت. وعطاء بن يسار: وهو أبو محمد الهلالي، مولى ميمونة ثقة  
فاضل، صاحب عبادة ومواعظ، فالإسناد صحيح غاية، والحمد لله.  
وأخرجه الحاكم (١ / ٤٩٩) من طريق خارجة عن موسى بن عقبة عن محمد بن  
المنكدر عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: (فذكره).  
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد؛ فإن خارجة لم ينقم عليه إلا روايته  
عن المجهولين، وإذا روى عن الثقات الأثبات فروايته مقبولة»، ووافقه الذهبي.  
قلت: خارجة: هو ابن مصعب، أبو الحجاج السرخسي.  
قال الحافظ في «التقريب» (١ / ٢١١): «متروك، وكان يدلس عن الكذابين».  
ونقل الذهبي في «المغني» (١ / ٢٠٠)، و«ميزان الاعتدال» (١ / ٦٢٥) تضعيف  
الدارقطني وغيره له.

وبذلك تعلم: أن تصحيح الحاكم، وموافقة الذهبي مردود عليهما رحمهما الله.  
وهناك شاهد مرسل: أخرجه ابن أبي الدنيا في «كتاب الشكر» (٤) حدثنا  
إسحاق بن إسماعيل: ثنا معاوية وجعفر بن عون عن هشام بن عروة عن ابن المنكدر؛  
قال: «كان دعاء رسول الله ﷺ: اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك».  
قلت: إسناده حسن لولا إرساله.

تنبيه: يقول كثير من الناس في نهاية هذا الحديث: «ولا تجعلني على ذكرك من  
الغافلين» وهي زيادة لا أصل لها.

(١) حسن بشواهد- أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٥)، =

عن أبي بكرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر الصلاة: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر، والفقر، وعذاب القبر»<sup>(١)</sup>.

=والطبراني في «الكبير» (٧٨١١ و ٧٨٩٣) من طريق علي بن يزيد عن القاسم عنه به. قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً؛ لأن علي بن يزيد -وهو أبو عبد الملك الأهاني- متروك، وقد صحف في المطبوع من «عمل اليوم والليلة» إلى: «علي بن زيد بن جدعان»، وأما في المخطوطة (١٧/ ب) فعلى الصواب.

لكن له طريق آخر عند الطبراني في «الكبير» (٧٩٨٢) حدثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن عروة بن دينار عن الزبير ابن خريق عن أبي أمامة: ذكره.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ١١٢): «ورجاله رجال الصحيح؛ غير الزبير بن خريق، وهو ثقة». قلت: بل لئِن الحديث.

وله شاهد من حديث أبي أيوب رضي الله عنه: أخرجه الطبراني في «الصغير» (١ / ٢١٩ - ٢٢٠)، و«الأوسط» (٤٥٣ - مجمع البحرين)، و«الكبير» (٣٨٧٥) حدثنا عبدالله بن زيدان البجلي الكوفي ثنا حمزة بن عون المسعودي ثنا محمد بن الصلت ثنا عمر بن مسكين عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن أيوب؛ قال: ما صليت وراء نبيكم إلا وسمعتة حين ينصرف من صلاته يقول: (ذكره).

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ١١١): «وإسناده جيد».

وقال (١٠ / ١٧٣): «رواه الطبراني، ورجاله وثقوا».

قلت: فالحديث بالطريق الثاني والشاهد من حديث أبي أيوب حسن، والله أعلم. (١) صحيح - أخرجه النسائي (٣ / ٧٣ - ٧٤)، وأحمد (٥ / ٣٦ و ٣٩ و ٤٤)، وابن السني (١١٠).

من طرق عن عثمان الشحام عن مسلم بن أبي بكرة قال: كان أبي يقول في دبر الصلاة: (وذكره)؛ فكنت أقولهن، فقال أبي: أي بني عمّن أخذت هذا؟ قلت: عنك، قال: «إن رسول الله كان يقولهن في دبر كل صلاة».

عن فضالة بن عبيد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم؛ فليبدأ بتحميد الله تعالى والثناء عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بما شاء»<sup>(١)</sup>.

=قلت: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وأخرجه الترمذي (٣٥٠٣)، والحاكم (١/ ٥٣٣). من طريق أبي عاصم النبيل ثنا عثمان الشحام به إلا أنه قال: «من المهم والكسل»؛ بدل: «من الكفر والفقر».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. قلت: رواية «من الكفر والفقر» أصح من رواية «من المهم والكسل»؛ لاتفاق الثقات عليها؛ كما سبق بيانه، فرواية أبي عاصم النبيل شاذة. تنبيه: استدرك الحافظ ابن حجر على النووي، فقال؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ٦٠ - ٦١): «وعجيب للشيخ -أي: النووي- في اقتصاره على ابن السني، والحديث في أحد «السنن» المشهورة».

(١) صحيح - أخرجه الترمذي (٣٥٤٦ - تحفة)، والنسائي (٨/ ٢٦١ - تحفة) وأحمد (٦/ ١٨)، والحاكم (١/ ٢٣٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٢)، والقاضي إسماعيل الجهمي في «فضل الصلاة على النبي» (١٠٦). من طريق ابن هانئ أن عمرو بن مالك الجنبني أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. قلت: أما الصحيح؛ فصحيح، وأما على شرط مسلم؛ ففيه نظر لا يخفى؛ لأن مسلماً لم يخرج لعمرو بن مالك.

وقد اقتصر النووي رحمه الله على «عمل اليوم والليلة» لابن السني؛ فضعف الحديث؛ لأن في إسناده عنده ابن لهيعة، ولا أدري كيف فاته أنه في بعض السنن المشهورة.

**الفائدة التسعون:** البيعة عقد شرعي لنصرة الإسلام، وهي واجبة لإمام جماعة المسلمين المنفذ لأحكام الدين.

وهذا ظاهر جلي في قول كعب رضي الله عنه: «ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين توثقنا على الإسلام».

ومن أعطى هذه البيعة لأمر حيز أو شيخ طريقة أو غير ذلك؛ فقد ابتدع، ولا يلزمه شيء من ذلك.

سئل السيوطي عن رجل من الصوفية أخذ العهد على رجل، ثم اختار الرجل شيخاً آخر، وأخذ عليه العهد؛ فهل العهد الأول لازم أم الثاني؟ فقال: «لا يلزمه العهد الأول ولا الثاني، ولا أصل لذلك»<sup>(١)</sup>.

عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: «كنا نأتي زيد بن صوحان فكان يقول: يا عباد الله أكرموا وأجملوا؛ فإنما وسيلة العباد إلى الله بخصلتين: الخوف، والطمع؛ فأتيته ذات يوم وقد كتبوا كتاباً؛ فنسقوا كلاماً من هذا النحو: إن الله ربنا، ومحمد نبينا، والقرآن إمامنا، ومن كان معنا كنا وكنا له، ومن خالفنا كانت يدنا عليه وكنا وكنا. قال: فجعل يعرض الكتاب عليهم رجلاً رجلاً؛ فيقولون: أقررت يا فلان حتى انتهوا إلي، فقالوا: أقررت يا غلام؟ قلت: لا. قال: لا تعجلوا على الغلام، ما تقول يا غلام؟»

قال: قلت: إن الله قد أخذ علي عهداً في كتابه؛ فلن أحدث عهداً سوى العهد الذي أخذه الله عز وجل علي. قال: فرجع القوم من عند آخرهم ما أقره به أحد منهم. قال: قلت لمطرف: كم كنتم؟ قال: زهاء

(١) «الحاوي للفتاوي» (١/ ٢٥٣).

ثلاثين رجلاً»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الحادية التسعون:** الإمام إذا عزم على أمر وتوكل على الله لا ينبغي أن يتلفت خلفه.

قال كعب رضي الله عنه : «فغزاها الرسول ﷺ في حر شديد واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً واستقبل عدواً كثيراً فجلا للمسلمين أمرهم؛ ليتأهبوا أهبة غزوهم، فأخبرهم بوجههم الذي يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير لا يجمعهم كتاب حافظ، فقل رجل يريد أن يتغيب إلا يظن أن ذلك سيخفى له ما لم ينزل فيه وحى من الله عز وجل، وغزا رسول الله تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال، فأنا إليها أصعر، فتجهز رسول الله ﷺ والمسلمون معه، وطفقت أغدولكي أتجهز معهم فأرجع ولم اقض شيئاً، وأقول في نفسي: أنا قادر على ذلك إذا أردت، فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى استمر بالناس الجدد، فأصبح رسول الله ﷺ غادياً والمسلمون معه ولم أقض جهازى».

فهذا رسول الله ﷺ مضى في وجهته ولم يتلفت لمن تخلفه وهو بهذا يطبق قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

هكذا ينبغي أن يمضي القائد الواثق لا يلوي على شيء إنما يتلفت المتردد المضطرب الذي يقدم رجلاً ويؤخر أخرى؛ فينقض عليه عدوه؛ فيورده المهالك.

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢ / ٢٠٤)، ومن طريقه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٤ / ١٩٢).  
قلت: إسناده صحيح.

وقد ضرب أهل العلم لهذا مثلاً بالغزال وكلب الصيد؛ فإن الغزال أسرع من كلب الصيد لكن كلب الصيد يدركه ويقتله؛ لأن الغزال يكثر التلفت؛ فتثقل حركته، وتتباطأ سرعته؛ فيلحقه عدوه؛ فيهلكه.

**الفائدة الثانية والتسعون:** استغفار رسول الله ﷺ ينفع المؤمن وأما

الكافرين والمنافقين فلا.

قال كعب: «جاءه المخلفون؛ فطفقوا يعتذرون إليه، ويحلفون له، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً؛ فقبل منهم علانيتهم، وبايعهم، واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله».

وقال: «وثار رجل من بني سلمة فاتبعوني، فقالوا لي: والله ما علمناك أذنبت ذنباً قبل هذا، لقد عجزت في أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر به إليه المخلفون فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله ﷺ لك».

وقد جاءت الآيات القرآنية صريحة في بيان أن استغفار الرسول للكفار والمنافقين لا ينفعهم.

قال تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٨٠].

وقال: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

وقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوُوا رُؤُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ

لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٥٦﴾ [ المنافقون:  
٥-٦].

كما تقدم يتبين أن استغفار الرسول ﷺ إنما ينتفع منه المؤمنون  
المتبعون.

**الفائدة الثالثة والتسعون:** استحباب التعرض لمواطن الرحمة،  
واستمطار المغفرة، واستجلاب التوبة.

وهذا واضح في خروج كعب؛ ليشهد صلاة الجماعة، ويحضر مجامع  
المسلمين، ويرى رسول الله ﷺ؛ فإن ذلك كله من أسباب الرحمة وموجبات  
المغفرة.

**الفائدة الرابعة والتسعون:** تلطف المسيء بالتعرض لمن أساء إليه،  
والتودد إليه بالاعتذار.

وهذا ظاهر في تعرض كعب لرسول الله ﷺ: «وأتي رسول الله ﷺ؛  
فأسلم عليه، وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي هل حرك شفتيه  
برد السلام علي أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه وأسارقه النظر، فإذا أقبلت  
على صلاتي نظر إلي، وإذا التفت نحوه أعرض عني».

**الفائدة الخامسة التسعون:** حفظ الجميل.

حفظ الجميل خلق كريم من شيم الفضلاء؛ فهذا كعب كان يحفظ  
الجميل لطلحة بن عبيد الله: «فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى  
صافحني وهنأني، والله ما قام رجل من المهاجرين غيره، فكان كعب لا  
ينساها لطلحة».

**الفائدة السادسة والتسعون:** عدم الاغترار بالعمل فمن فعل ذلك  
وُكِّل إلى نفسه.

قال كعب: «وأقول أنا قادر على ذلك إذا أردت، فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى استمر الناس بالجد، فأصبح رسول الله ﷺ غادياً والمسلمون معه، ولم أقض من جهازي شيئاً، فقلت أتجهز بعده بيوم أو يومين ثم ألحقهم ثم غدوت بعد أن فعلوا لأتجهز فرجعت ولم أقض شيئاً».

فهذا كعب كان قادراً على الخروج ولكنه اغتر بقدرته؛ فوكل إلى نفسه، ولذلك قال أهل العلم: التوفيق أن لا يَكِلَكَ اللهُ إلى نفسك، والخذلان أن يَكِلَكَ اللهُ إلى نفسك.  
وصدق من قال:

إذا لم يكن من الله عون للفتى فأول ما يقضي عليه اجتهاده

**الفائدة السابعة والتسعون:** للشيخ الكبير حق ينبغي مراعاته.

وهذا واضح في قول امرأة هلال بن أمية: «يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم فهل تكره أن أخدمه؟»

ويظهر هذا الحق أيضاً في استعطاف أخوة يوسف له عندما أخذ أخاهم بنيامين: ﴿قالوا يا أيها العزيز إن له أباً شيخاً كبيراً فخذ أحدنا مكانه إنا نراك من المحسنين﴾ [يوسف: ٧٨].

**الفائدة الثامنة والتسعون:** الشيخ الكبير بحاجة للرعاية والخدمة والقيام على شؤونه.

ففي وصف امرأة هلال أنه شيخ ضائع ليس له خادم ما يدل على ذلك.

ويظهر هذا أيضاً في تعليل بنات شعيب عليه السلام لخروجهن من

أجل الماء: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدَرَ الرَّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص: ٢٣].

**الفائدة التاسعة والتسعون:** الخروج للجهاد بحاجة إلى إعداد

واستعداد.

قال كعب رضي الله عنه: «فجلا للمسلمين أمرهم؛ ليتأهبوا أهبة غزوهم».

قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾ [التوبة: ٤٦].

والإعداد للجهاد على نوعين:

مادي؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

ومعنوي تربوي؛ كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾، [محمد: ٧].

ولا شك أن المعنوي أصل ينبنى عليه المادي؛ فإذا لم يتهيأ الجندي معنوياً فلا ينفعه الاستعداد المادي، فهذا كعب رضي الله عنه كان قادراً على الاستعداد المادي لكنه لم يتفجع به؛ لأنه لم يتهيأ معنوياً فهو يميل نفسياً إلى الضلال والثمار؛ فهذا هو يقول: «وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والضلال، وأنا إليها أصعر».

ولذلك فإن منهج الأنبياء في الجهاد في سبيل الله يقوم على تأصيل الجانب المعنوي التربوي في حياة الأمة قبل لقاء أعداء الله؛ لأن غراس الإسلام إن لم يتعاهدها المربون المخلصون بالتربية الإيمانية حتى تنضج

ثمارها، وتقطف في أوانها، وإلا اعتورها في لحظة غفلة أو غرور انتفاضة قائمة على ضعف ونقص: ضعف في حقيقة الإيمان الذي يربط على القلوب ويثبت الأقدام، ونقص في إدراك حقيقة الموقف الذي يواجهونه.

ويظهر هذا الضعف والنقص عندما يتخلى المدعون والمستعجلون عنها فوجاً بعد فوج في مراحل الطريق.

وهذه الحماسة الجماعية قد تخدم القائد؛ لو أخذ بمظهرها الأخاذ، وبريقها النفاذ؛ فيجب أن يضعها على محك التجربة قبل أن يقف معهم وبهم الموقف الحاسم.

وقد ضرب لنا الله في كتابه مثلاً فقال جل وعز: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذِ قَالُوا لِنَبِيِّ لِهْمِ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهَ كَمِ

فِنَّةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبَّتْ أقدامَنَا وَاَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدَ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسِ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿البقرة: ٢٤٦-٢٥٢﴾.

لقد تقدم الملائ من بني إسرائيل إلى نبي لهم من بعد موسى عليه الصلاة والسلام أن يختار لهم ملكاً يقودهم إلى معركة مع أعداء الله، وهم في طلبهم مخطئون من وجوه:

١- عندما فصلوا بين أهل القيادة وأهل العبادة عندما ظنوا أنهم على مفترق طريق؛ ففصلوا بين الدين والدنيا، فالقائد الذي يطلبون أمامهم لو كانوا يبصرون وهو نبيهم الذي يخاطبون؛ فإن بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، أوليست المعركة الحاسمة من ضروريات سياسة الأمة؟!!

ويدرك نبيهم ضعفهم وغفلتهم؛ فيريد أن يرشدهم ولكن بإجابة الحكيم، فيستوثق منهم قائلاً: ﴿هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا﴾ وهنا غلا الزيد المعربد مستنكراً، وارتفعت حماسته إلى الذروة، وبدأ يطرح حوافز المعركة، ومسوغات القتال، وضرورة الاستعجال: ﴿قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَانَا﴾

ولكن هذه الحماسة الجياشة البالغة ما لبثت أن انطفأت شعلتها، وتهافت جذوتها على مراحل الطريق: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾

ومع أن ديدن بني إسرائيل النكول عن العهد، والنكوص عن الوعد، والتفلت من الطاعة، والتفرق في منتصف الطريق، والتولي عن الحق المبين، فقد خذلوا موسى عليه السلام من قبل: ﴿وَإِذ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِن فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَدْخُلُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنعَمَ اللَّهُ عليهما ادخلا عليهما الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبداً ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون قال رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين قال إنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض فلا تأس على القوم الفاسقين﴾ [ المائدة: ١٩-٢٦ ].

إلا أن هذه الظاهرة هي ظاهرة بشرية على كل حال، في الجماعات والمجتمعات التي لم تبلغ تربيتها الإيمانية مبلغاً عالياً؛ فيحسن الانتفاع فيها بتجربة بني إسرائيل.

ولذلك فهي سمة ينبغي للقيادة الراشدة أن تكون منها على حذر، وأن تحسب حسابها في الطريق الشاق الوعر، كي لا تفاجأ بها، فيتعاضمها الأمر، فهي متوقعة في الجماعات التي لم تخلص من الأوشاب، ولم تُطَهَّرْ من هذه العقبات، ولم تصهر في بوتقة التربية الإيمانية العالية الطويلة الأمد العميقة التأثير.

وفي هذا الحوار الساخن بين القيادة البصيرة والمستعجلين الذين

يريدون أن يزيبوا قبل أن يحصرموا لحاجة في نفوسهم؛ فتسقط الأفضة الزائفة، وتتهوى الشعارات البراقة، ويتضح أن الملاء من بني إسرائيل يطلبون صيداً: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنْتَى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ﴾.

أنهم اتخذوا شعار الجهاد والقتال في سبيل الله، وتحرير الوطن السليب، والذود عن الأعراض والأولاد سُلماً، أما دخيلة نفوسهم فهي أنهم يريدون الملك ولا شيء غير الحكم، ولكنهم يريدون أن يأتي هذا الحكم عن طريق الدعاة إلى الله، ليواروا سواتهم أمام الناس.

٢- ويخطئ الملاء مرة أخرى عندما يتركون مقياس الدين ويلجؤون إلى مقاييس الطين؛ فينغصون رؤوسهم، ويلوون أعناقهم، ويجادلون نبيهم اختيار الله لهم: ﴿وَلَمْ يُؤْتِ سَعَةَ مِنَ الْمَالِ﴾.

ولكن سرعان ما تتجلى حكمة الله في اصطفاء طالوت ملكاً وأحقيقته الذاتية في ذلك: ﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

إنه رجل اختاره الله، وهذه تكفي؛ فاختيار الله ليس كاختيار البشر، إن الله زاده بسطة في العلم والجسم وهذا بيان للناس أن القيادة الراشدة التي تسير بالناس نحو خلافة على منهاج النبوة هي القائمة على ميراث النبوة، والأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، إنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠].

وسرعان ما يتجلى رسوخ طالوت في العلم، إنه اصطفاء الله، فهو رباني يريد أن يربي جنده على صغار الأمور قبل كبارها؛ لأنه مقدم على معركة، ومعه جيش من أمة مغلوبة ومهزومة مرة بعد أخرى، وهو يواجه

جيشاً قوياً، فلا بد أن يسلك جنده بقوة كامنة تستطيع الوقوف أمام القوة الظاهرة الغالبة، إنها الإرادة التي تضبط الشهوات، وتكبح النزوات، وتصمد للحرمان والمشاق، وتستعلي على الحاجات وتؤثر الطاعات، فتجتاز الابتلاء بثبات، فلا بد للقائد الراشد أن يبلو إرادة جنده، وصمودهم وصبرهم.

وانظر كيف يختار طالوت هذه التجربة، إن جنده عطاش وأمامهم نهر فهو يريد ابتلاءهم ليعلم من يصبر معه ممن ينكص على عقبه ويؤثر العافية الفانية: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

شربوا وارتووا، وحصلت المفاصلة والتميز؛ لأنهم لا يصلحون للمهمة الملقاة على عاتقه وعاتقهم، إذن فمن الخير ومن الحزم أن ينفصلوا عن الجيش الزاحف لأنهم بذرة ضعف وخذلان وهزيمة لو كانوا فيهم ما زادوهم إلا خبالاً، والجيش ليس بالعدد الضخم، والتمليح الفخم، ولكن بالقلب الصامد، والإرادة الجازمة، والإيمان الثابت المستقيم على الطريق.

وهكذا يتبين أن النية الكامنة وحدها لا تكفي، ولا بد من التجربة العملية التي تصقل المعدن؛ ليصلب العود قبل دخول المعركة.

ولكن هذا الخذلان لم يهز القائد بل مضى في طريقه.

ولم تكن هذه الغريبة المرة الأخيرة بل تكررت التجربة: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾.

إنهم لم ينكصوا ولكنهم أمام واقع يرون بأعينهم أنهم أضعف من

مواجهته.

ولكنها التجربة الخاتمة: تجربة الاعتزاز بالله الذي لا غالب له، وهذا مقام لا يصمد له إلا من اكتمل إيمانه، وأصبحت له موازين يستمدّها من واقع إيمانه غير الموازين التي يستمدّها الناس من واقع حالهم.

وهنا برزت الطائفة المؤمنة، القليلة المختارة ذات الموازين الربانية:

﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَتَهُ كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

هذه هي القاعدة: أن تكون الطائفة المؤمنة قليلة؛ لأن الرقي إلى القمة شاق يتساقط خلاله أهل النفاق حتى ينتهي إلى مرتبة الاصطفاء والاختيار، ولكن القلة تكون الغالبة لأنها مرتبطة بالقوي العزيز الذي لا يذل من والاه، ولا ينتصر من عاداه، ولا يضام من لجأ إلى حماه، ولن يضل من استضاء بهداه: ﴿قُلْ إِنْ هُدَى اللَّهُ هُوَ الْهُدَى﴾ [البقرة: ١٢٠].

وهذه القلة المؤمنة الثابتة لم تزلها كثرة العدو وقوته؛ لأنها هي التي تحسم المعركة بمواصلة عهدها مع الله؛ لأنه وحده واهب النصر والحياة:

﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ١٠].

وكانت النتيجة التي ترقبها واستيقنوها: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

ويؤكد النص حقيقة: أن النتيجة بيد الله وإذنه ومن عنده؛ ليعلمها المؤمنون فيزدادوا بها علماً وثباتاً.

٣- ويعود النص القرآني في لفظة بليغة ليؤكد خطأ الملام من بني إسرائيل الذين فصلوا بين أهل العبادة وأهل القيادة فظنوا أن ما لله لله ولقيصر لقيصر ونسوا أو تناسوا أن كل شيء لله، فيبرز دور داود عليه الصلاة

والسلام وأنه قتل جالوت بينما لم يتمكن طالوت من ذلك وهو القائد الذي اختاره الله لقيادة بني إسرائيل، تنبيهاً للغافلين أن أهل العلم والعبادة هم أهل القيادة وأن عروتهما لا تنفصم ولا تقبل القسمة إلا على سنن بني إسرائيل المغضوب عليهم: ﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾.

وقد كانت العبادة والقيادة في بني إسرائيل لأنبياء الله صلوات الله وسلامه عليهم الذين كانوا يسوسون بني إسرائيل.

عن أبي حازم قال: قاعدت أبا هريرة خمس سنين فسمعتة يحدث عن النبي ﷺ قال: «كانت بنوا إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون»، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «فوا بيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم»<sup>(١)</sup>.

وحكمة طالوت التي أظهرها وهو يقود جنده إلى عدوهم بإذن الله، هذه الحكمة التي تنبئ عن بسطة العلم التي حبا الله بها طالوت مأخوذة من سياسة نبي من أنبياء بني إسرائيل وهو يوشع بن نون فتى موسى عليه الصلاة والسلام، ودونك تبيان هذه المقام، لكيلا تضل أفهام، وتزل أقدام، أو يبقى في نفوس تردد وإجحام.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «غزا نبي من الأنبياء؛ فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما بين بها، ولا أحدٌ بني بيوتاً ولم يرفع سقوفها، ولا آخر اشترى غنماً أو خلفات وهو ينتظر ولادتها، فغزا فدنا من القرية صلاة العصر أو قريباً

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٤٨٢).

من ذلك؛ فقال للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها علينا، فحبست حتى فتح الله عليهم فجمع الغنائم، فجاءت -يعني النار- لتأكلها فلم تطعمها؛ فقال: إن فيكم غلولا؛ فليبايعني من كل قبيلة رجل؛ فلزقت يد رجل بيده؛ فقال: فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك؛ فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده؛ فقال: فيكم الغلول؛ فجاءوا برأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها، ثم أحل الله لنا الغنائم رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا»<sup>(١)</sup>.

أ - أما أن هذا النبي هويوشع بن نون عليه الصلاة والسلام؛ فإن الشمس لم تحبس إلا له، لقول رسول الله ﷺ: «إن الشمس لم تحبس على بشر إلا يوشع ليال سار إلى بيت المقدس»<sup>(٢)</sup>.

ب - أما أنه قبل طالوت، فنص القرآن يؤكد: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى﴾.

ويوشع بن نون عليه الصلاة والسلام هوفتى موسى عليه الصلاة والسلام الذي دخل ببني إسرائيل الأرض المقدسة بعد مرحلة التيه التي كتبت عليهم حيث لم يقاتلوا مع موسى عليه الصلاة والسلام.

ت - أما أن خطة طالوت مأخوذة من سياسة يوشع بن نون عليه الصلاة والسلام؛ فظاهر أن يوشع بن نون عليه الصلاة والسلام أمر جنده أن يخرج منهم من كان قلبه متعلقاً بالرجوع؛ لأن فتن الدنيا تدعو النفس إلى الهلع عند اللقاء، والجبن عندما يحمي الوطيس حباً في البقاء، ومن كان كذلك فهو بذرة ضعف، وثغرة يتسلل منها العدو؛ فلا بد من استئصاله من صفوف الجيش الزاحف.

(١) مضى تخويجه (ص ٢٤).

(٢) مضى تخويجه (ص ٢٣).

وخطه طالوت لم تخرج عن هذه السياسة الشرعية؛ فهي ضمن قواعدها المرعية.

ث - خطة طالوت في مواجهة جالوت وجنده وجةً لبسطة العلم التي حباه الله بها، وهذا العلم علمٌ موروث من الأنبياء، ولم يكن رأياً، أواجتهاداً، أو تقليداً؛ فتبين أن العلم النافع والدواء الناجع هو ميراث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

ولله در القائل:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه  
ما العلم نصبك للخلاف جهالة بين الرسول وبين رأي فقيه  
وعوداً على بدء؛ فإن إبراز القرآن لدور داود عليه الصلاة والسلام في  
نهاية المعركة، وبيان حاله، وأنه كان ملكاً نبياً هو: للدلالة على أن أهل  
العلم الأثري هم الذين ينبغي أن يقودوا الأمة إلى النصر والتمكين  
والاستخلاف في الأرض بإذن الله، وليعبد الله وحده، ويكون الدين كله لله،  
ويكون الذل والصغار على من خالف أمره.

وانظر رحمك الله إلى هذا الغبش في التصور الذي وقع فيه الملاء من  
بني إسرائيل كيف قادهم في الخاتمة إلى الانحراف الكبير والتولي يوم الزحف.  
فليحذر النابهن هذا المنزلق؛ فإنه من سنن بني إسرائيل، فإياكم  
وإياهم.

فهي سمة بشرية عامة لا تتغير إلا بالتربية الإيمانية ذات الموازين  
الربانية، الطويلة الأمد، العميقة التأثير، والتي هي منهج الطائفة الناجية  
والفرقة المنصورة في التغيير.

وانظر إلى رسول الله ﷺ يؤكد هذا المنهج في نفوس أصحابه في بيعة العقبة الكبرى عند أخذ العهد والميثاق عليهم، فقال له العباس بن عباد ابن نضلة: والذي بعثك بالحق لئن شئت لنملين على أهل منى غداً بأسيافنا، فقال رسول الله ﷺ: «لم أؤمر بذلك»<sup>(١)</sup>.

وهذا المنهج التربوي الإيماني الذي درج عليه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام دعى إليه القرآن في مواضع كثيرة، وهو من أعظم ما يدل على رحمة الله جل جلاله ومن أعظم ما يُرقي العاملين إلى كل خير في الدنيا والآخرة.

لأن العامل إذا اشتغل بعلمه الذي هو وظيفة وقته قصر فكره وظاهره وباطنه عليه؛ فينجح، ويفلح، ويتم له الأمر، فمن تأنى نال ما تمنى.

وإن استشرف أعمالاً وأحوالاً لم يحن وقتها، ولم يأت قطافها وقع على أم رأسه، واقتلع من أسه، ويومئذ فلا يلومن إلا نفسه؛ لأنه قد حفر رمسه بنفسه.

فإنه إن شغل بها أهمل العمل الذي هو وظيفة وقته، وقد رأينا أناساً زعموا: أنهم يسعون لاستئناف حياة إسلامية ويدعون لوجود دولة إسلامية، ومع ذلك لا يطبقون الإسلام في حياتهم الشخصية، قائلين: الأهم أن نقيم دولة الإسلام، ونرفع راية القرآن.

ولقد كلمت أحد مقدميهم وأنه يجب عليه أن يأمر زوجته بحجاب المرأة المسلمة، فقال: لا قوامة للرجال على النساء إلا بوجود خليفة مسلم<sup>(٢)</sup>

(١) مضى توجيهه (ص ٣٣).

(٢) وانظر لزماماً كتابي «الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف

الأمّة» (ص ٢٧٢ - ٢٧٣) الطبعة الشرعية الثالثة.

وإن استبعد حصولها؛ فترت عزيمته، وانحلت همته، وصار نظره إلى الأعمال الأخرى ينقص من إتقان عمله الحاضر، وجمع الهمة عليه.

ثم إذا جاءت وظيفة العمل الآخر جاءه وقد قل نشاطه، وربما كان الثاني متوقفاً على الأول في حصوله أو تكميله، فيفوت الأول والثاني، بخلاف من جمع قلبه وقالبه على كل عمل في وقته، فإنه إذا جاء العمل الثاني يأتيه مستعداً له بقوة ونشاطٍ جديدين حصلهما من نشاطه وقوته في العمل الأول، فيتلقاه بشوق وعزيمة، وهكذا هو أبداً متجدد القوى؛ لأنه يستنير بالهدى، ويخالف النفس والهوى؛ فينجح، ويفلح، ويفوز.

ولقد كشف الله هذا المنهج في قوله: ﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو أخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل ولوأنهم فعلوا ما يوعدون به لكان خيراً وأشدّ تثبيتاً﴾ [النساء: ٦٦].

فالله أرشد الخلق أن يكونوا أبناء وقتهم، وأن يقوموا بالعمل الحاضر ووظيفته، ثم إذا جاء العمل الآخر صار وظيفة ذلك الوقت، فاجتمعت الهمة والعزيمة الصادقة عليه، وصار القيام بالعمل الأول معيناً على الثاني، فكان العبد أقوى نباتاً، وأشدّ ثباتاً، وأما من جعل حياته كفاتاً؛ فمثله من جعل له الليل معاشاً والنهار سباتاً: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالْأَمْرِ قَد جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٣].

**الفائدة المائة:** استحباب البكاء من خشية الله، وبخاصة إذا فرط العبد في جنب الله.

قال كعب: «فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتها يبكيان»  
وقالت امرأة هلال: «والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى

يومه هذا».

وقد مدح الله أهل الخشية البكائين الخاشعين في قوله تعالى: ﴿أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم ومن حملنا مع نوح ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل ومن هدينا واجتبتنا إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكياً﴾ [ مريم: ٥٨ ].

وقال: ﴿وقرآنأ فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلاً قل آمنوا به أولاً تؤمنوا إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجداً ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً ويخرون للأذقان ليكون ويزيدهم خشوعاً﴾ [ الإسراء: ١٠٦ - ١٠٩ ].

وأما الأحاديث في فضل البكاء من خشية الله فكثيرة جداً، ولعل من أصحها وأوضحها حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة ربه، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق وأخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه»<sup>(١)</sup>.

وينبغي أن يكون هذا البكاء على منهاج الأنبياء؛ كما قال أبي بن كعب رضي الله عنه «عليكم بالسبيل والسنة، فإنه ليس من عبد على سبيل وسنة ذكر الرحمن ففاضت عيناه من خشية الله فمسته النار أبداً، وليس من عبد على سبيل وسنة ذكر الله فاقشعر جلده من خشية الله إلا كان مثله كمثل شجرة يبس ورقها فهي كذلك أصابتها ريح فتحات ورقها

(١) البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).

عنها إلا تحمات خطاياها كما يتحات من هذه الشجرة ورقها، وإن اقتصاداً في سنة وسبيل خير من اجتهاد في غير سنة وسبيل، فانظروا أعمالكم، فإن كانت اقتصاداً واجتهاداً أن تكون على منهج الأنبياء وستهم»<sup>(١)</sup>.

وقد بين الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله منهج النبي ﷺ في البكاء؛ فقال: «أما بكاءه ﷺ فكان من جنس ضحكته لم يكن بشهيق ورفع صوت كما لم يكن ضحكته بقهقهة، ولكن كانت تدمع عيناه حتى تهمل، ويسمع لصدره أزيز، وكان بكاءه تارة رحمة للميت، وتارة خوفاً على أمته وشفقة عليها، وتارة من خشية الله، وتارة عند سماع القرآن.

وهو بكاء اشتياق ومحبة وإجلال، مصاحب للخوف والخشية.

ولما مات ابنه إبراهيم دمعت عيناه وبكى رحمة له، وقال: «تدمع العين، ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون»<sup>(٢)</sup>.

وبكى لما شاهد إحدى بناته ونفسها تفيض.

وبكى لما قرأ عليه ابن مسعود سورة النساء وانتهى فيها إلى قوله تعالى: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ [النساء: ٤١]<sup>(٣)</sup>.

وبكى لما مات عثمان بن مظعون.

وبكى لما كسفت الشمس وصلى صلاة الكسوف، وجعل يبكي في

(١) أخرجه نعيم بن حماد في «زوائد الزهد» (٨٧)، وأحمد في «الزهد» (ص

٢٤٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ٣٥٢ - ٣٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٨٢)، ومسلم (٨٠٠).

صلاته وجعل ينفخ ويقول: «رب ألم تعدني ألا تعذبهم وأنا فيهم وهم يستغفرون، ونحن نستغفرك»<sup>(١)</sup>.

وبكى لما جلس على قبر إحدى بناته<sup>(٢)</sup>.

وكان يبكي أحياناً في صلاة الليل.

والبكاء أنواع:

أحدها: بكاء الرحمة والرقّة.

والثاني: بكاء الخوف والخشية.

والثالث: بكاء المحبة والشوق.

والرابع: بكاء الفرح والسرور.

والخامس: بكاء الجزع من ورود المؤلم وعدم احتمالته.

والسادس: بكاء الحزن.

والفرق بينه وبين بكاء الخوف: أن بكاء الحزن يكون على ما مضى من حصول مكروه، أو فوات محبوب، وبكاء الخوف يكون لما يتوقع في المستقبل من ذلك.

والفرق بين بكاء السرور والفرح وبكاء الحزن: أن دمعة السرور باردة، والقلب فرحان، ودمعة الحزن حارة، والقلب حزين، ولهذا يقال لما يفرح به:

---

(١) صحيح- رواه أبو داود (١١٩٤)، والنسائي (٣/ ١٣٧، ١٣٨)، وأحمد في

«المسند» (٢/ ١٥٩ و ١٨٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٧) من حديث عبدالله بن عمرو.

قلت: وسنده صحيح؛ لأن عطاء بن السائب قد رواه عنه شعبة في الرواية الثانية لأحمد، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤٢).

هو قرّة عين، وأقر الله به عينه، ولما يحزن هو سخينة العين، وأسخن الله عينه به.

والسابع: بكاء الخوف والضعف.

والثامن: بكاء النفاق، وهو أن تدمع العين والقلب قاس؛ فيظهر صاحبه الخشوع وهو من أقسى الناس قلباً.

والتاسع: بكاء المستعار والمستأجر عليه، كبكاء النائحة بالأجرة، فإنها كما قال عمر بن الخطاب: «تبيع عبرتها، وتبكي شجو غيرها».

والعاشر: بكاء الموافقة، وهو: أن يرى الرجل الناس يبكون لأمر ورد عليهم؛ فيبكي معهم، ولا يدري لأي شيء يبكون، ولكن يراهم يبكون فيبكي.

وما كان من ذلك دمعاً بلا صوت فهو بكى مقصور، وما كان معه صوت فهو بكاء ممدود على بناء الأصوات.

وقال الشاعر:

بكت عيني وحق لها بكاها وما يغني البكاء ولا العويل<sup>(١)</sup>

وما كان منه مستدعى متكلفاً؛ فهو التباكي، وهو نوعان: محمود، ومذموم.

فالمحمود أن يستجلب لركة القلب، ولخشية الله، لا للرياء والسمعة.

والمذموم: أن يجتلب لأجل الخلق.

(١) البيت لحسان بن ثابت، أو لعبدالله بن رواحة، أو لكعب بن مالك؛ كما في «السيرة» (٢ / ١٦٢)، و«الكامل» (ص ١٨٩)، و«المقتضب» (٤ / ٢٩٢)، و«شرح شواهد الشافية» (٤ / ٦٦)، و«مجالس ثعلب» (ص ١٠٩).

وقد قال عمر بن الخطاب للنبي ﷺ وقد رآه يبكي هو وأبو بكر في شأن أسارى بدر: «أخبرني ما يبكيك يا رسول الله؟ فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد تباكيت لبكائكما<sup>(١)</sup>»، ولم ينكر عليه ﷺ.

وقد قال بعض السلف: «ابكوا من خشية الله؛ فإن لم تبكوا؛ فتباكوا»<sup>(٢)</sup>

### الفائدة الحادية والمنة: جواز رفع الصوت لحاجة

ويدل عليه قول كعب : «سمعت صوت صارخ أوفى على سلع يقول بأعلى صوته»

وأما قوله تعالى : ﴿واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير﴾، [ لقمان : ١٩ ] «ففيها دليل على قبح رفع الصوت في المخاطبة والملاحظات بقبح أصوات الحمير، لأنها عالية... وهذه الآية أدب من الله تعالى بترك الصياح في وجوه الناس تهاوناً بهم، أو بترك الصياح جملة؛ وكانت العرب تفخر بجهارة الصوت الجهير وغير ذلك؛ فمن كان منهم أشد صوتاً كان أعز، ومن كان أخفض صوتاً كان أدل، حتى قال شاعرهم:

جهير الكلام جهير العطاس      جهير الرواء جهير النعم

ويعدو على الأين عدوى الظليم      ويعلو الرجال بخلق عمم

فنهى سبحانه وتعالى عن هذا الخلق الجاهلي بقوله: ﴿إن أنكر الأصوات لصوت الحمير﴾؛ أي: لو أن شيئاً يهاب لصوته لكان الحمار، فجعلهم في المثل سواء»<sup>(٣)</sup>.

(١) جزء من حديث مطول أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٦٣).

(٢) «زاد المعاد» (١ / ١٨٣ - ١٨٦).

(٣) «الجامع لأحكام القرآن» (١٤ / ٧٢).

ولكن دل ما سبق من كلام كعب على أن رفع الصوت لحاجة جائز، وقد شحنت السنة بما يدل على ذلك، فمن ذلك:  
أ- رفع الصوت في الخطبة.

عن جابر بن عبد الله قال: «كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش»<sup>(١)</sup>.  
قال النووي رحمه الله: «يستدل به على أنه يستحب للخطيب أن يفخم أمر الخطبة، ويرفع صوته، وجزل كلامه»<sup>(٢)</sup>.

ب- رفع الصوت بالعلم

قال البخاري: «باب من رفع صوته بالعلم» ثم ساق تحته حديث عبد الله بن عمرو قال: تحف عنا النبي ﷺ في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ؛ فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنأدى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار» مرتين أو ثلاثاً<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ: «واستدل المصنف على جواز رفع الصوت بالعلم بقوله: «فنادى بأعلى صوته»، وإنما يتم الاستدلال بذلك حيث تدعو الحاجة إليه لبعث أو كثرة جمع أو غير ذلك، ويلحق بذلك ما إذا كان في موعظة؛ كما ثبت في حديث جابر: «كان إذا خطب وذكر الساعة اشتد غضبه وعلا صوته...» الحديث أخرجه مسلم، ولأحمد من حديث النعمان في معناه وزاد: «حتى لو أن رجلاً بالسوق لسمعته»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧) (٤٣).

(٢) «شرح صحيح مسلم» ( )

(٣) أخرجه البخاري (٦٠).

(٤) «فتح الباري» (١/ ١٤٣).

ت - رفع الصوت بالإهلال والحج والتلبية

قال رسول الله ﷺ: «أفضل الحج العج<sup>(١)</sup> والشج<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

وبالجمله فرفع الصوت لحاجة يجوز، وقد يستحب بل قد يجب إذا كانت تلك الحاجة لا تتم إلا به، والله أعلم.

**الفائدة الثانية والمنته:** أن الإمام إذا استنفر الجيش عموماً لزمهم النفير، ولحق اللوم بكل فرد لو تخلف.

ويدل على هذا أن رسول الله ﷺ استنفر أصحابه لغزوة تبوك فتخلف كعب وأصحابه؛ فلحقهم اللوم، ولو لم يكن النفير واجباً لما لحقهم اللوم؛ كما لم يلحق القوم اللوم في غزوة بدر؛ لأن النفير يومئذ لم يكن واجباً.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة : ٣٨ ، ٣٩].

**الفائدة الثالثة والمنته:** جواز التجارة مع الكفار.

يدل على ذلك قول كعب : «فينا أنا أمشي في سوق المدينة إذا نبطي من نبط أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة».

**الفائدة الرابعة والمنته:** بين الشيخ العجوز والمرأة الصغيرة.

وصفت امرأة هلال بن أمية زوجها بأنه شيخ ضائع، وأنه ما به حركة إلى شيء، وهذا تحته شكوى مريرة تعتلج في صدرها، وأنه لا يعطيها

(١) رفع الصوت بالتلبية.

(٢) إراقة دم الهدى.

(٣) حسن - «الصحيحة» (١٥٠٠).

حقها في الجماع.

وهذا ما حصل مع امرأة هلال؛ حيث اتهمها زوجها بالزنى، كما هو واضح جلي في قصة ملاعته لها حيث رماها بالزنى مرجع رسول الله ﷺ من تبوك<sup>(١)</sup>.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ [النور: ٤]، قال سعد بن عبادة وهو سيد الأنصار رضي الله عنه: أهكذا أنزلت يا رسول الله؟ فقال رسول الله: «يا معشر الأنصار ألا تسمعون ما يقول سيدكم؟»، فقالوا: يا رسول الله لا تلمه فإنه رجل غيور، والله ما تزوج امرأة قط إلا كانت بكرًا، وما طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا أن يتزوجها من شدة غيرته، فقال سعد: والله يا رسول الله إني لأعلم إنها لحق، وإنها من الله، ولكنني قد تعجبت أني لو وجدت لكاعاً قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أحركه حتى آتي بأربع شهداء فوالله إني لا آتي بهم حتى يقضي حاجته.

قال: فما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم؛ فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلاً، فرأى بعينه، وسمع بأذنيه، فلم يهيجه حتى أصبح، فغدا على رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله إني جئت على أهلي عشاء، فوجدت عندها رجلاً، فرأيت بعيني، وسمعت بأذني، فكره رسول الله ﷺ ما جاء به، واشتد عليه، واجتمعت عليه الأنصار، وقالوا: قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة الآن يضرب رسول الله ﷺ هلال بن أمية، ويبطل شهادته في الناس؛ فقال

(١) كما في «الجامع لأحكام القرآن» (١٢ / ١٨٤).

هلال: والله إنني لأرجو أن يجعل الله لي منها مخرجاً، وقال هلال: يا رسول الله فوالله فإنني قد أرى ما اشتد عليك مما جئت به، والله يعلم إنني لصادق .

فوالله إن رسول الله ﷺ يريد أن يأمر بضربه إذ أنزل الله على رسوله الوحي، وكان إذا أنزل الوحي عرفوا ذلك في تبرد وجهه يعني فأمسكوا عنه حتى فرغ من الوحي؛ فنزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ﴾ [النور: ٦] الآية؛ فسرى عن رسول الله ﷺ فقال: «أرسلوا إليها» فجاءت فتلاها رسول الله ﷺ عليهما فذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا فقال هلال: والله يا رسول الله لقد صدقت عليها، فقالت: كذب، فقال رسول الله ﷺ: «لاعنوا بينهما» فقبل هلال: اشهد، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين؛ فلما كانت الخامسة قيل له: يا هلال اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب، فقال: والله لا يعذبني الله عليها كما لم يجلدني عليها فشهد الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، ثم قيل للمرأة: اشهدي أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين، وقيل لها عند الخامسة: اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، وأن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب، فتلكأت ساعة، وهمت بالاعتراف، ثم قالت: والله لا أفصح قومي فشهدت الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين؛ ففرق رسول الله ﷺ بينهما، وقضى أن لا يدعى ولدها لأب، ولا ترمي هي به، ولا يرمي ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد، وقضى أن لا بيت لها

عليه، ولا قوت لها من أجل أنهما يفترقان من غير طلاق ولا متوفى عنها، وقال: «إن جاءت به أصيهب<sup>(١)</sup> أريسخ<sup>(٢)</sup> حمش الساقين<sup>(٣)</sup> فهو لهلال، وإن جاءت به أورك<sup>(٤)</sup> جعداً<sup>(٥)</sup> جمالياً<sup>(٦)</sup> خديج الساقين<sup>(٧)</sup> سابغ الأليتين فهو الذي رميت به»، فجاءت به أورك جعداً جمالياً خديج الساقين سابغ الأليتين، فقال رسول الله ﷺ: «لولا الأيمان لكان لي ولها شأن»<sup>(٨)</sup>.

وبهذا يظهر أن زواج الشيخ الفاني من الشابة الصغيرة يجر مفسد اجتماعية كثيرة .

قال ابن الجوزي رحمه الله: «شكا لي بعض الأشياخ؛ فقال: قد علت سني، وضعفت قوتي، ونفسي تطلب مني شراء الجواري الصغار، ومعلومٌ أنهن يردن النكاح، وليس فيّ، ولا تقنع مني النفس بربة البيت؛ إذ قد كبرت.

فقلت له: عندي جوابان:

(١) هو الذي يعلو لونه صهبه، وهي كالشقرة.

(٢) تصغير أرسح وهو الذي لا عجز له.

(٣) دقيقتهما.

(٤) أسمر.

(٥) جعد الشعر ليس بسبطة.

(٦) الضخم الأعضاء التام الأوصال تشبيهاً بالجمل عظماً وبدانة.

(٧) عظيمها.

(٨) صحيح - أخرجه أحمد (١/ ٢٣٩) بإسناد صحيح كما قال الشيخ أحمد

شاكر في «شرح المسند» (٢١٣١).

وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (٣/ ٢٧٧): «ولهذا شواهد كثيرة في

الصحاح وغيرها من وجه كثيرة».

أحدهما: الجواب العامي، وهو أن أقول: ينبغي أن تشتغل بذكر الموت وما قد توجهت إليه، وتحذر من اشتراء جارية لا تقدر على إيفاء حقها؛ فإنها تبغضك؛ فإن أجهدت؛ استعجلت التلف، وإن استبقيت قوتك؛ غضبت هي، على أنها لا تريد شيخاً كيف كان.

وقد أنشدنا علي بن عبد الله ؛ قال: أنشدنا محمد التيمي:

أفنى يافؤادي من غرامك واستمع      مقالة محزون عليك شفيق  
عَلِقْتُ فتاة قلبها متعلق      بغيرك فاستوثقت غير وثيق  
وأصبحت موثوقاً وراحت طليقةً      فكم بين موثوق وبين طليق

فاعلم أنها تُعَدُّ عليك الأيام، وتطلب منك فضل المال؛ لتستعد لغيرك، وربما قصدت حثفك؛ فاحذر والسلامة في الترك، والاعتناع بما يدفع الزمان.

والجواب الثاني: فإني أقول: لا يخلو أن تكون قادراً على الوطاء في وقت أو لا تكون.

فإن كنت تقدر؛ فالأولى مصابرة الترك للكل، وإن كان يمكن الحازم أن يداري المرأة بالنفقة وطيب الخلق؛ إلا أنه يخاطر.

وإن كنت تقدر في أوقات على ذلك، ورأيت من نفسك توقاً شديداً؛ فعليك بالمراهقات؛ فإنهن ما عرفن النكاح، وما طلبن الوطاء، واغمرهن بالإنفاق وحسن الخلق، مع الاحتياط عليهن والمنع من مخالطة النسوة، وإذا اتفق وطاء؛ فتصبر عن الإنزال ريثما تقضي المرأة حاجتها واعتمد وعظها وتذكيرها بالآخرة، واذكر لها حكايات العشاق من غير نكاح، وَقَبَّحْ صورة

الفعل، والفت قلبها إلى ذكر الصالحين، ولا تخل نفسك من الطيب والتزيين والكياسة والمداراة والإنفاق الواسع فهذا ربما حرك الناقة للمسير مع خطر السلامة»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة الخامسة والمئة:** استحباب الكنايات في ألفاظ الجماع وأمور

النساء .

وهذا واضح في الحوار الذي جرى بين رسول الله ﷺ وامرأة هلال؛ فقالت: «يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم فهل تكره أن أخدمه؟ قال: «لا، ولكن لا يقربنك» فقالت: إنه والله ما به حركة إلى شيء».

وعلى هذا كان منهج السلف؛ كما قال النووي رحمه الله: «المستحب في مثل هذا الكناية عن قبيح الأسماء واستعمال المجاز والألفاظ التي تحصل الغرض ولا يكون في صورتها ما يستحيا من التصريح بحقيقة لفظه، وبهذا الأدب جاء القرآن العزيز والسنن؛ كقوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ و﴿كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ و﴿إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ وقد يستعملون صريح الاسم لمصلحة راجحة وهي إزالة اللبس أو الاشتراك أو نفي المجاز أو نحو؛ ذلك كقوله تعالى: ﴿الرَّزَانِيَّةُ وَالرَّزَانِيُّ﴾ وكقوله ﷺ: «أنكته»، وكقوله: «أدبر الشيطان وله ضراط» ونظائر ذلك كثيرة»<sup>(٢)</sup>.

**الفائدة السادسة والمئة:** حال المؤمن بين الخوف والرجاء .

لقد كان هذا حال المخلفين فقد كانوا بين الخوف والرجاء، فبكاؤهم وخشيتهم من سوء الخاتمة يدل على خوفهم من الله، وتعلقهم بالله وحسن

(١) «صيد الخاطر» (ص ٥٤٨ - ٥٤٩).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١/ ٢٣٧ - ٢٣٨).

ظنهم به يدل على الرجاء .

واعلم: أن مقام الخوف من الله لا ينفك عن الرجاء إلا كان قنوطاً، والرجاء لا ينفصل عن الخوف إلا كان أمانياً وغروراً.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ومما يدل على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. والمعنى: أنه لا يخشاه إلا عالم، فقد أخبر الله أن كل من خشي الله فهو عالم؛ كما قال في الآية الأخرى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانَتْ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِداً وَقَائِماً يَحْذِرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، [الزمر: ٩] .

والخشية أبداً متضمنة للرجاء، ولولا ذلك لكانت قنوطاً، كما أن الرجاء يستلزم الخوف، ولولا ذلك لكان أماناً، فأهل الخوف لله والرجاء له هم أهل العلم الذين مدحهم الله<sup>(١)</sup>.

وقال العلامة ابن قيم الجوزية: «فكل محب راج خائف بالضرورة، فهو أرجى ما يكون لحبيبه أحب ما يكون إليه، وكذلك خوفه؛ فإنه يخاف سقوطه من عينه، وطرد محبوبه له وإبعاده، واحتجابه عنه، فخوفه أشد خوف، ورجاؤه ذاتي للمحبة، فإنه يرجوه قبل لقائه والوصول إليه، فإذا لقيه ووصل إليه اشتد الرجاء له لما يحصل له به من حياة روحه، ونعيم قلبه من أطراف محبوبه، وبره وإقباله عليه، ونظره إليه بعين الرضى، وتأهيله في محبته، وغير ذلك مما لا حياة للمحب ولا نعيم ولا فوز إلا بوصوله إليه من محبوبه، فرجاؤه أعظم رجاء وأجله وأتمه .

فتأمل هذا الموضع حق التأمل يطلعك على أسرار عظيمة من أسرار العبودية والمحبة، فكل محبة فهي مصحوبة بالخوف والرجاء، وعلى قدر

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١) / ٢٣٧ - ٢٣٨.

(١) «الإيمان»، (ص ١٧-١٨).

تمكنها من قلب المحب يشتد خوفه ورجاؤه، لكن خوف المحب لا يصحبه وحشة بخلاف خوف المسيء، ورجاء المحب لا يصحبه علة بخلاف الأجير وأين رجاء المحب من رجاء الأجير؟ وبينهما كما بين حالتهما»<sup>(١)</sup>.

**الفائدة السابعة والمئة:** الخوف من سوء الخاتمة، والحرص على

حسنها.

وهذا ظاهر من كلام كعب: «وما من شيء أهم إلي من أن أموت فلا يصلي علي النبي ﷺ أو يموت الرسول ﷺ، فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمني أحد منهم ولا يصلي علي»<sup>(٢)</sup>.

وقد بين رسول الله ﷺ أهمية الخاتمة بقوله: «إنما الأعمال بالخواتيم»<sup>(٣)</sup>

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «وفي الجملة، فالخواتيم ميراث السوابق، فكل ذلك سبق في الكتاب السابق.

ومن هنا كان يشتد خوف السلف من سوء الخواتيم، ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق.

وقد قيل: إن قلوب الأبرار معلقة بالخواتيم؛ يقولون: بماذا يختم لنا؟ وقلوب المقربين معلقة بالسوابق؛ يقولون: ماذا سبق لنا؟

ومن هنا كان الصحابة ومن بعدهم من السلف الصالح يخافون على أنفسهم النفاق، ويشتد قلقهم وجزعهم منه؛ فال مؤمن يخاف على نفسه النفاق الأصغر، ويخاف أن يغلب عليه عند الخاتمة فيخرج إلى النفاق

(١) «مدارج السالكين» (٢ / ٤٢ - ٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٧٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٥٤).

الأكبر، فدسائس سوء الخفية توجب خاتمة سوء، وقد كان النبي ﷺ  
يكثّر من الدعاء على الثبات .

خرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ  
يقول: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن عز وجل  
كقلب واحد يصرفه حيث شاء»، ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مصرف  
القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»<sup>(١)</sup> .  
وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة<sup>(٢)</sup> .

قال ابن بطال: «في تغييب خاتمة العمل عن العبد حكمة بالغة  
وتدبير لطيف؛ لأنه لو علم وكان ناجياً أعجب وكسل، وإن كان هالكاً  
ازداد عتواً فحجب عنه ذلك؛ ليكون بين الخوف والرجاء»<sup>(٣)</sup> .

قال شيخنا الألباني حفظه الله: «ثم إن الشرع قد جعل علامات  
بينات يستدل بها على حسن الخاتمة - كتبها الله تعالى لنا بفضلته ومنته -  
فأيما أمرئ مات بإحداها كانت له بشارة، ويا لها من بشارة:

الأولى: نطقه بالشهادة عند الموت .

الثانية: الموت برشح الجبين.

الثالثة: الموت ليلة الجمعة أو نهارها.

الرابعة: الاستشهاد في ساحة القتال.

الخامسة: الموت غازياً في سبيل الله.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٤).

(٢) «إيقاظ الهمم المنتقى من جامع العلوم والحكم» (ص ٩٤ - ٩٥).

(٣) «فتح الباري» (١١ / ٣٣٠).

السادسة: الموت بالطاعون.

السابعة: الموت بداء البطن.

الثامنة والتاسعة: الموت بالغرق والهدم.

العاشرة: موت المرأة في نفاسها بسبب ولدها .

الحادية عشر والثانية عشر: الموت بالحرق وذات الجنب.

الثالثة عشر: الموت بداء السل.

الرابعة عشر: الموت في سبيل الدفاع عن المال المراد غضبه.

الخامسة عشر والسادسة عشر: الموت في سبيل الدفاع عن الدين

والنفس.

الثامنة عشر: الموت على عمل صالح»<sup>(١)</sup>.

قلت: نسأل الله حسن الخاتمة، والثبات عند الممات على الإسلام

والسنة، ولو كانت لي دعوة مستجابة لجعلتها لذلك.

**الفائدة الثامنة والمنة: الإحصاء أصل في ضبط أحوال العباد والبلاد.**

أخبر كعب رضي الله عنه أن المسلمين مع رسول الله ﷺ كثير، ولا

يجمعهم كتاب حافظ، وفيه تنبيه على أن الديوان يضبط أحوال الناس،

ولذلك لما رأى عمر رضي الله عنه أهميته اتخذه.

ولكن مبدأ الإحصاء شرعي؛ فقد ثبت عن رسول الله ﷺ.

عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «احصوا لي كم

يلفظ الإسلام»<sup>(١)</sup>.

(١) «أحكام الجنائز» (ص ٣٤ - ٤٢) مختصراً.

ترجم له البخاري: باب كتابة الإمام الناس.

قال الحافظ رحمه الله: «وفي الحديث مشروعية كتابة دواوين الجيوش، وقد يتعين ذلك عند الاحتياج إلى تمييز من يصلح للمقاتلة بمن لا يصلح... وقال ابن المنير: موضع الترجمة من الفقه أن لا يتخيل أن كتابة الجيش وإحصاء عدده يكون ذريعة لارتفاع البركة، بل الكتابة المأمور بها لمصلحة دينية، والمؤاخذة التي وقعت في حنين كانت من جهة الإعجاب».

قلت: وقد ظهرت أهمية الإحصاء في ضبط أحوال البلاد والعباد في عصرنا حتى أضحي علماء مستقلاً، وله أجهزة متخصصة.

#### الفائدة التاسعة والمنة: الحسد ظاهر بين الأقارب.

وهذا ظاهر في طعن الرجل من بني سلمة - وهم قوم كعب بن مالك - في كعب في تبوك، وقد أثبت القرآن الكريم هذه الحقيقة في قصتين: الأولى: نبأ ابني آدم عندما تقبل من أحدهما، ولم يتقبل من الآخر؛ فحسد أخاه، وبغى عليه؛ فقتله: ﴿وَاتُّلَّ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ. قَالَ لَأُقْتَلَنَّكَ...﴾ الآيات: [المائدة: ٢٧ - ٣١].

قال ابن كثير رحمه الله: «يقول تعالى مبيناً وخيم عاقبة البغي والحسد والظلم في خبر ابني آدم لصلبه في قول الجمهور<sup>(٢)</sup>، وهما قابيل وهابيل<sup>(٣)</sup>، كيف عدا أحدهما على الآخر فقتله بغياً عليه وحسداً له فيما وهبه الله من النعمة وتقبل القربان الذي أخلص فيه الله عز وجل؛ ففاز المقتول

(١) أخرجه البخاري (٣٠٦٠)، ومسلم (١٤٩) واللفظ له.

(٢) وهو الصواب.

(٣) لم يثبت ذلك في السنة الصحيحة، إنما هو في الإسرائيليات.

بوضع الأصار والدخول إلى الجنة، وخاب القاتل ورجع بالصفقة الخاسرة في الدارين»<sup>(١)</sup>.

الثانية: خبر يوسف مع إخوته عندما سمعوا الرؤيا فكادوه وحسدوه وهذا ما حذر منه يعقوب عليه السلام ابنه الصديق: ﴿قَالَ قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يوسف: ٥].

قال القرطبي رحمه الله: «وفيها ما يدل على جواز ترك النعمة عند من تخشى غائلته حسداً وكيداً... وفيها دليل واضح على معرفة يعقوب عليه السلام بتأويل الرؤيا؛ فإنه علم من تأويلها أنه سيظهر عليهم، ولم يبال بذلك في نفسه، فإن الرجل يود أن يكون ولده خيراً منه، والأخ لا يود ذلك لأخيه، ويدل على أن يعقوب عليه السلام كان أحسن من بنيه حسد يوسف وبغضه؛ فنهاه عن قص الرؤيا عليهم خوف أن تغل بذلك صدورهم، فيعملوا الحيلة في هلاكه»<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة العاشرة والمنة: مراسيل الصحابة حجة.

في الصحيحين وغيرهما من دواوين السنة ما لا يحصى من مراسيل الصحابة وهو: أن يروي الصحابي عن رسول الله ﷺ ما لم يشهده، لغيابه، أو لصغر سنه، أو تأخر إسلامه.

ومن أمثلة ذلك في حديث المخلفين: «ولم يذكرني رسول ﷺ حتى بلغ تبوك؛ فقال وهو جالس في القوم بتبوك: «ما فعل كعب بن مالك؟» قال رجل من بني سلمة: يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفه.

(١) «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٤٣).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (٩/ ١٢٧).

فقال له معاذ بن جبل: بئس ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً؛ فسكت رسول الله ﷺ.

فهذه الأحداث لم يشهدا كعب بن مالك جزماً لغيابه عن غزوة تبوك؛ لأنه أحد المخلفين، وإنما رواها عن شهدا من صحابة رسول الله ﷺ.

وقد اتفق الأئمة على أن مراسيل الصحابة حجة؛ لأنهم كلهم عدول.

قال ابن الصلاح رحمه الله: «ثم إنا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه مرسل الصحابي، مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله ﷺ ولم يسمعه منه؛ لأن ذلك في حكم الموصول المسند؛ لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قادحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول، والله أعلم»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «وقد حكى بعضهم الإجماع على قبول مراسيل الصحابة»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملقن: «ثم هذا كله في مرسل غير الصحابي، أما مرسله، وهي تسمية أصولية؛ مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله ﷺ، ولم يسمعه منه؛ فمحكوم بصحته؛ لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بهم لا تضر، لأنهم عدول»<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: «فهو مرسل صحابي، وقد اتفق المحدثون على أنه في حكم الموصول»<sup>(٤)</sup>.

وقال: «وكم في الصحيح من مرسل صحابي، وقد اتفق الأئمة قاطبة

(١) «مقدمة في علوم الحديث»، (ص ٢٦).

(٢) «الباعث الخيبي» (ص ١٥٩).

(٣) «المقنع في علوم الحديث» (١ / ١٣٨).

(٤) «هدي الساري» (ص ٣٥٠).

على قبول ذلك إلا من شذ من تأخر عصره عنهم فلا يعتد بمخالفته،  
والله أعلم»<sup>(١)</sup>.

وقال السيوطي رحمه الله: «هذا كله في غير مرسل الصحابي، أما  
مرسله؛ كإخباره عن شيء فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نحوه  
مما يعلم أنه لم يحضره لصغر سنه، أو تأخر إسلامه؛ فمحكوم بصحته على  
المذهب الصحيح الذي قطع به الجمهور من أصحابنا وغيرهم، وأطبق عليه  
المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بضعف المرسل، وفي الصحيحين  
من ذلك ما لا يحصى، لأن أكثر روايتهم عن الصحابة وكلهم عدول،  
ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا رووها بينها، بل أكثر ما رواه الصحابة  
عن التابعين ليس أحاديث مرفوعة بل اسرائيليات أو حكايات أو  
موقوفات»<sup>(٢)</sup>.

وقال السخاوي رحمه الله: «أما الخبر الذي أرسله الصحابي الصغير  
عن النبي ﷺ؛ كابن عباس وابن الزبير ونحوهما ممن لم يحفظ عن النبي  
ﷺ إلا اليسير، وكذا الصحابي الكبير فيما ثبت أنه لم يسمعه إلا بواسطة؛  
فحكمه الوصل المقتضي للاحتجاج به، لأن غالب رواية الصغار منهم عن  
الصحابة، ورؤايتهم عن غيرهم كما قال النووي في «شرح المهذب» زيادة،  
فإذا رووها بينها، وحيث أطلقوا فالظاهر أنهم عن الصحابة.

ولا شك أنهم عدول لا يقدر فيهم الجهالة بأعيانهم، وأيضاً فما  
يرووه عن التابعين غالبه بل عامته إنما هو من الإسرائيليات وما أشبهها  
من الحكايات وكذا الموقوفات، والحكم المذكور على الصواب المشهور بل

(١) المصدر السابق (ص ٣٧٨).

(٢) «تدريب الراوي» (١ / ٢٠٧).

أهل الحديث وإن سموه مرسلًا لا خلاف بينهم في الاحتجاج به»<sup>(١)</sup>.

واحتج من لم يقبل مرسل الصحابي باحتمال تلقيهم ذلك عن بعض التابعين، وقد رده الحافظ ابن حجر فقال: «وتقرير ذلك: أنه إذا لم يعلم أنه سمعه من النبي ﷺ احتمل أن يكون سمعه منه أو من صحابي آخر أو من تابعي ثقة أو من تابعي ضعيف، فكيف يجعل حجة والاحتمال قائم؟

والانفصال عن ذلك أن يقال: قول الصحابي: قال رسول الله ﷺ ظاهر في أنه سمعه منه أو من صحابي آخر، فالاحتمال أن يكون سمعه من تابعي ضعيف نادر جداً لا يؤثر في الظاهر، بل حيث رووا عن من هذا سبيله بينوه وأوضحوه.

وقد تتبعت روايات الصحابة رضي الله عنهم عن التابعين وليس فيها من رواية صحابي عن تابعي ضعيف في الأحكام شيء يثبت؛ فهذا يدل على ندور أخذهم عن من يضعف من التابعين، والله أعلم»<sup>(٢)</sup>.

### الفائدة الحادية عشر والمئة: الشعر دون إيمان منبع الغواية.

ووجه الدلالة قولهم لكعب بن مالك: «إنك لشاعر جريء» فقال: «أما في الباطل فلا».

وهذا يدل أن الشعراء جريئون في الباطل إلا من عصمه الله بإيمانه، ولذلك قال تعالى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ. أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ. وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ. إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

(١) «فتح المغيث» (١ / ١٥٣).

(٢) «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢ / ٥٧٠).

وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيراً وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿ [الشعراء: ٢٢٤ - ٢٢٧].

قال ابن كثير رحمه الله: «قال ابن عباس: أكثر قولهم يكذبون فيه، وهذا الذي قاله ابن عباس رضي الله عنه هو الواقع في نفس الأمر، فإن الشعراء يتبجحون بأقوال وأفعال لم تصدر منهم ولا عنهم؛ فيكثرن بما ليس لهم»<sup>(١)</sup>.

وقال القرطبي رحمه الله: «ودل بهذا أن الشعراء أيضاً غاؤون؛ لأنهم لو لم يكونوا غاوين ما كان أتباعهم كذلك»<sup>(٢)</sup>.

وقال البقاعي رحمه الله: «﴿الغاؤون﴾؛ أي: الضالون المائلون عن السنن الأقوم إلى الزنى والفحش، وكل فساد يجر إلى هلاك، وهم كما ترى بعيدون عن أتباع محمد ﷺ ورضي عنهم الساجدين الباكين الزاهدين.

ومما قرر حال أتباعهم؛ فعلم منه أنهم هم أغوى منهم؛ لتهتكهم في شهوة اللقطة باللسان حتى حَسَّن لهم الزور والبهتان»<sup>(٣)</sup>.

**الفائدة الثانية عشر والمئة:** حديث النفس والإشارة لا يسمى كلاماً.

ويدل على ذلك قول كعب: «وأقول في نفسي: أنا قادر على ذلك»؛ ففرق كعب رضي الله عنه بين حديث النفس وغيره من الكلام، ومراده: إنه لم ينطق به بل حدثه نفسه بذلك.

وهذا ما يدل عليه معنى الكلام في اللغة.

(١) «تفسير القرآن العظيم» (٣ / ٣٦٦).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٣ / ١٤٥).

(٣) «نظم الدرر» (٥ / ٤٠٠).

قال ابن مالك في «ألفيته».

كلامنا لفظ مفيد: كاستقم واسم وفعل ثم حرف الكلم ومعناه: الكلام لفظ يدل على معنى يحسن السكوت عليه، ولا يكون لفظاً إلا إذا كان منطوقاً بصوت وحرف.

ويدل على هذا المعنى جملة من الأحاديث الصحيحة ذكرها ابن أبي العز الحنفي فقال: «ويرد قول من قال: بأن الكلام هو المعنى القائم في النفس قوله ﷺ: «إنَّ صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس»، وقال: «إن الله يحدث من أمره ما يشاء، وإنما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة». واتفق العلماء على أن المصلي إذا تكلم في الصلاة عامداً لغير مصلحتها بطلت صلاته، واتفقوا كلهم على أن ما يقوم بالقلب من تصديق بأمور دنيوية وطلب لا يبطل الصلاة، وإنما يبطلها التكلم بذلك فعلم اتفاق المسلمين على أن هذا ليس بكلام.

وأيضاً؛ ففي «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها، ما لم تتكلم به أو تعمل به»؛ فقد أخبر أن الله عفا عن حديث النفس إلا أن تتكلم به، والمراد: حتى ينطق به اللسان باتفاق العلماء؛ فعلم أن هذا هو الكلام في اللغة؛ لأن الشارع إنما خاطبنا بلغة العرب، وأيضاً؛ ففي السنن: أن معاذاً رضي الله عنه قال: يا رسول الله وإنا لمؤخوذون مما نتكلم به؟ فقال: «وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم» فبين أن الكلام إنما هو باللسان فلفظ القول والكلام وما تصرف منهما من فعل ماض ومضارع وأمر واسم فاعل إنما يعرف في القرآن والسنة وسائر كلام العرب إذا كان لفظاً ومعنى ولم يكن مسمى الكلام نزاع بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان، إنما حصل

النزاع بين المتأخرين من علماء أهل البدع ثم انتشر»<sup>(١)</sup>.

وأما الإشارة ولو كانت مفهومة فلا تعد كلاماً.

ويدل على ذلك في حديث كعب قوله: «فطفق الناس يشيرون إلي حتى جاءني فدفع إلي كتاباً من ملك غسان»، فلو كانت الإشارة المفهومة كلاماً لما أشار المسلمون إلى كعب عندما سأل عنه النبطي؛ لأنهم نهوا عن تكليمه.

وقد ورد في القرآن ما يدل على ذلك؛ ففي نهي الله مريم عليها السلام عن كلام الناس ثم أشارتها ما يدل على ذلك: ﴿فَكُلِّي وَأَشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرِينَنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنَّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ [مريم: ٢٦]، ثم قال: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩]، وفي قول الله تعال لذكريا: ﴿قَالَ آيَتُكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٠]، ثم قال: ﴿قَالَ آيَتُكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾ [آل عمران: ٤١] فجعل الله تبارك وتعالى الإشارة والرمز ليس كلاماً، والله أعلم.

**الفائدة الثالثة عشر والمئة:** صحة المنهج السلفي وحجتيه<sup>(٢)</sup>.

ختم الله تبارك وتعالى الآيات من سورة التوبة التي فيها خبر المخلفين بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

وختم كعب بن مالك خبر تحفهم بالصدق؛ فقال: «والله ما أنعم

(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ١٨٥).

(٢) انظر لزماماً كتابي: «بصائر ذوي الشرف بشرح مرويات منهج السلف» و«لماذا

اخترت المنهج السلفي؟» ففيهما بغية المرید، وغاية المستزید، وبلغة المستفید.

الله علي من نعمة قط بعد أن هداني الله للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ أن لا أكون كذبتة فأهلك كما هلك الذين كذبوا».

قال القرطبي: «هذا الأمر بالكون مع أهل الصدق حسن بعد قصة الثلاثة حين نفعهم الصدق، وذهب بهم عن منازل المنافقين»<sup>(١)</sup>.

والصادقون الذين ينبغي على المرء أن يكون منهم ومعهم هم محمد ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم.

قال نافع: «محمد وأصحابه»<sup>(٢)</sup>.

قال الضحاك: «مع أبي بكر وعمر وأصحابهما رحمة الله عليهم»<sup>(٣)</sup>.

وهذا الذي اختاره شيخ المفسرين ابن جرير الطبري فقال: «والصحيح من التأويل في ذلك هو التأويل الذي ذكرناه عن نافع والضحاك»<sup>(٤)</sup>.

ولذلك احتج الإمام العلامة ابن قيم الجوزية بهذه الآية على صحة المنهج السلفي وحجية فهم الصحابة رضي الله عنهم؛ فقال: «قال غير واحد من السلف: هم أصحاب محمد ﷺ، ولا ريب أنهم أئمة الصادقين، وكل صادق بعدهم فيهم يأتهم في صدقه، بل حقيقة صدقه اتباعه لهم وكونه معهم، ومعلوم أن من خالفهم في شيء وإن وافقهم في غيره لم يكن معهم فيما خالفهم فيه، وحيثئذ فيصدق عليه أنه ليس معهم؛ فتنتفي عنه المعية المطلقة، وإن ثبت له قسط من المعية فيما وافقهم فيه، فلا

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (٨ / ٢٨٨).

(٢) «جامع البيان في تفسير القرآن» (١١ / ٤٦).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق نفسه.

يصدق عليه أنه معهم بهذا القسط، وهذا كما نفى رسول الله الإيمان المطلق عن الزاني والشارب والسارق والمتهب بحيث لا يستحق اسم المؤمن، وإن لم يتف عنه مطلق الاسم الذي يستحق لأجله أن يقال: معه شيء من الإيمان، وهذا كما أن اسم الفقيه والعالم عند الإطلاق لا يقال لمن معه مسألة أو مسألتان من فقه وعلم، وإن قيل: معه شيء من العلم؛ ففرق بين المعية المطلقة ومطلق المعية، ومعلوم أن الأمور به الأول لا الثاني؛ فإن الله تعالى لم يرد منا أن نكون معه في شيء من الأشياء وأن نُحصّل من المعية ما يطلق عليه الاسم، وهذا غلط عظيم في فهم مراد الرب تعالى من أوامره؛ فإذا أمر بالتقوى والبر والصدقة والعفة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ونحو ذلك لم يرد منا أن نأتي بأقل ما يطلق عليه الاسم وهو مطلق الماهية المأمور بها بحيث نكون ممثلين لأمره إذا أتينا بذلك، وتام تقرير هذا الوجه بما تقدم في تقرير الأمر بمتابعتهم سواء»<sup>(١)</sup>.

قلت: ووجه الدلالة واضح لمن نَوّر الله بصيرته ووصفت طويته وسريرته؛ فكما أن الثلاثة الذين خُلّفوا لم ينجوا إلا بالصدق، ولذلك أمروا أن يكون مع الصادقين: محمد وأصحابه وليس مع المنافقين المنفصلين عن رسول الله ﷺ وصحبه؛ فكذلك لن ينجو العبد من الهلاك والبوار عند الاختلاف والافتراق إلا إذا كان على منهج النبوة: محمد وأصحابه؛ كما يدل عليه حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «ولياتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل مثلاً بمثل حذو النعل بالنعل حتى لو أن فيهم من نكح أمة علانية كان في أمتي من يفعل مثله.

(١) «إعلام الموقعين» (١/ ١٣٢).

إن بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين ملة، وتفرق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا واحدة»: فقيل: يا رسول الله ما الواحدة؟ قال: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي»<sup>(١)</sup>.

قال مصنفه: هذا آخر ما رقمه بقلمه، ونطقه بفمه، الراجي من ربه العفو والمغفرة، وحسن المصير إليه، ويمن القدوم عليه: الفقير إلى اللطاف مولاه الغنيّ القدير؛ أبو أسامة سليم بن عيد بن محمد بن حسين الهلالي نسباً، السلفي عقيدةً ومنهجاً وسلوكاً وفروعاً، النجدي موطناً، الفلسطيني الخليلي مولداً، الأردني إقاماً وداراً. فلك أيها القارئ غنمه، وعلى مصنفه غرمه، وصلى الله على رسوله الأمين، وآله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغرّ الميامين، صلاةً دائمةً بدوام السماوات والأرضين، مقيمةً عليهم أبداً لا تروم انتقالاتهم ولا تحويلاً.

---

(١) حسن بشواهد؛ كما بيته في جزء حديثي: «درء الإرتياب عن حديث ما أنا عليه اليوم والأصحاب»، وهو مطبوع.

## فهرس الآيات

الصفحة	رقمها	الآية	السورة
٢٣١	١٤	وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا	البقرة
١٨١	٣٤	ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف	
٢١٠	١١١	قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين	
٢٥٤	١٢٠	قل إن هدى الله هو الهدى	
٢٣١	١٢٠	ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم	
١٥٠	١٣٢	فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون	
١٩٥	١٦٧-١٦٥	ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا	
٩٠	١٧٧	ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة	
٢٧١	١٨٧	أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم	
٢٧١	٢٣٧	إن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن	
٢٥٠-٢٤٩	٢٥٢-٢٤٦	ألم تر إلى الملا من بني إسرائيل	
١٦٥	٢٥٧	الله ولي الذين آمنوا.	
١١٤	٧	هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات	آل عمران
٢٨٣	٤١	آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا	
٢١٢-٢١١	١٣٥	والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم	
٩٩	١٤٠، ١٣٩	ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون	

٢٢٦	١٥١	سنلقي في قلوب الكافرين الرعب	
٢٤٤	١٥٩	فإذا عزمت فتوكل على الله	
٦٥	١٥٩	فيما رحمة من الله لنت لهم	
١٥١	١٦٧	هم للكفر أقرب منهم للإيمان	
١٢٢	١٧٩	ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه	
٢٧١	٢١	كيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض	النساء
١٤٩	٤٠	إن الله لا يظلم مثقال ذرة	
٢٦١	٤١	فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد	
٢٥٩	٦٦	ولو أنا كتبنا عليهم أن يقتلوا أنفسهم	
٨٩	٦٩	ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم	
١٩٧	٨٠	من يطع الرسول فقد أطاع الله	
٥٩	٩٥	لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر	
٩٩، ٩٧	١٠٤	ولا تهنوا في ابتغاء القوم	
١٠٨	١٤٠	وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها	
١٦٥	١٤٦	وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما	
٢٥١	٢٦-١٩	وإذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم	المائدة
٢٧٦	٣١-٢٧	واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق	
-٢٣٢	٥٦-٥٤	يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه	
٢٣٣			
٩٠	١١٩	هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم	
١٦٦	٤٨	ومنذرين فمن آمن وأصلح فلا خوف عليهم	الأنعام

٢٥٢	٩٠	أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده	
٧٣	٩٣	أظلم ممن افترى على الله كذبا	
٥٠	١١٠	ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة	
١١٤	١٥٣	وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه	
١١٤	١٥٩	إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا	
١٠٨	١٦٨	وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم	
٦٦	١٣، ١٢	قال ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك	الأعراف
٦٦	١٤٦	سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض	
١٥٥	١٦٧	ليبعثن عليهم إلى يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب	
١٦٦	٤	لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم	الأنفال
١٨٤	٨، ٧	وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم	
٢٥٤	١٠	وما النصر إلا من عند الله	
١٦٥	١٢	إذ يوحي ربك إلى الملائكة أني معكم	
١٦٦	١٩	وأن الله مع المؤمنين	
٥٠	٢٤	يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول	
٢٤٨	٦٠	وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة	
٢٦	٦٩	فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا	
٢٣١	٨	كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة	التوبة
٢٢٦	٢٥	و يوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم	
٢٦٦	٣٩، ٣٨	يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا	
٢٤٨	٤٦	ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة	
٥٦	٥٥	فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم	

١٧٠	٦٧	نسوا الله فسيهم	
٢٠٣	٧٩	الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين	
٢٤٥	٨٠	استغفر لهم أو لا تستغفر لهم	
٢١،١٤١	٩٦،٩٥	سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم	
٢٤٥	١١٣	ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين	
٥٠	١١٥	وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم	
١٣٤،٢٠	١١٨،١١٧	لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار	
٢١١	١١٨	حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت	
٢٠٣	١١٨	وعلى الثلاثة الذين خلفوا	
٢٨٣،٨٩،٨٨	١١٩	يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله	
٢٠٣	١٢٠	وما كان لأهل المدينة ومن حولهم	
١٣٤	١٢٨	لقد جاءكم رسول من أنفسكم	
١٩٣	٢٤	قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم	
٩٢	٢	وبشر الذين آمنوا أن لهم قدم صدق عند ربهم	يونس
١٤٤	١١٢	فاستقم كما أمرت ومن تاب معك	هود
٢٧٧	٥	قال قال يابني لا تقصص رؤياك على إخوتك	يوسف
٨٥	١٦	وجاءوا أباهم عشاء يبكون	
٢٤٧	٧٨	قالوا يا أيها العزيز إن له أبا شيخا كبيرا	
١٣١	٩٦	فلما جاء البشير ألقاه على وجهه	
١٥١	١٠٦	وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون	
٩٣	٤	وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم	إبراهيم
٧٠	٣٦ - ٣٩	ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا	النحل
		الطاغوت	

٧١	٦٤-٦٣	تالله لقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فزين لهم الشيطان أعمالهم	
٩٣	١٠٣	لسان الذي يلحدون إليه أعجمي	
٩١	٨٠	وقل رب أدخلني مدخل صدق	الإسراء
٢٦٠	١٠٩-١٠٦	وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث	
٢٨٣	١٠	قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاث ليال سويا	مريم
٢٨٣	٢٦	فكلي واشربي وقري عينا	
٢٨٣	٢٩	فأشارت إليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا	
٩٣	٥٠	وجعلنا لهم لسان صدق عليا	
٢٦٠	٥٨	أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين	
٩٦	٧٨ و٧٩	وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث	الأنبياء
١٦٥	١٨	ومن يهن الله فما له من مكرم	الحج
١٦٠	١٨	ومن يهن الله فما له من مكرم	
١٦٥	٣٨	إن الله يدافع عن الذين امنوا	
٢٧١	٣	الزانية والزاني	النور
٢٦٧	٤	والذين يرمون المحصنات	
٢٦٧	٦	والذين يرمون أزواجهم	
١٢٣	٥٥	وعد الله الذين امنوا منكم	
١١٧	٦١	ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج	
١٨٦	٦٢	إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله	
٩	٢٧	ويوم يعرض الظالم على يديه	الفرقان
٩١	٨٤	واجعل لي لسان صدق في الآخرين	الشعراء
٢٨٠	٢٢٧-٢٢٤	والشعراء يتبعهم الغاوون	

٢٤٨	٢٣	ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس	القصص
١١٥	٥٠	ومن أضل ممن اتبع هواه	
١٢١	٢	أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا	العنكبوت
١٢٣	٣	ولقد فتنا الذين من قبلهم	
٩٣	٢٢	واختلاف ألسنتكم وألوانكم	الروم
١٦١	٤١	ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس	
٢٦٤	١٩	واغضض من صوتك	لقمان
	٢٤	وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا	السجدة
٩٠	٢٤	ليجزى الله الصادقين بصدقهم	الأحزاب
٤٥	٤١	اذكروا الله ذكرا كثيرا	
١٦٠	١٠	من كان يريد العزة فلله العزة جميعا،	فاطر
٢٧٢	٢٨	إنما يخشى الله من عباده العلماء	
١١٥	٢٦	ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله	ص
٢٧٢	٩	أمن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما	الزمر
٩١	٣٩	والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون	
١٦٥، ١٦٥	٧-٩	الذين يحملون العرش ومن حوله	غافر
١٤٤	٦	فاستقيموا له واستغفروه	فصلت
٤٥	٣٣	ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله	
١٦٦	٤٤	قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء	
٩٨	٣٩	ولن ينفعكم اليوم إذ ظلمتم أنكم في العذاب	الزخرف
		مشاركون	
٧١	٦٣	ولما جاء عيسى بالبينات	
٢١٠	٤	قل أرأيتم ما تدعون من دون الله	الأحقاف

٢٤٨	٧	يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله	محمد
٩٠	٢١	فإذا عزم الأمر فلو صدقوا الله لكان خيرا لهم	
١٩٦	٩-٨	إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا	الفتح
٥	٤	إن هو إلا وحي يوحى	النجم
٩٢	٥٥، ٥٤	إن المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق عند مليك	القمر
		مقتدر	
١٦٦	١١	يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم	المجادلة
٣٤	٩	والذين تبوءوا الدار والإيمان	الحشر
١٧٠	١٩	ولا تكونوا كالذين نسوا الله	
٥٠	٥	فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم	الصف
-٢٤٥	٦-٥	وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا	المنافقون
٢٤٦		رؤوسهم	
١٦٦	٨	ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين	
٢٥٩	٣	إن الله بالغ أمره	الطلاق
٩٤	١٦	لا تحرك به لسانك لتعجل به	القيامة
١٥٨	٢٤	يا ليتني قدمت لحياتي	الفجر
٢٧	١١	وأما بنعمة ربك فحدث	الضحى
١٨٥	٧-٤	فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون	الماعون
٢٣٨	١	قل هو الله أحد	الإخلاص
٢٣٨	١	قل أعوذ برب الفلق	الفلق
٢٣٨	١	قل أعوذ برب الناس	الناس

## فهرس الأحاديث

- ١٨٢ اتقوا الله في النساء؛ فإنهن عندكم عوان
- ١٢٨ أحب للناس ما تحب لنفسك
- ٢٧٦، ٢٧٥ إحصوا لي كم يلفظ الإسلام
- ٢٦٤ أخبرني ما يبكيك يا رسول الله؟
- ٢٠٥ إذا أراد الله بعبد خيراً عجل له عقوبته
- ٢١٦ إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً
- ٢٧ إذا أنعم الله عز وجل على عبده نعمة
- ٦٠ إذا تواجه المسلمان بسيفهما؛ فالقاتل والمقتول في النار
- ١١٦ إذا حكم الحاكم، ثم أصاب
- ٢٤٢ إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه
- ١٤٦ أذنب عبدٌ ذنباً، فقال: اللهم اغفر لي ذنبي
- ٣٧ استعينوا على انجاح الحوائج بالكتمان
- ٢٠٩ و ١٢٢ أشد الناس بلاء الأنبياء
- ٢٣ أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي
- ١٥٢ اعمل ما شئت فقد غفرت لك
- ٢١١ أعوذ برضاك من سخطك
- ٢٦٦ أفضل الحج العج والثج
- ١٥٠ أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله
- ٧٩ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله

- ١٨٥ أمرنا رسول الله أن نخرجهن في الفطر
- ٢٣٨ أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ  
بالمعوذتين دبر كل صلاة
- ١٣٥ أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك
- ١٤٢ أما بعد: يا عائشة، إنه قد بلغني عنك كذا وكذا
- ١٤١ أما هذا، فقد صدق
- ١١٥ إن الله احتجز التوبة عن صاحب كل بدعة
- ١٧٥ - ١٧٤ إن الله أمر يحيى بن زكريا
- ٢٨٢ إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت
- ٢٨٢ إن الله يحدث من أمره ما يشاء
- ٥٨ إن أقواماً بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعباً ولا وادياً
- ٨٥ إن أناساً كانوا يأخذون بالوحي في عهد رسول الله
- ٢٨٦ إن بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين
- ١٨٨ إن الحلال بين، والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات
- ١٩١ إن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة
- ٢٥٦ إن الشمس لم تحبس على بشر إلا ليوشع ليال سار إلى  
بيت المقدس
- ١٩١ إن الشيخ يملك نفسه
- ٩٥، ٩٤ إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة
- ٢٨٢ إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء
- ١٠٢ إن قتال المسلم كفر

- ٢٧٤ إن قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من أصابع
- ١٣٢ إن المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه
- ٧٩ إنا معشر الأنبياء، إنما نحكم بالظاهر، واللّه يتولى  
السرائر
- ٢٠٢ و ٨٤ و ٨٣ إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم
- ٦ إني أوتيت القرآن ومثله معه
- ٢٩ إني لأول الناس تشق الأرض عن جمجمتي
- ٨٤، ٨٠ إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس
- ٦٢، ٦١ أول ما بدأ به رسول اللّه من الوحي الرؤيا الصالحة  
في النوم
- ٢٣٦ ألا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم
- ١٧٨ ألا أعلمكما خيراً مما سألتماني
- ٢٤ بعثت بين يدي الساعة بالسيف
- ٦٦ بينما رجل يتبختر في بردين
- ٩٥ البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
- ١٣٩ تجزئ عنك، ولن تجزئ عن أحد بعدك
- ٢٦١ تدمع العين، ويحزن القلب
- ٦٤ تسمعون ويسمع منكم
- ١٤٤ التائب من الذنب كمن لا ذنب له
- ٢٨ التحدث بنعمة اللّه شكر
- ١٩٣ ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان

- ٦٦ ثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متبع
- ١٨٤ الثلث كثير
- ٧٥ جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم
- ٩٦ جعلت لي الأرض مسجداً
- ٢٣٤ - ٢٣٣ جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات
- ٣٣ - ٢٩ حديث بيعة العقبة
- ٢١ - ١١ حديث المخلفين
- ٢٣٨ - ٢٣٧ خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليها
- ١٢٩ خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى
- ١٧٢ خيركم قرني ثم الذين يلونهم
- ٢٦٢ رب ألم تعدني ألا تعذبهم وأنا فيهم
- ١٩١ رخص للشيخ وهو صائم، ونهى الشاب
- ٢٦٠ سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله
- ٢٢٥ ستجدون أختياراً
- ١٤٥ سدوا وقاربوا
- ٦٥ - ٦٤ سيأتيكم أقوام يطلبون العلم
- ١٠٣ الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً
- ٩٤ الصدق طمأنينة، والكذب ريبة
- ٢٥٦، ٢٥٥، ٢٣ غزا نبي من الأنبياء؛ فقال لقومه
- ١٧٧ فانظري أي أنت منه
- ١٥١ فوالذي لا إله غيره

- ١٩٠ قم يا حمزة، قم يا علي
- ١٣٠ كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا أتاه
- ٢٦٥ كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا خطب  
احمرت عيناه
- ٢٣٥ كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا انصرف  
من صلاته
- ١٧٣ كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يلتفت في  
صلاته يميناً وشمالاً
- ١٢٥ كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض
- ٢٥٥ كانت بنو اسرائيل تسوسهم الأنبياء
- ١٦٠ كل أمتي معافى إلا المجاهرين
- ١١٦ كل بدعة ضلالة
- ١١٩ كنا قعود حول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-
- ٢٣٥ كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله بالتكبير
- ٢٦٧ - ٢٦٩ لما نزلت ﴿والذين يرمون المحصنات﴾
- ٦٦ لو لم تكونوا تذنبن لخفت عليكم
- ٢٤٠ اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي كلها
- ٢٣٧ اللهم إني أعوذ بك من الجبن
- ٢٤١ اللهم إني أعوذ بك من الكفر
- ١٤٠ ما أبقيت لأهلك
- ١٣٢ ما من مسلمين يلتقيان، فيتصافحان

- ٦١ مرحباً بوصية رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
- ٢٣٦ معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن
- ١٩٢ - ١٩١ ملعون من سأل الله بوجه
- ٢٨ من أبلى بلاء فذكره فقد شكره
- ١٤٨ من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية
- ١٩٨ من التمس رضا الله بسخط الناس
- ٢١٢ من بات على ظهر بيت ليس عليه حجار
- ٢١٣، ٢١٢ من بات فوق بيت ليس له إجار، فوق فمات
- ٥٩ من سأل الله الشهادة صادقاً من قلبه
- ٢٣٧، ٢٣٦ من سبح الله في دبر كل صلاة
- ١١٢ من سمع بالدجال؛ فليأ عنه
- ١٤٦ من شرب الخمر، لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً
- ٥٥ من كانت الدنيا أكبر همه
- ٢٢٦ نصرت بالرعب مسيرة شهر
- ٢٣٠ نعم، دعاة على أبواب جهنم
- ٢١٢ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور
- ١٧٦ نهاني خليلي عن ثلاث
- ١٤٣ الندم التوبة
- ٣٣ هذه عير قريش فيها أموالهم
- ١٧٤ هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد

- ١٦٧                      الهم والحزن، والعجز والكسل
- ١٢٨                      وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً
- ٣٥                        وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر
- ١٨٩                      ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم
- ٢٨٤                      ويملك أولست أحق أهل الأرض
- ١٦٢                      لا أحد أغير من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش
- ٢٣٥                      لا إله إلا الله وحده لا شريك له
- ١٨٦                      لا، بل عارية مضمونه
- ١٠١                      لا تباغضوا، ولا تحاسدوا
- ١٠٥                      لا تحذف فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
عن الخذف
- ٢١١                      لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك
- ١٠٢                      لا هجرة بعد ثلاث
- ٦٠                        لا هجرة بعد الفتح
- ١٩٤ - ١٩٣              لا والذي نفسي بيده، حتى أكون أحب إليك
- ١٩٣                      لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده
- ١٢٧                      لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
- ١٠٢                      لا يجل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث
- ١٠٢، ١٠١              لا يجل لمسلم أن يهجر
- ١٠٢                      لا يكون المسلم أن يهجر مسلماً
- ١٢٤                      لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه

من رواية كعب بن مالك	
٦٢	يا غلام، إني أعلمك كلمات
٢٣٩ - ٢٣٨	يا معاذ والله إني لأحبك
١٣٧	يجزئ عنك الثلث
٧٥	يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله
١٣٣	يقدم عليكم غداً أقوام
٢٢٤ ، ٢٢٣	يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة على قصعتها

## فهرس الفوائد

- المقدمة ٥
- نص حديث المخلفين ١١
- الفائدة الأولى: إباحة الغنيمة لهذه الأمة الإسلامية المرحومة ٢٣
- الفائدة الثانية: القتال يوم بدر لم يكن فرضاً عينياً ٢٦
- الفائدة الثالثة: جواز التحدث بنعم الله إذا لم يكن على سبيل الفخر والترفع والرياء ٢٧
- الفائدة الرابعة: بيعة العقبة من أفضل مشاهد الصحابة ٢٩
- الفائدة الخامسة: فضيلة أهل العقبة وبدر، وأنهم جيل القدوة وقرن الأسوة ٣٤
- الفائدة السادسة: جواز إخبار الرجل عن تفريطه وتقصيره في طاعة الله ورسوله، وعن سبب ذلك، وما آل إليه أمره؛ للموعظة والاعتبار، ولا يُعدُّ ذلك من المجاهرة بالمعصية ٣٦
- الفائدة السابعة: تسلية المرء نفسه عما لم يقدر عليه من الخير بما قدر له من نظيره أو خير منه ٣٦
- الفائدة الثامنة: أن الإمام إذا رأى مصلحة في أن يستر على رعيته بعض ما يهم به ويقصده من العدو ويورّي به عنه استحب له ذلك أو يتعين بحسب المصلحة، ومن ذلك ينبغي لأمر الجيش إذا أراد غزوة أن يوري بغيرها؛ لئلا يسبقه الجواسيس ونحوهم بالتحذير ٣٧

- ٣٧ ■ الفائدة التاسعة: أن الستر والكتمان إذا تضمن مفسدة لم يجز
- ٤٣ ■ الفائدة العاشرة: الجيش في حياة النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يكن له ديوان جامع
- ٤٩ ■ الفائدة الحادية عشر: الحزم في مبادرة الطاعة إذا حضرت فرصتها أو حان وقتها
- ٥٣ ■ الفائدة الثانية عشر: الركون إلى الدنيا وإيثارها رأس كل بلية في الدين
- ٥٧ ■ الفائدة الثالثة عشرة: لم يكن يتخلف عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا أحد ثلاثة: رجل مغموص عليه في النفاق، أو رجل من أهل الأعدار، أو رجل خلفه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لمصلحته أو استعمله على المدينة
- ٦٠ ■ الفائدة الرابعة عشر: الإمام والمطاع لا ينبغي أن يهمل من تخلف عنه في بعض الأمور، بل يذكُرُهُ وَيُذَكِّرُهُ؛ ليراجع الطاعة ويتوب
- ٦٥ ■ الفائدة الخامسة عشر: العجب من المهلكات
- ٦٧ ■ الفائدة السادسة عشر: جواز الطعن في الرجل بما يغلب على اجتهاد الطاعن حية أو ذباً عن الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم-
- ٦٩ ■ الفائدة السابعة عشر: الرد على المخالف والطاعن من أصول الدين إذا غلب على ظن الراد أن المخالف وهم أو غلط
- ٧٨ ■ الفائدة الثامنة عشر: السنة للقادم من السفر أن يدخل البلد على وضوء، وأن يبدأ ببيت الله قبل بيته؛ فيصلّي فيه ركعتين، ثم يجلس للمُسلِّمين عليه، ثم ينصرف إلى أهله

- ٧٨ ■ الفائدة التاسعة عشر: أحكام الإسلام تجري على الظاهر والله يتولى السرائر
- ٨٥ ■ الفائدة العشرون: «ترك الإمام والحاكم رد السلام من أحدث حدثاً تأديباً له، وزجراً لغيره، فإنه -صلى الله عليه وسلم- لم ينقل أنه رد على كعب، بل قابل سلامه بتبسم المغضب»
- ٨٥ ■ الفائدة الحادية والعشرون: ملامح الوجه لا تدل على حقيقة الحال
- ٨٦ ■ الفائدة الثانية والعشرون: «معاتبه الإمام والمطاع أصحابه
- ٨٧ ■ الفائدة الثالثة والعشرون: التوفيق حليف الصدق وقرينه
- ٩٦ ■ الفائدة الرابعة والعشرون: جواز التمسك بمفهوم اللقب عند وجود قرينة
- ٩٧ ■ الفائدة الخامسة والعشرون: رد المصائب بروح التآسي
- ٩٩ ■ الفائدة السادسة والعشرون: وجوب هجران أهل البدع والفسوق ومنابذي السنة
- ١١٦ ■ الفائدة السابعة والعشرون: رد السلام على من يستحق الهجر غير واجب
- ١١٧ ■ الفائدة الثامنة والعشرون: دخول الإنسان دار صاحبه دون استئذان
- ١٢٠ ■ الفائدة التاسعة والعشرون: مدار الأقوال والأفعال على العلم والقصد
- ١٢١ ■ الفائدة الثلاثون: الابتلاء يمحص الإيمان والمؤمنين
- ١٢٥ ■ الفائدة الحادية والثلاثون: زمن العبادات ينبغي فيه تجنب النساء
- ١٢٦ ■ الفائدة الثانية والثلاثون: ألفاظ الكنايات مدارها على قصد القائل

- ١٢٧ ■ الفائدة الثالثة والثلاثون: تنافس المسلمين في مسرة بعضهم بعضاً،  
وتسابقهم في الخير
- ١٢٨ ■ الفائدة الرابعة والثلاثون: مشروعية سجود الشكر
- ١٣١ ■ الفائدة الخامسة والثلاثون: البذل عند البشائر من مكارم الأخلاق  
وعادة الكرام
- ١٣٢ ■ الفائدة السادسة والثلاثون: استحباب المصافحة عند التلاقي
- ١٣٣ ■ الفائدة السابعة والثلاثون: استحباب التهئة
- ١٣٣ ■ الفائدة الثامنة والثلاثون: شدة شفقة رسول الله - صلى الله عليه  
وسلم - على أمته، وكمال رحمته ورأفته بهم، وتماز فرحه لهم
- ١٣٤ ■ الفائدة التاسعة والثلاثون: يوم التوبة أعظم أيام العبد
- ١٣٥ ■ الفائدة الأربعون: استحباب الصدقة عند التوبة بما يقدر عليه من  
مال
- ١٤١ ■ الفائدة الحادية والأربعون: الصدق في التوبة
- ١٤٢ ■ الفائدة الثانية والأربعون: الاعتراف بالذنب واستغفار الله مدعاة  
لقبول التوبة
- ١٤٢ ■ الفائدة الثالثة والأربعون: الندم على ما فرط في جنب الله
- ١٤٣ ■ الفائدة الرابعة والأربعون: التوبة تجب ما قبلها
- ١٤٤ ■ الفائدة الخامسة والأربعون: من تاب بسبب من الخير ينبغي أن  
يحافظ عليه
- ١٥٣ ■ الفائدة السادسة والأربعون: عظم ضرر المعاصي والذنوب  
وخطورتها

- ١٧١ ■ الفائدة السابعة الأربعون: جواز الحلف من غير استحلاف في غير الدعوى عند القاضي
- ١٧٣ ■ الفائدة الثامنة والأربعون: مسارقة النظر في الصلاة لا يبطلها
- ١٧٦ ■ الفائدة التاسعة والأربعون: وجوب خدمة المرأة زوجها
- ١٨٣ ■ الفائدة الخمسون: يستحب لمن رأى من يريد أن يتصدق بكل ماله ويخاف عليه أن لا يصبر أن ينهائه عن ذلك ويشير عليه ببعضه
- ١٨٤ ■ الفائدة الواحدة والخمسون: جواز طلب أموال الكفار من ذوي الحرب بعد إباحة الغنيمة
- ١٨٥ ■ الفائدة الثانية والخمسون: جواز استعارة الثياب للباس
- ١٨٥ ■ الفائدة الثالثة والخمسون: جواز العارية
- ١٨٦ ■ الفائدة الرابعة والخمسون: استحباب اجتماع الناس عند إمامهم وكبيرهم في الأمور الهامة من بشارة ونذارة ومشورة
- ١٨٧ ■ الفائدة الخامسة والخمسون: جواز تخصيص اليمين بالنية
- ١٨٨ ■ الفائدة السادسة والخمسون: استحباب الورع والاحتياط إذا خشي الوقوع في منهي عنه
- ١٨٩ ■ الفائدة السابعة والخمسون: الشاب أجلد من الشيخ
- ١٩٠ ■ الفائدة الثامنة والخمسون: الشيخ أملك لأربه
- ١٩١ ■ الفائدة التاسعة والخمسون: جواز السؤال بالله في غير الأمور الدنيوية
- ١٩٢ ■ الفائدة الستون: إثارة محبة الله ورسوله على ما سواهما
- ١٩٧ ■ الفائدة الواحدة الستون: من عوقب بالهجر يعذر في التخلف عن

صلاة الجماعة

- ١٩٨ ■ الفائدة الثانية والستون: تحقيق رضوان الله هو رأس مال العبد وسبيل نجاته؛ فمن أرضى الله في سخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن أرضى الناس في سخط الله وكله الله إليهم
- ٢٠١- ■ الفائدة الثالثة والستون: القوة في الكلام والبراعة في المخاطبة ليس دليلاً على صدق المتحدث وصحة الحجّة
- ٢٠٢ ■ الفائدة الرابعة والستون: جواز إحراق ورقة فيها ذكر الله تعالى لمصلحة
- ٢٠٢ ■ الفائدة الخامسة والستون: المبادرة إلى اتلاف ما يخشى منه الفساد والمضرة
- ٢٠٣ ■ الفائدة السادسة والستون: فائدتان في التفسير
- ٢٠٤ ■ الفائدة السابعة والستون: القوي في الدين يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ به الضعيف
- ٢٠٤ ■ الفائدة الثامنة والستون: الخطأ والنسيان المحترز عنهما بالعمد غير مؤاخذ به الإنسان، وهما لا ينقضان الالتزام
- ٢٠٤ ■ الفائدة التاسعة والستون: تفضيل الشيء على نفسه باعتبار تعدد الزمان والمكان
- ٢٠٤ ■ الفائدة السبعون: إذا أحب الله عبداً عجل عقوبته في الدنيا
- ٢٠٦ ■ الفائدة الواحدة والسبعون: التورية في القصد عند الغزو؛ لأن الحرب خدعة
- ٢٠٦ ■ الفائدة الثانية والسبعون: جواز ترك وطء الزوجة مدة ولا يعد ذلك

## إيلاء

- ٢٠٧ ■ الفائدة الثالثة والسبعون: المنافقون وأولو الأعذار لا أسوة فيهم
- ٢٠٧ ■ الفائدة الرابعة والسبعون: إخبار الله لرسوله -صلى الله عليه وسلم- عن بعض الغيب
- ٢٠٧ ■ الفائدة الخامسة والسبعون: جواز مشاوررة الرجل أهله وزوجاته
- ٢٠٨ ■ الفائدة السادسة والسبعون: لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه
- ٢٠٩ ■ الفائدة السابعة والسبعون: جواز الاستفهام عن الأمر الذي يحتمل أكثر من وجه لمعرفة المراد والقصد
- ٢٠٩ ■ الفائدة الثامنة والسبعون: رد الفضل إلى الله
- ٢١٠ ■ الفائدة التاسعة والسبعون: تشبيه الوجه الذي فيه استنارة وملاحة بالقمر
- ٢١٠ ■ الفائدة الثمانون: للصدق علامات يعرف بها، وأمارات ترشد إليه
- ٢١١ ■ الفائدة الواحدة الثمانون: ليس للمذنبين ملجأ من الله إلا الله
- ٢١٢ ■ الفائدة الثانية والثمانون: جواز المبيت على سطح البيت
- ٢١٣ ■ الفائدة الثالثة والثمانون: تنكر الأرض وضيقها على الخائف والمهموم
- ٢١٥ ■ الفائدة الرابعة والثمانون: استحباب خروج المسافر يوم الخميس
- ٢١٦ ■ الفائدة الخامسة والثمانون: استحباب القدوم نهاراً، وعدم طرق الأهل ليلاً
- ٢١٧ ■ الفائدة السادسة والثمانون: خطورة التسويف، وأنه يؤدي إلى ضياع

الخير من الإنسان، ولا ينفع الندم بعد فوات الأوان

- ٢٢١ ■ الفائدة السابعة والثمانون: أعداء الله يرصدون حركة المجتمع الإسلامي؛ ليجدوا منافذ يتسللون منها لوأذاً؛ ليفسدوه، أو يئدوه
- ٢٣٢ ■ الفائدة الثامنة والثمانون: الإنسان قد يضعف أمام ضغط المجتمع، والتأنيب، واللوم
- ٢٣٣ ■ الفائدة التاسعة والثمانون: استحباب الجلوس عقيب الصلاة لذكر الله
- ٢٤٣ ■ الفائدة التسعون: البيعة عقد شرعي لنصرة الإسلام، وهي واجبة لإمام جماعة المسلمين المنفذ لأحكام الدين
- ٢٤٤ ■ الفائدة الحادية التسعون: الإمام إذا عزم على أمر وتوكل على الله لا ينبغي أن يتلفت خلفه
- ٢٤٥ ■ الفائدة الثانية والتسعون: استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفع المؤمنين وأما الكافرين والمنافقين فلا
- ٢٤٦ ■ الفائدة الثالثة والتسعون: استحباب التعرض لمواطن الرحمة، واستمطار المغفرة، واستجلاب التوبة
- ٢٤٦ ■ الفائدة الرابعة والتسعون: تल्पف المسيء بالتعرض لمن أساء إليه، والتودد إليه بالاعتذار
- ٢٤٦ ■ الفائدة الخامسة والتسعون: حفظ الجميل
- ٢٤٦ ■ الفائدة السادسة والتسعون: عدم الاغترار بالعمل فمن فعل ذلك وُكل إلى نفسه
- ٢٤٧ ■ الفائدة السابعة والتسعون: للشيخ الكبير حق ينبغي مراعاته

- ٢٤٧ ■ الفائدة الثامنة والتسعون: الشيخ الكبير بحاجة للرعاية والخدمة والقيام على شؤونه
- ٢٤٨ ■ الفائدة التاسعة والتسعون: الخروج للجهاد بحاجة إلى إعداد واستعداد
- ٢٥٩ ■ الفائدة المئة: استحباب البكاء من خشية الله، وبخاصة إذا فرط العبد في جنب الله
- ٢٦٤ ■ الفائدة الحادية والمئة: جواز رفع الصوت لحاجة
- ٢٦٦ ■ الفائدة الثانية والمئة: أن الإمام إذا استنفر الجيش عموماً لزمهم النفير، ولحق اللوم بكل فرد لو تخلف
- ٢٦٦ ■ الفائدة الثالثة والمئة: جواز التجارة مع الكفار
- ٢٦٦ ■ الفائدة الرابعة والمئة: بين الشيخ العجوز والمرأة الصغيرة
- ٢٧١ ■ الفائدة الخامسة والمئة: استحباب الكنايات في ألفاظ الجماع وأمور النساء
- ٢٧٢ ■ الفائدة السادسة والمئة: حال المؤمن بين الخوف والرجاء
- ٢٧٣ ■ الفائدة السابعة والمئة: الخوف من سوء الخاتمة، والحرص على حسنها
- ٢٧٥ ■ الفائدة الثامنة والمئة: الإحصاء أصل في ضبط أحوال العباد والبلاد
- ٢٧٦ ■ الفائدة التاسعة والمئة: الحسد ظاهر بين الأقارب
- ٢٧٧ ■ الفائدة العاشرة والمئة: مراسيل الصحابة حجة
- ٢٨٠ ■ الفائدة الحادية عشر والمئة: الشعر دون إيمان يمنع الغواية
- ٢٨١ ■ الفائدة الثانية عشر والمئة: حديث النفس والإشارة لا يسمى كلاماً
- ٢٨٣ ■ الفائدة الثالثة عشر والمئة: صحة المنهج السلفي وحجيته

من مصنفات المؤلف المطبوعة

- ١- الآداب الشرعية من هدي خير البرية (تحقيق وتخريج)
- ٢- ابن تيمية المفترى عليه
- ٣- الأخلاق النبوية المعطرة في الآيات القرآنية المطهرة
- ٤- الأدلة والشواهد على وجوب الأخذ بخبر الواحد في الأحكام والعقائد
- ٥- الأذكار (تحقيق وتخريج)
- ٦- أركان الإيمان
- ٧- إتحاف السالك بفوائد حديث المخلفين من رواية كعب بن مالك
- ٨- الإسعاد بذكر فوائد وصية علي للكميل بن زياد
- ٩- إيقاظ الهمم المتتقى من جامع العلوم والحكم
- ١٠- الاعتصام (تحقيق)
- ١١- البدعة وأثرها السيء في الأمة
- ١٢- بذل الجهد في ترتيب أحاديث الزهد
- ١٣- بصائر ذوي الشرف بشرح مرويات منهج السلف
- ١٤- بهجة الناظرين بشرح رياض الصالحين
- ١٥- تحذير أهل الإيمان (تحقيق وتخريج)
- ١٦- التحف في مذاهب السلف (تحقيق بالاشترك)
- ١٧- التعظيم والمنة في الانتصار للسنة
- ١٨- التعليقات الوافية على حديث إنها صفة
- ١٩- تفلಿಸ إبليس (تحقيق وتخريج)
- ٢٠- تنقيح الإفادة المتتقى من مفتاح دار السعادة
- ٢١- التواضع
- ٢٢- التوبة النصوح
- ٢٣- الثبات على الإسلام
- ٢٤- الجامع المفهرس
- ٢٥- جزء محمد بن عاصم عن شيوخه (تحقيق وتخريج)

- ٢٦- الجماعات الإسلامية في ضوء  
الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة
- ٢٧- حادي الروح
- ٢٨- الحب والبغض في الله
- ٢٩- حجة إبليس (تحقيق وتخريج)
- ٣٠- حقائق الإسلام
- ٣١- حقيقة الإيمان
- ٣٢- حلاوة الإيمان
- ٣٣- حلية العالم المعلم وبلغه الطالب  
المتعلم
- ٣٤- الحياء
- ٣٥- الخشوع
- ٣٦- خطبة الحاجة (تحقيق وتخريج)
- ٣٧- درء الارتياح عن حديث ما أنا  
عليه والأصحاب
- ٣٨- دراسات منهجية في العقيدة السلفية
- ٣٩- الدعوة والدعاة بين تحقيق التوكل  
واستعجال النتائج
- ٤٠- دفاع عن حديث الجارية
- ٤١- دلائل الصواب في إبطال تقسيم  
الدين إلى قشر ولباب
- ٤٢- الرد العلمي (بالاشتراك)
- ٤٣- الرسالة التبوكية (تحقيق وتخريج)
- ٤٤- رسالة في القلب (تحقيق وتخريج)
- ٤٥- الرواة المترجم لهم في الكتب الستة
- ٤٦- الرياء
- ٤٧- الزجر بالهجر (تحقيق وتخريج)
- ٤٨- السبل السوية شرح أهداف الدعوة  
السلفية
- ٤٩- سلسلة الأحاديث التي لا أصل لها
- ٥٠- سماحة الإسلام
- ٥١- الشهاب الثاقب
- ٥٢- الصبر الجميل
- ٥٣- صحيح الوابل الصيب
- ٥٤- صفة صوم النبي - صلى الله عليه  
وسلم- في رمضان (بالاشتراك)
- ٥٥- صفحات مطوية من حياة العز بن  
عبد السلام
- ٥٦- عدة الصابرين (تحقيق وتخريج)
- ٥٧- الغربية والغرباء
- ٥٨- القابضون على الجمر
- ٥٩- القرآن يتحدى
- ٦٠- القول المبين في جماعة المسلمين

- ٦١- القول الموثوق في تصحيح حديث  
السوق
- ٧٤- مكارم الأخلاق
- ٧٥- مكفرات الذنوب
- ٦٢- الكوكب الدرّي المتلالي
- ٧٦- من وصايا السلف
- ٦٣- اللآلئ المنثورة بأوصاف الطائفة  
المنصورة
- ٧٧- مناظرات السلف
- ٧٨- منهج الأنبياء في تزكية النفوس
- ٦٤- لماذا اخترت المنهج السلفي
- ٧٩- المنهل الرقراق
- ٦٥- مؤلفات سعيد حوى
- ٨٠- مهذب اجتماع الجيوش الإسلامية
- ٦٦- مبطلات الأعمال
- ٨١- موسوعة المناهي
- ٦٧- مجمع البحرين في تخريج أحاديث  
الوحيين
- ٨٢- نصح الأمة في فهم أحاديث افتراق  
الأمة
- ٦٨- مختصر إيقاظ همم أولي الأبصار
- ٨٣- نفحات العطر في فوائد تعجيل  
الفطر
- ٦٩- مدارج العبودية
- ٧٠- المرشد المبدي في ترتيب أحاديث  
مسند الحميدي
- ٨٤- هل المسلم ملزم باتباع مذهب من  
المذاهب الأربعة
- ٧١- مطلع البدرين
- ٨٥- الوصية الصغرى (تحقيق وتخريج)
- ٧٢- مغازي الرسول
- ٨٦- الياقوت والمرجان في ترتيب  
أحاديث تاريخ جرجان
- ٧٣- مقامع الشيطان

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## دعوتنا

١ - الرجوع إلى القرآن العظيم، والسنة النبوية الصحيحة وفهمهما على النهج الذي كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم؛ عملاً بقول ربنا جل شأنه: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾، وقوله سبحانه: ﴿فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا﴾.

٢ - تصفية ما علق بحياة المسلمين من الشرك على اختلاف مظاهره، وتحذيرهم من البدع المنكرة، والأفكار الدخيلة الباطلة، وتنقية السنة من الروايات الضعيفة والموضوعة؛ التي شوهدت صفاء الإسلام، وحالت دون تقدم المسلمين، أداء لأمانة العلم، وكما قال الرسول الكريم ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله؛ ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»، وتطبيقاً لأمر الله عز وجل: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾.

٣ - تربية المسلمين على دينهم الحق، ودعوتهم إلى العمل بأحكامه، والتحلي بفضائله وآدابه، التي تكفل لهم رضوان الله، وتحقق لهم السعادة والمجد، تحقيقاً لوصف القرآن للفئة المستثناة من الحسran: ﴿... وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾، ولأمره سبحانه: ﴿ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون﴾.

٤ - إحياء المنهج العلمي الإسلامي الصحيح في ضوء الكتاب والسنة، وعلى نهج سلف الأمة، وإزالة الجمود المذهبي، والتعصب الحزبي، الذي سيطر على عقول كثير من المسلمين، وأبعدهم عن صفاء الأخوة الإسلامية النقية تنفيذاً لأمر الله جل وعلا: ﴿واعصموا بجل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾، وقوله ﷺ: «وكونوا عباد الله إخواناً».

٥ - تقديم حلول إسلامية (واقعية) للمشكلات العصرية الراهنة.

٦ - السعي نحو استئناف حياة إسلامية راشدة على منهج النبوة، وإنشاء مجتمع رباني، وتطبيق حكم الله في الأرض، انطلاقاً من منهج التصفية والتربية المبني على قوله تعالى: ﴿ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم﴾، واضعين نصب أعيننا قول ربنا سبحانه لنبيه ﷺ: ﴿فأما نرينك بعض الذي نعدهم أو نتوفينك فإلينا يرجعون﴾ وتحقيقاً للقاعدة الشرعية: (من تعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه).

... هذه دعوتنا، ونحن ندعو المسلمين جميعاً إلى مؤازرتنا في حمل هذه الأمانة التي تنهض بهم وتشر في الخافقين رسالة الإسلام الخالدة بصدق الأخوة، وصفاء المودة، والثقين بنصر الله، وتمكينه لعباده الصالحين، ﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾.

﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾.